

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله
معهد الحقوق



الرقم التسلسلي :

القسم : حقوق

الرمز :

الشعبة : قانون عام

التخصص : قانون إداري

مذكرة بعنوان:

دور الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون إداري

تحت إشراف الأستاذة:

إعداد الطلبة:

بوخنفوف سمية

بن قويطن إلهام

فصيح رندة

أعضاء لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة	الرتبة	اسم ولقب الأستاذ(ة)
رئيسا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	أستاذ محاضر ب	منصور نورة
مشرفا ومقررا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	أستاذ محاضر ب	بوخنفوف سمية
ممتحنا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	أستاذ مساعد ب	سلامي سمية

السنة الجامعية 2024 / 2025

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ سورة البقرة الآية 205.

﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ۗ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ سورة الأعراف الآية 85.

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفقنا وأعاننا على إتمام هذا العمل، والحمد لله الذي بذمته تتم الصالحات. نتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان إلى المولى عز وجل، الذي من علينا بالصبر والقوة لإتمام هذه المذكرة.

كما نتوجه بجزيل الشكر وخالص الامتنان إلى من شرفتنا بالإشراف الأستاذة الدكتورة "بوحنفوف سمية"، التي لم تدخر جهداً في توجيهنا وإرشادنا، وكانت لنا خير معين بخبرتها وتوجيهاتها القيّمة منذ بداية هذا العمل إلى نهايته، فجزاها الله عنا كل خير. ولا يفوتنا أن نعبر عن شكرنا وتقديرنا لكل الأساتذة الكرام الذين رافقونا في مختلف مراحل دراستنا، وكانوا لنا مشاعل نور في طريق العلم والمعرفة. نسأل الله أن يجزي الجميع خير الجزاء وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، ولجنة نضيفها في صرح العلم والمعرفة.





Congratulations

الإهداء

ما قد وصلت رحلتني الجامعية إلى نهايتها كأول خريجة لعائلتي أحمد الله الذي أعانني على

إتمام هذا البحث وأهدي ثمرة هذا الجهد

إلى أمي الحبيبة أطال الله عمرها وأمدها بالصحة والعافية

إلى والدي الكريم تغمده الله برحمته الواسعة وجعل مقامه في الفردوس الأعلى

إلى سندي في هذه الحياة إخوتي نبيل وزوجته، عيسى، أحمد، فارس، وسام، شيرين، الأعمام شاكرا

لهم تشجيعهم ومساندتهم

إلى ملاك منزلنا رسلان والكاتبة لبن وليان

إلى كل الأصدقاء والأصدقاء بارك الله فيهم

إلهام



إهداء

الحمد لله أولاً وأخيراً، ظاهراً وباطناً، خيراً وشكراً وامتناناً.

أقفه اليوم على أعتاب حلمٍ تحقق، وقد تزيّنته خطايَ بفخر أن أكون أول خريجة من
عائلةٍ أصبح ميلود.

فما هذه اللحظة إلا ثمرة تعبٍ وسهر، أهديهما بكل امتزاز إلى من كانوا السند والدافع.

إلى من شرّفني بحمل اسمه، من كلّ العرق جبينه، ومن علّمني أن النجاح لا يُنال إلا بالصبر والإصرار، من بذل الغالي
والنفيس، واستمددني منه قوتي بعد الله... أبي، حفظه الله وربّاه.

إلى من جعل الله الجنة تحب أقدامها، إلى من سقاه عليّ الشدايد بدعائهما، إلى الإنسانة العظيمة التي لطالما تمنيت
أن تُقر عينها بي في يومٍ حمداً... أمي، حفظها الله وورثني برها.

إلى خلعي الثابته، إلى من اشتدّ ساعدي بهما... أخي محمد أنيس، وأختي شيما، وفقهما الله وأسعد قلبي بهما.
وإلى كل من حمل لي في قلبه دعوة صادقة، أو تمنى لي الخير يوماً..

رنده

قائمة المختصرات:

ج ر ج ج: جريدة رسمية الجمهورية الجزائرية

ص ص: صفحة صفحة

ص: صفحة

ط: الطبعة

مكتبة

شهد العالم في العقود الأخيرة تحولات جذرية بفعل الثورة الرقمية التي غيرت من طبيعة العمل الحكومي والإداري بشكل واسع، فالرقمنة لم تعد مجرد خيار، بل أصبحت ضرورة حتمية لتحسين جودة الخدمات العمومية وتسريع وتيرة إنجاز المعاملات وتقليل البيروقراطية، مما يساهم في بناء إدارة حديثة تعتمد على التكنولوجيا لتعزيز الشفافية والكفاءة. وقد وضعت الجزائر منذ بداية الألفية الثالثة خطوات واضحة نحو هذا التحول الرقمي، عبر إطلاق مشروع "الجزائر الإلكترونية" عام 2013، الذي أسس لبنية تحتية رقمية متطورة، ثم تعزز هذا المسار في 2022 من خلال تبني استراتيجيات أكثر شمولية لتعميم الخدمات الرقمية وتيسير وصول المواطنين إليها.

في الوقت نفسه، تظل ظاهرة الفساد الإداري أحد التحديات الكبرى التي تعيق التنمية وتزعزع ثقة المواطن في مؤسسات الدولة. حيث أن الفساد الإداري يعرقل مسار الإصلاح ويؤثر سلبًا على جودة الخدمات، ولهذا عملت الجزائر على بناء إطار قانوني وتنظيمي متكامل يهدف إلى مكافحة الفساد، شمل إنشاء هيئات رقابية متخصصة تقوم بدور المراقبة والتفتيش والوقاية. غير أن الدولة لم تكتف بهذا الجانب التشريعي، بل أدركت أن مواجهة الفساد تتطلب أدوات عملية أكثر فاعلية، وكان للرقمنة دور محوري في ذلك، لأنها تقلل من الاحتكاك المباشر بين الموظف والمواطن، وتوفر نظامًا موثقًا للعمليات الإدارية يعزز الشفافية والمساءلة.

وقد شهدت تجربة الجزائر في هذا المجال نقطة تحول مهمة في ظل الحراك الشعبي لسنة 2019، الذي مثل محطة فارقة في مسار المطالبة بالتغيير، حيث عبّر فيه الشعب الجزائري عن رفضه القاطع للفساد والمفسدين، ودعا إلى بناء دولة تركز على الشفافية، المساءلة، وسيادة القانون. هذا الحراك ساهم في تسريع وتيرة الإصلاحات، ودفع الدولة إلى تبني أدوات رقمية أكثر فاعلية في تسيير الشأن العام، بهدف الحد من مظاهر الفساد وترسيخ ثقافة النزاهة في الممارسات الإدارية.

وهو ما يؤكد أن الدولة لا تكتفي فقط بالإصلاح القانوني، بل تبحث أيضًا عن أدوات عملية فعالة تدعم هذا التوجه. ومن بين هذه الأدوات تبرز الرقمنة كحل واقعي يمكن أن يساهم في محاربة الفساد الإداري، لأنها تقلل من الاتصال المباشر بين المواطن والموظف، وتضمن توثيق كل العمليات، مما يساعد على تعزيز الشفافية والمراقبة، وتوفير بيئة إدارية أكثر نزاهة وفعالية.

أولاً: أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية هذه الدراسة في:

■ **الأهمية العلمية:** من خلال تحليل العلاقة بين الرقمنة ومكافحة الفساد الإداري، مما يساهم في تطوير فهم دور التكنولوجيا في تحسين الإدارة العامة.

■ **الأهمية العملية:** فتمثل في تسليط الضوء على الرقمنة كأداة فعالة للحد من الفساد الإداري، وتعزيز الشفافية والحوكمة الرشيدة في الجزائر، بما يدعم التنمية المستدامة. هذا ما يبرز أهمية تسليط الضوء على الرقمنة كأداة محتملة للحد من الفساد الإداري.

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع:

هناك أسباب عديدة لاختيار هذا الموضوع منها أسباب موضوعية وأخرى ذاتية، نوضحها كالتالي:

- الأسباب الذاتية:

وهي المتمثلة في الرغبة الذاتية للبحث في هذا المجال والتي تتمحور حول:

■ وجود ميول شخصية نحو المواضيع المتعلقة بالإدارة والتكنولوجيا الحديثة، نظراً للدور المتنامي لهما في تطوير أساليب العمل الإداري.

■ التخصص في القانون الإداري الذي يتقاطع مع موضوع الرقمنة، خاصة في مجال مكافحة الفساد الإداري وتعزيز الشفافية داخل المرافق العمومية.

■ الرغبة في تعميق الفهم حول كيفية مساهمة الرقمنة في تحقيق حوكمة فعالة داخل الإدارة العمومية الجزائرية.

- الأسباب الموضوعية:

تتجلى أسباب اختيار هذا البحث في عوامل خارجة عن نطاق الذاتية، وتتمحور حول:

■ موضوع الدراسة وخصائصه، وتشخيص واقع الرقمنة في المؤسسات الإدارية في الجزائر.

■ أهمية الرقمنة كموضوع معاصر يشهد اهتماماً متزايداً في ظل التحولات الرقمية التي تعرفها الإدارة العمومية.

■ الحاجة الملحة لتحديث آليات التسيير الإداري وتحسين جودة الخدمات من خلال مكافحة مظاهر الفساد الإداري.

■ ارتباط الموضوع بالإصلاح الإداري والحكامة الجيدة التي تشكل من الأولويات الوطنية.

■ تأثير الحراك الشعبي الجزائري 2019 الذي رفع مطالب متكررة لمحاربة الفساد وتحقيق الشفافية، مما يعزز أهمية دراسة دور الرقمنة كوسيلة فعالة في هذا السياق.

ثالثا: أهداف الدراسة:

- حاولت هذه الدراسة الوصول إلى مجموعة من الأهداف، والتي تتمثل في:
- التعريف بمفهوم الرقمنة وكيفية تطبيقها في الإدارة الجزائرية.
- مفهوم الفساد الإداري وآليات مكافحته في الجزائر.
- كيفية مساهمة الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري.
- التوجهات المستقبلية للتحويل الرقمي في الجزائر لضمان مكافحة الفساد الإداري بشكل أفضل.

رابعا: أبعاد الدراسة:

لا يمكن حصر موضوع الفساد في فترة زمنية معينة، أو رقعة جغرافية محددة إلا أن طبيعة هذه الدراسة تستلزم البحث في مجال محدد من حيث المكان والزمان وذلك كالتالي:

- **البعد المكاني:** تتركز الدراسة على الجزائر كإطار مكاني، حيث تستعرض جهود الدولة في مكافحة الفساد الإداري مع التركيز على دور الرقمنة في تعزيز آليات الكشف والوقاية من الفساد. كما يركز هذا البحث على الوسائل الرقمية والتقنيات الحديثة التي اعتمدها الجزائر في هذا المجال، بالإضافة إلى التوجهات المستقبلية لتطوير الرقمنة بما يعزز فاعلية مكافحة الفساد الإداري.

- **البعد الزمني:** إن هذه الدراسة التي تُعنى بدور الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري، تستوجب التركيز على المرحلة التي بدأت فيها الجزائر تبني مشاريع الرقمنة، وذلك منذ سنة 2008 تاريخ إطلاق مشروع "الجزائر الإلكترونية"، مع تتبع التطورات اللاحقة في هذا المجال وصولاً إلى وقتنا الراهن. كما تتطرق الدراسة بشكل فرعي إلى الإطار القانوني المتمثل في القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الصادر سنة 2006، وذلك بهدف ربط الرقمنة بالمسار القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر.

خامسا: الدراسات السابقة:

لقد تم اختيار موضوع الدراسة هذا من خلال الاطلاع على مواضيع ودراسات سابقة حول الرقمنة ومكافحة الفساد الإداري، والتي مهدت الطريق للإحاطة بجوانب هذا الموضوع، ومن المواضيع التي سبقت هذه الدراسة مايلي:

- دراسة الباحثة حاحة عبد العالي، "الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012/2013، تناولت الدراسة تشخيص ظاهرة الفساد الإداري من حيث

ماهيتها وأسبابها وآثارها، واستعرضت الاستراتيجية التي تبناها المشرع الجزائري لمواجهته من خلال الآليات الجزائية والإدارية، لاسيما ما ورد في قوانين الوظيفة العامة والصفقات العمومية وأجهزة الرقابة. رغم شموليتها في تناول الأبعاد القانونية والإدارية، إلا أنها لم تتطرق إلى الرقمنة كآلية حديثة في مكافحة الفساد الإداري، ولم تستعرض كيف يمكن توظيف التكنولوجيا في دعم هذه الاستراتيجيات، وهذا ما تطرقت إليه الدراسة الحالية.

■ دراسة الباحثة منسل كوثر بعنوان: "تفعيل دور الإدارة الالكترونية في الجزائر: نحو بروز قانون الإدارة الالكترونية"، أطروحة دكتوراه تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة 08 ماي 1945 قالمة سنة 2023، والتي تعتبر دراسة حديثة حيث تناولت واقع الإدارة الإلكترونية في الجزائر، وأبرزت أثرها القانوني على مفاهيم القانون الإداري الكلاسيكي، كما ناقشت الإشكالات القانونية والأمنية المرتبطة بالإدارة الإلكترونية، ودعت إلى بروز قانون خاص بالإدارة الرقمية يكرس السيادة والهوية الرقمية. ورغم شمولها للجانب القانوني والتنظيمي للتحويل الرقمي، إلا أن الدراسة لم تعالج بشكل مباشر كيفية توظيف الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري، ولا الآثار الفعلية لهذا التفعيل على الحد من الممارسات غير القانونية داخل الإدارة. وهذا ما سيضيفه موضوع الدراسة الحالية من خلال الربط بين تفعيل الرقمنة ومكافحة الفساد الإداري.

■ دراسة الباحثين بن زيطة عبد الفتاح، ناصري تقي الدين، "الرقمنة كآلية لمكافحة الفساد الإداري"، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة غرداية، 2023-2024، وتركز هذه الدراسة على الأدوات والآليات التي توفرها الرقمنة لمكافحة الفساد الإداري، مثل الخدمات الإلكترونية، المشاركة والرقابة الإلكترونية، العدالة الرقمية، وإدارة الموارد البشرية الإلكترونية، معتبرة أن هذه الوسائل تُسهم في تعزيز الشفافية، تحسين الكفاءة، وتكريس مبدأ المساءلة في الأداء الحكومي. كما أبرزت الدراسة دور تكنولوجيا المعلومات والاتصال في جعل الإدارة أكثر انفتاحًا وارتباطًا بالمواطن، عبر تجسيد مفاهيم حديثة في التسيير الإداري.

رغم أهمية هذه الدراسة فقد اقتصر على عرض الأدوات الرقمية الحالية المستعملة في مكافحة الفساد، دون التوسع في التوجهات المستقبلية أو التقنيات الناشئة، وهو ما يضيفه موضوع الدراسة الحالية من خلال إبراز دور الذكاء الاصطناعي، تقنية البلوك تشين، والحاجة إلى قانون شامل للرقمنة كضمانات مستقبلية فعالة لمكافحة الفساد الإداري.

سادسا: صعوبات الدراسة:

- إن لكل بحث صعوبات، وتتمثل الصعوبات التي واجهت هذه الدراسة في مايلي:
- قلة الكتب المتخصصة التي تربط بشكل مباشر بين الرقمنة والفساد الإداري في الجزائر، حيث أن الدراسات المتوفرة غالبا تكون إما بشكل عام أو غير مواكبة للتطورات الحديثة.
- تداخل المفاهيم بين الرقمنة، والإدارة الالكترونية، والحوكمة الإلكترونية.
- حساسية الموضوع لارتباطه بالفساد الإداري.
- ضعف التطبيق الفعلي للرقمنة في بعض الإدارات الجزائرية.
- نقص النصوص القانونية الصريحة المرتبطة بمتغيرات الدراسة وهي الفساد الإداري مع الرقمنة.

سابعا: إشكالية الدراسة:

تتمحور الإشكالية الرئيسية لموضوع هذه المذكرة حول التطورات المتسارعة في مجال الرقمنة، والتي أحدثت تحولا جذريا في مختلف القطاعات، بما في ذلك القطاع العام، حيث انتقلت الإدارة من النمط التقليدي إلى النمط الإلكتروني الذكي. وقد أسهم هذا التحول في تطوير أساليب العمل الإداري، بما يعزز من كفاءته وشفافيته، وهو ما ينعكس إيجابا على أداء المرافق العمومية ويُعد آلية فعالة في الحد من الفساد الإداري. وتأسيسا على هذا تطرح إشكالية مفادها:

كيف تساهم الرقمنة في تطوير أساليب عمل الإدارة في الجزائر بما يضمن مكافحة الفساد الإداري؟

وتندرج تحتها مجموعة من الأسئلة الفرعية تتمثل في:

- ما المقصود بالرقمنة والفساد الإداري؟
- ما هي الآليات القانونية والإدارية المعتمدة لمكافحة الفساد في الجزائر؟
- كيف تساهم الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري إلكترونيا؟
- ما هي التحديات والآفاق المستقبلية للتحول الرقمي في الجزائر في إطار مكافحة الفساد الإداري؟

ثامنا: فرضيات الدراسة:

من خلال الإشكالية المطروحة يمكن اقتراح الفرضيات التالية:

- الفرضية الأولى: توجد علاقة ترابط بين الرقمنة والفساد الإداري.
- الفرضية الثانية: تبذل الجزائر جهودا لتطوير منظومة وطنية لمكافحة الفساد الإداري من خلال مجموعة من الآليات القانونية والإدارية.

- **الفرضية الثالثة:** كلما زاد الاعتماد على الأنظمة الرقمية في الإدارة، كلما تراجعت فرص التلاعب والمحسوبية في تسيير المعاملات ومنه الحد من الفساد الإداري.
- **الفرضية الرابعة:** نجاح التحول الرقمي في مكافحة الفساد الإداري في الجزائر مرهون بتجاوز التحديات القائمة، والاعتماد على التوجهات المستقبلية للتكنولوجيا الحديثة بما يدعم فعالية الإدارة ويحد من مظاهر الفساد.

تاسعا: المنهج الدراسة:

- وللتوصل إلى الهدف المنشود من هذه الدراسة ومعالجة الموضوع من مختلف جوانبه، تم اعتماد المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، باعتبارهما الأنسب لمعالجة الإشكالية المطروحة، حيث استخدم:
- **المنهج الوصفي:** في تناول مفهوم الرقمنة، وخصائصها، وأهدافها، ومتطلبات نجاحها، إلى جانب توصيف ظاهرة الفساد الإداري، وأبرز أسبابه ومظاهره.
 - **المنهج التحليلي:** في دراسة الآليات القانونية والإدارية المعتمدة في مكافحة الفساد، وتحليل مدى فعاليتها عند دعمها برقمنة العمل الإداري، لا سيما من خلال الخدمات الإلكترونية، والتوقيع الإلكتروني، والرقابة الإلكترونية. وشمل ذلك أيضًا تحليل بعض الاتجاهات التقنية والإصلاحية الحديثة التي من شأنها دعم مسار التحول الرقمي وتعزيز جهود مكافحة الفساد وفق رؤية مستقبلية شاملة.
- عاشرا: خطة الدراسة:**

وللإجابة عن الإشكالية المطروحة، تم تقسيم الدراسة إلى فصلين رئيسيين:

- **الفصل الأول:** حُصِّص لعرض مدخل لدراسة الرقمنة والفساد الإداري: المفاهيم والآليات، وقد تم تقسيمه إلى مبحثين؛ تناول المبحث الأول الإطار المفاهيمي لكل من الرقمنة والفساد الإداري، في حين تناول المبحث الثاني آليات مكافحة الفساد الإداري.
- **الفصل الثاني:** حُصِّص لدراسة مساهمة الرقمنة في الحد من الفساد الإداري: الواقع والأفاق المستقبلية، وتم تقسيمه بدوره إلى مبحثين؛ ركز المبحث الأول على أثر تطبيق الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري، بينما تناول المبحث الثاني مستقبل التحول الرقمي في هذا مكافحة الفساد الإداري.

الفصل الأول:

مدخل لدراسة الرقمنة والفساد الإداري:

المفاهيم والآليات

بالنظر إلى التحولات المتسارعة التي يعرفها العالم اليوم، بفعل التطورات التكنولوجية المتلاحقة والثورة الرقمية، أضحت الرقمنة خيارًا استراتيجيًا لا غنى عنه في سبيل تحديث الإدارة العمومية وتطوير أساليب تسييرها، وذلك من خلال اعتماد الحلول الرقمية والذكية التي من شأنها تسهيل الإجراءات الإدارية، وتسريع المعاملات، وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين. وفي هذا السياق، تسعى مختلف الدول، ومن بينها الجزائر، إلى استثمار الإمكانيات الكبيرة التي توفرها الرقمنة من أجل بناء إدارة عصرية تتسم بالشفافية والنجاعة والفعالية، وتكون قادرة على الاستجابة لتطلعات المواطنين المتزايدة في ظل بيئة تنافسية عالمية.

غير أن هذه الجهود الطموحة كثيرًا ما تصطدم بواقع مرير يتمثل في استفحال ظاهرة الفساد الإداري، التي تشكل عائقًا حقيقيًا أمام تحقيق الأهداف المرجوة من عمليات التحديث والرقمنة، لما لها من آثار وخيمة على أداء المؤسسات العمومية، من قبيل إهدار الموارد، وتعطيل المشاريع، وتقويض ثقة المواطن في الإدارة ومؤسسات الدولة. ويُعد الفساد من الظواهر المعقدة والعميقة الجذور التي تتطلب معالجة شاملة ومتكاملة، تأخذ بعين الاعتبار مختلف أبعاده القانونية والمؤسسية والثقافية.

وفي هذا الإطار، أولت الجزائر اهتمامًا بالغًا بمكافحة الفساد، من خلال تبني مقاربة وطنية شاملة تهدف إلى الوقاية منه والتصدي له عبر مختلف الوسائل المتاحة، حيث قامت بوضع ترسانة قانونية وتنظيمية تهدف إلى تكريس مبادئ الشفافية والنزاهة في تسيير الشأن العام، كما أنشأت هيئات وطنية متخصصة تُعنى بالرقابة والتفتيش، وتضطلع بمهمة تتبع مظاهر الفساد والتبليغ عنها، إلى جانب تفعيل آليات المحاسبة والمتابعة القضائية. وتُعتبر هذه الخطوات ضرورية لضمان فعالية الإدارة العمومية وتعزيز الثقة بين الدولة والمواطن، في أفق تحقيق التنمية المستدامة المنشودة.

وعليه سيتم التطرق في هذا الفصل إلى مبحثين يتناول كل منهما على حدى ما يلي:

- المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للرقمنة والفساد الإداري.
- المبحث الثاني: آليات مكافحة الفساد الإداري.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للرقمنة والفساد الإداري

بفعل التقدم المتسارع في الميادين العلمية والتكنولوجية، أصبحت الإدارة العمومية مدفوعة أكثر من أي وقت مضى إلى اعتماد أساليب رقمية في تسيير شؤونها، والانتقال من نمط الإدارة التقليدية إلى إدارة إلكترونية حديثة تتميز بالكفاءة والفعالية في الأداء. ويقتضي هذا التحول توافر بيئة مناسبة تتضمن الإمكانيات التقنية والتنظيمية والبشرية الكفيلة بإنجاحه، إلى جانب ضرورة تحصينه من الآفات التي لطالما ارتبطت بالإدارة التقليدية، وعلى رأسها الفساد الإداري بصوره المختلفة كالمحسوبية والبيروقراطية، والتي ساهمت في تقويض ثقة المواطنين في مؤسسات الدولة، وأثرت سلباً على مستوى الشفافية والمصادقية في العمل الإداري، لذا سيتم التطرق في هذا المبحث إلى مفهوم الرقمنة (المطلب الأول)، ومفهوم الفساد الإداري (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم الرقمنة

أصبحت الرقمنة ضرورة ملحة في العصر الحديث، حيث ساهمت في تغيير أساليب العمل والتفاعل في مختلف المجالات. فهي لا تقتصر على تحويل المعلومات من الشكل التقليدي إلى الرقمي، بل تشمل تطوير العمليات والخدمات باستخدام التكنولوجيا الحديثة وسيتم التطرق في هذا المطلب إلى عموميات (الفرع الأول)، دواعي التحول إلى الإدارة الإلكترونية (الفرع الثاني)، وتأثير الرقمنة على مبادئ المرفق العام (الفرع الثالث).

الفرع الأول: عموميات حول الرقمنة.

سيتم التطرق في هذا الفرع لتعريف الرقمنة وبيان خصائصها، أهميتها، ومتطلباتها.

أولاً: تعريف الرقمنة

تتعدد المفاهيم المتعلقة لمصطلح "الرقمنة"، وذلك وفقاً للسياق الذي يستخدم فيه حيث:

يرى تيري كاني "Kanny TerryM": أن الرقمنة هي عملية تحويل مصادر المعلومات على اختلاف أشكالها (كتب، دوريات، صور، تسجيلات صوتية...) إلى شكل مقروء آلياً بواسطة استخدام الحاسب الآلي عبر النظام الرقمي الثنائي Bits والذي يعد وحدة المعلومات الأساسية لنظام معلومات آلي قائم على استخدام الحاسبات الآلية، وتحويل المعلومات إلى مجموعة من الأرقام الثنائية، يمكن أن يطلق عليها "الرقمنة"، ويتم القيام بهذه العملية باستخدام مجموعة من التقنيات والأجهزة المتخصصة¹.

¹ ربيع نصيرة، "حتمية الرقمنة كآلية لتطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر"، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2021، ص ص 1034-1035.

وتعرف أيضا: أنها عملية تحويل الأشياء المادية إلى أشياء رقمية في الحاسوب، مثال مجموعة من النصوص المكتوبة والصور من الحالة الورقة العادية، إلى شكل رقمي يكون في شكل ملفات، بواسطة أدوات تكنولوجية كالماسح الضوئي¹.

كما عرفها البنك الدولي بأنها: استخدام تقنية المعلومات من شبكات محلية وانترنت من قبل الإدارات لتقديم الخدمات الإدارية للمستفيدين بأسلوب أسرع وأدق بعيد عن البيروقراطية². انطلقاً مما سبق، يتبين أن الرقمنة هي عملية تحويل المعلومات الورقية أو المادية، مثل الكتب والصور والتسجيلات، إلى شكل رقمي يمكن حفظه ومعالجته باستخدام الحاسوب. كما أنها لا تقتصر فقط على الجانب التقني، بل أصبحت وسيلة مهمة لتطوير العمل الإداري وتقديم الخدمات بسرعة ودقة، بعيداً عن الإجراءات المعقدة.

ثانياً: خصائص الرقمنة

تمتاز الرقمنة عن غيرها من التقنيات الحديثة بعدد من الخصائص التي تجعلها عنصراً ضرورياً في العصر الحالي، حيث توفر حلولاً مبتكرة تسهم في تبسيط الإجراءات وتوفير الوقت والجهد وتحسين عملية الاتصال والتفاعل بين الأفراد والمؤسسات. ومن بين أبرز الخصائص التي تميز³:

1/ تقليص الوقت والمكان: حيث يمكن للمستخدمين الوصول إلى الوثائق والخدمات المطلوبة مباشرة من مصادرها وخلال فترة قصيرة، دون الحاجة إلى الذهاب إلى أماكن متعددة مما يوفر الجهد والوقت ويسرع من إنجاز الخدمات.

2/ اقتسام المهام الفكرية مع الألة: إذ تتيح الرقمنة إمكانية التفاعل بين الباحثين والأنظمة الذكية، مما يعزز إنتاج المعرفة ويدعم تكوين المستخدمين، الأمر الذي يسهم في تحسين إدارة العمليات الإنتاجية.

3 / التفاعلية وتكوين شبكات الاتصال: تعتمد هذه التكنولوجيا على ربط مختلف التجهيزات الرقمية ضمن شبكات متكاملة، ما يمنح المستخدمين القدرة على أن يكونوا مرسلين ومستقبلين في آن واحد، هذا ما يسهم

¹ ساردو زين العابدين، جزار مصطفى، "دور الرقمنة في تحسين جودة الخدمة العمومية في الجزائر: البلدية نموذجاً"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، المجلد 08، العدد 02، جانفي 2024، ص.651.

² مناصر شهرزاد، حاحة عبد العالي، "دور الإدارة الإلكترونية في تعزيز الشفافية بالإدارة المحلية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 01، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، 2019، ص.1202.

³ بلعبيبات مراد، "الإدارة الجزائرية والرقمنة ودورها في تطوير الاستثمار"، مجلة الفكر، جامعة الأغواط، مجلد 18، العدد 01، 2023، ص.37.

في تسهيل تبادل المعلومات بين المستخدمين، الصناعيين، ومصنّعي الأجهزة، إضافةً إلى تعزيز التواصل بين مختلف القطاعات.

4/ اللاتزامنية واللامركزية: إذ توفر الرقمنة بنية تحتية مرنة ومستقلة، حيث يمكن لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات العمل بشكل متواصل دون الاعتماد على جهة مركزية تتحكم في استمراريتها، هذا ما يمكن المستخدم من استقبال الرسالة في أي وقت، كما هو الحال في شبكة الإنترنت.

5/ قابلية التوصيل: إذ تتميز الرقمنة بقدرتها على تحقيق التكامل بين أجهزة الاتصال المختلفة بغض النظر عن الشركة المصنعة أو بلد الإنتاج، مما يضمن التوافق بين الأنظمة المختلفة على مستوى عالمي.

6/ قابلية التحرك والحركية: تمكن هذه التكنولوجيا المستخدمين من الاستفادة من خدماتها أثناء الحركة والتنقل، وذلك عبر وسائل اتصال متنوعة مثل الحواسيب المحمولة والهواتف الذكية وغيرها.

7/ قابلية التحويل: إذ تتيح الرقمنة نقل المعلومات بين وسائط متعددة، مثل تحويل الصوت إلى نص مكتوب أو تحويل النصوص إلى ملفات صوتية، مما يساهم في تحسين طرق مشاركة البيانات.

8/ الشفافية: حيث تضمن التكنولوجيا الرقمية تدفق المعلومات بحرية، مما يساعد المستخدمين وأصحاب القرار في الوصول إلى البيانات الضرورية، واتخاذ الإجراءات المناسبة، إضافةً إلى اكتشاف الأخطاء وتصحيحها بفعالية¹.

9/ اللامجاهرية: وتعني إمكانية توجيه الرسالة الاتصالية إلى فرد واحد أو جماعة معينة بدل توجيهها بالضرورة إلى جماهير ضخمة، وهذا يعني إمكانية التحكم فيها حيث تصل مباشرة من المنتج إلى المستهلك.

10/ الشبوع والانتشار: وهو قابلية هذه الشبكة للتوسع لتشمل أكثر فأكثر مساحات غير محدودة من العالم، بحيث تكتسب قوتها من هذا الانتشار المنهجي لنمط المرن.

ثالثاً: أهمية الرقمنة

أصبحت الإدارة الرقمية (الرقمنة) من المصطلحات الحديثة ومتطلبات الضرورية في الإدارات كونها عنصر أساسي لبناء الثقة في مختلف المعاملات، كما أنها تتمتع بأهمية كبيرة تتجلى في²:

¹ معاوي وفاء، "تفعيل أداء الإدارة المحلية في الجزائر في ظل مقاربة الحوكمة الالكترونية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 10، 2015، ص.94.

² خنقاوي ريماء، ميهوبي إكرام، الرقمنة وتكريس الشفافية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، تخصص قانون عام إقتصادي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2023، ص.11.

- زيادة الإنتاج: حيث تمثل الإدارة الإلكترونية باعتبارها آلية عصرية في عمليات التطوير الإداري والتغير التنظيمي منعرجا حاسما في شكل المهام والأنشطة الإدارية التقليدية، وتتطوي على مزايا أهمها المعالجة الفورية للطلبات والدقة والوضوح في إنجاز المعاملات.
- تساهم في تخفيض تكاليف وأعباء المنظمة حيث أن الإدارة الإلكترونية عكس الإدارة التقليدية تستهلك كمية كبيرة من الأوراق والأدوات الكتابية ولا تحتاج لعمالة كبيرة مما ساعد على معالجة والتغلب على مشكلة حفظ البيانات وتوثيقها.
- تساهم في تبسيط الإجراءات، حيث دفعت الحاجة إلى التحديث والعصرنة الإدارية بالإدارات العمومية إلى إدخال تكنولوجيا المعلومات الحديثة إلى مصالحتها، وحرص على استخدامها الاستخدام الأمثل، كما لها من إمكانيات وقدرات في تلبية حاجات المواطنين بشكل مبسط وسريع خاصة من تنوع الفئات المستفيدة من الخدمات العامة المقدمة التي تقدمها الإدارات الحكومية.
- تهدف رقمنة الإدارة إلى تعزيز فعالية الاتصالات بين مختلف الدوائر الإدارية داخل المنظمة ذاتها، وكذلك في علاقتها مع المنظمات الأخرى، من خلال توفير آليات متطورة للأرشفة التلقائية وضمان الوصول إلى معلومات دقيقة وموثوقة، مما يعزز من مركزية الإشراف ويسهم في تحسين الرقابة الإدارية وضمان أمن المعلومات وحمايتها¹.
- كما تساهم هذه العملية في زيادة كفاءة الإنجاز وتقديم الخدمات الحكومية على مدار الساعة وطوال أيام الأسبوع، وذلك عبر إتاحة قنوات اتصال متعددة تسهل التفاعل بين الجهات الحكومية من جهة، وبين المواطنين وقطاع الأعمال من جهة أخرى².
- تحقيق الشفافية: إن تطبيق أنظمة الرقابة الإلكترونية يساهم في تعزيز المساءلة الإدارية من خلال تمكين عمليات التدقيق المستمر لمستوى تنفيذ المهام ومدى الالتزام بالقوانين والأنظمة الإدارية، فضلاً عن احترام أوقات العمل وضمان حقوق الأفراد والوفاء بالالتزامات المهنية.

¹ هدار رانية، "دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 1، الجزائر، العدد التاسع، جويلية 2016، ص.243.

² مزهود الهاشمي، رباحي مصطفى، "دور الإدارة الإلكترونية في تكريس الشفافية الإدارية ومكافحة الفساد الإداري والمالي"، مقال منشور في مجلة العلوم الإنسانية، مخبر الدراسات القانونية التطبيقي، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، الجزائر، مجلد 31، العدد 4، 2020، ص.184.

رابعاً: متطلبات الرقمنة

تتطلب عملية الرقمنة تضافر جهود أطراف كثيرة، تأتي في المقام الأول العامل البشري وهو مجموع العاملين في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وفي مختلف الميادين والقطاعات ذات الصلة بالرقمنة، وكذلك العامل المالي، بالإضافة إلى توفر الأجهزة الخاصة بإنجاز هذه العملية كما لا ننسى الإطار القانوني وعليه يتطلب إنجاز هذه العملية تحقيق مجموعة من الشروط يمكن إيجازها فيما يأتي¹:

1/ المتطلبات البشرية: يعد العنصر البشري من العناصر الهامة في قيام أي مشروع، ذلك أنه لا بد من وجود العنصر البشري مهما كانت درجة تقنية وحدثة المشروع الرقمي.

2/ المتطلبات المالية: تعتبر الموارد المالية من النقاط الحساسة من عمر مشروعات التحول الرقمي، بحيث تتطلب عملية الرقمنة الدعم المالي القوي الذي يساعد في تنفيذه، وهذا ما يستوجب توفير ميزانية كافية لاقتناء التجهيزات والوسائل الضرورية وصيانة الأجهزة والآلات ومختلف المشكلات المحتملة. تتطلب عملية الرقمنة مجموعة من الأجهزة والأنظمة التقنية لضمان تنفيذها بكفاءة وفعالية.

3/ المتطلبات التقنية: تتطلب عملية الرقمنة مجموعة من الأجهزة والأنظمة التقنية لضمان تنفيذها بكفاءة وفعالية، ويتعلق الأمر بتوفير ثلاثة عناصر أساسية هي²:

أ/ الأجهزة التقنية:

- الحواسيب: تُعد الحواسيب عنصراً أساسياً في عملية الرقمنة، حيث يجب أن تمتلك مواصفات تقنية متقدمة تتناسب مع طبيعة المهام المطلوبة. ويعتمد إختيار نوع الحاسوب على طبيعة العمليات التي سيتم تنفيذها، مع ضرورة توفير إمكانيات حديثة تواكب احتياجات الرقمنة.
- المساحات الضوئية: يتم تحديد نوع المساح الضوئي وفقاً لطبيعة الوثائق المراد رقمته.
- الطابعات الليزرية: تُستخدم لطباعة المستندات الرقمية بجودة عالية.
- وسائط التخزين: يجب توفير وسائط تخزين ذات سعة مناسبة وإمكانية توسع مستقبلية لحفظ البيانات الرقمية بأمان.

¹ بوخاري مليكة، يحيوي سمير، "متطلبات تطبيق الرقمنة ودورها في تحسين أداء الإدارة المحلية"، مجلة الدراسات الاقتصادية، جامعة أكلي محند أولحاج، بويرة، مجلد 16، عدد 3، 2022، ص.459.

² بالضيف الشيخ، سموحي عبد الغني، دور الرقمنة في تحسين جودة الخدمات الصحية بالمؤسسة العمومية الاستشفائية بن عزة عمر بالطيبات ولاية تفرت، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق والعلوم السياسية، تخصص سياسة عامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد - حمه لخضر - الوادي، 2024/2023، ص.20-21.

ب/ شبكات المعلومات: يتطلب مشروع الرقمنة وجود شبكة معلومات محلية تربط بين الأجهزة داخل نفس المبنى أو بين مبانٍ متجاورة، مما يساهم في تسهيل تدفق البيانات وضمان انسيابية العمل. كما يُعد الاتصال بشبكة الإنترنت ضرورة لضمان التكامل مع الأنظمة الرقمية الأخرى وتوفير الوصول إلى المعلومات بسهولة.

ج/ البرمجيات: تعتمد عملية الرقمنة على مجموعة من البرمجيات المتخصصة وفقاً للوظائف المطلوبة، ومن بين هذه البرمجيات:

- أنظمة التشغيل: مثل **Windows XP**، الذي يُستخدم على نطاق واسع في مشاريع الرقمنة؛
- برمجيات التطبيقات المكتبية: مثل حزمة **Microsoft Office**، التي تدعم تحرير المستندات ومعالجتها؛
- برمجيات معالجة الصور: لتعديل وتحسين جودة الوثائق الرقمية؛
- برمجيات ضغط الملفات: لتقليل حجم البيانات المخزنة وتسهيل تبادلها؛
- برمجيات الشبكات: لتسهيل الاتصال بين الأجهزة في بيئة العمل الرقمي؛
- برمجيات قواعد البيانات: لإنشاء وإدارة البيانات الرقمية بكفاءة؛

4/ المتطلبات التشريعية: يجب على المؤسسات التي تعتمد الرقمنة مراعاة الجوانب القانونية، خصوصاً ما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية، وذلك من خلال اتخاذ التدابير اللازمة لحماية حقوق المؤلفين عند استخدام أو نشر المحتوى الرقمي عبر الشبكات الداخلية أو الإنترنت، مما يضمن الحفاظ على هذه الحقوق ومنع انتهاكها.

الفرع الثاني: دواعي التحول إلى الإدارة الإلكترونية

يتطلب تحسين وترشيد الخدمات الإدارية العامة العمل بجهد وجدية للرفع من مستوى كفاءة الإدارة وترقية التعاملات اليومية والدورية بينها وبين المواطنين، لذلك لم يكن اتجاه الجزائر نحو تبني مشروع رقمته الإدارة والحكومة بما يسمى " مشروع الجزائر الإلكترونية 2013 " غريباً، باعتباره سعياً مبدئياً نحو ربط المؤسسات الإدارية في الدولة بشبكات اتصال تكون في مجموعها بمثابة بوابة رقمية حكومية تسمح بالتواصل من أجل دفع مخططات التحول الإلكتروني للخدمة العامة كأحد أشكال الحكم الإلكتروني¹.

¹ يوتجي سامية، "أثر رقمنة الإدارة العمومية في مشروع الجزائر الإلكترونية 2013"، مجلة معارف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلي محند أولحاج، بويرة، العدد 18، جوان 2015، ص.220.

ويرجع تبني هذا المشروع إلى عدة أسباب فرضت التحول إلى الإدارة الإلكترونية والتي يمكن اختصارها فيما يلي¹:

- تشكل العولمة عاملاً محفزاً لتعزيز الروابط الإنسانية، مما دفع العديد من الدول إلى تحسين مستوى خدماتها بهدف تحقيق معايير الجودة العالمية والاستجابة لتوقعات المواطنين. فقد أصبحت الإدارة الإلكترونية معياراً عالمياً يسمح بمقارنة مستوى الخدمات المقدمة محلياً بتلك المتوفرة في الدول المتقدمة، مما يعزز من تنافسية المؤسسات الحكومية؛
- ازدياد وعي المواطنين بحقوقهم في الحصول على المعلومات ومعرفة آليات صنع القرار السياسي، أدى إلى تصاعد الضغوط الشعبية على الحكومات للمطالبة بخدمات أكثر كفاءة وسرعة وسهولة في الوصول؛
- حاجة الموظفين الحكوميين إلى أنظمة عمل متطورة توفر لهم دعماً نوعياً يعتمد على بيانات دقيقة، مما يمكنهم من أداء مهامهم بفعالية أكبر؛
- الكفاءة في تقديم الخدمات العامة في عدة جوانب، من بينها تقليل نسبة الأخطاء، وتحسين الإيرادات، وخفض التكاليف، إلى جانب الحد من التعقيدات الإدارية من خلال إعادة هندسة الإجراءات. ويسهم ذلك في تقليص الزمن اللازم لتحقيق الأهداف، كما يتيح للموظفين فرصاً لاكتساب مهارات جديدة وتعزيز قدراتهم المهنية؛
- إن الإدارة الإلكترونية تساهم في تطوير الخدمات الحكومية من خلال تحسين تجربة الأفراد في التفاعل مع المؤسسات الرسمية، سواء عند تقديم الطلبات أو الحصول على الخدمات. ويتم تحقيق ذلك عبر تعزيز الكفاءة، وتشديد إجراءات الرقابة، والاستفادة من التقنيات الحديثة التي ترفع من جودة الخدمات المقدمة؛
- تسهم الإدارة الإلكترونية في تعزيز مشاركة المواطنين في الحياة العامة، مما يمنحهم إحساساً بالمسؤولية والمساهمة في صنع القرار. وبالنسبة للحكومات، فإن ذلك يتيح لها فرصاً أفضل للتواصل مع مختلف المناطق، وتبادل المعلومات بشكل أكثر فعالية؛
- الشفافية، فإن اعتماد الأنظمة الإلكترونية يسهم في الحد من الفساد الإداري وتقليص تعقيدات الإجراءات البيروقراطية التي تعيق الوصول إلى العدالة والحوكمة الرشيدة. كما يعزز من ثقة المواطنين

¹ الوافي رايح، أثر استخدام الإدارة الإلكترونية على جودة الخدمات في المؤسسات العمومية الجزائرية قطاع العدالة نموذجاً، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2018/2019، ص ص 47-48.

بالمؤسسات الحكومية، ويقلل من انتشار الرشاوى، مما يساهم في تحسين سمعة الدولة على الصعيد الدولي وزيادة فرص الاستفادة من الدعم الخارجي؛

■ في سياق الثقافة الرقمية، فإن التطور السريع لوسائل الاتصال والإعلام قد أدى إلى تقليص الفجوة بين الأجيال في التعامل مع التكنولوجيا. ولم يعد امتلاك شهادة أكاديمية متخصصة في الحوسبة أمراً ضرورياً للاستفادة من الحلول الرقمية، حيث أصبح التعلم عن بعد، ووسائل الإعلام الحديثة، ومراكز الإنترنت، أدوات فاعلة في نشر الثقافة الإلكترونية. ونتيجة لذلك، بات المواطنون في العديد من الدول النامية أكثر إدراكاً لأهمية الرقمنة وأكثر تطلعاً إلى خدمات حكومية ذات جودة أعلى وسرعة أكبر، خاصة مع تزايد سهولة التنقل بين الدول والقدرة على متابعة التطورات العالمية؛

الفرع الثالث: أثر الرقمنة على مبادئ المرفق العام

تسهر السلطة التنفيذية على تلبية احتياجات الأفراد وتحقيق رفاهيتهم من خلال المرافق العامة، التي تُعد من الأسس الجوهرية في القانون الإداري، الأمر الذي جعل الفقيه الفرنسي بونارد يصف هذا القانون بـ"قانون المرفق العام"، نظراً للدور المحوري الذي تؤديه هذه المرافق في تنظيم وإدارة الشأن العام، ويعتبر المرفق العام أكثر المفاهيم القانونية غموضاً وإثارة للجدل¹، فاختلقت التعاريف حوله بين تعاريف وفق المعيار الموضوعي وأخرى حسب طبيعة النشاط، ونتيجة لهذه الاختلافات حاول جانب من الفقه الجمع بين المعيارين من خلال تعريف المرفق العام بأنه "مشروع يعمل على نحو مطرد ومنتظم تحت إشراف أعوان الحكومة بهدف أداء خدمة عامة للجمهور مع خضوعه لنظام قانوني معين"².

واعتماد الرقمنة كنظام لتسيير هذه المرافق قد يرتب عدة آثار منها ما يتعلق بالمبادئ التي تحكم سير وتنظيم المرافق العامة أهمها: مبدأ الاستمرارية، مبدأ المساواة، مبدأ التكيف.

أولاً: آثار الرقمنة على مبدأ سير المرفق العام بانتظام واطراد - مبدأ الاستمرارية -.

يقصد بمبدأ الاستمرارية تمكين المرافق العامة من تلبية احتياجات المواطنين بشكل متواصل دون انقطاع، مع التزام السلطات الإدارية بضمان تشغيلها بانتظام، فالاستمرارية تعني التسيير والعمل المنتظم والمضطرد³.

¹ بوضياف عمار، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الرابعة، جسور للنشر والتوزيع، المحمدية، الجزائر، 2017، ص.430.

² الطماوي سليمان محمد، مبادئ القانون الإداري -دراسة مقارنة، الكتاب الثاني، نظرية المرفق العام وأعمال الإدارة العامة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1979، ص.25.

³ مهدي رضا، بركاتي تقي الدين، "التوفيق بين ضمانات الموظف العام ومبدأ استمرارية المرافق العامة"، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد 02، 2022، ص.141.

ولا شك أن مبدأ الاستمرارية يستلزم وجود مجموعة من الضمانات التي تسهم في تحقيقه عملياً، بعضها أقره المشرع، بينما كرس القضاء الإداري بعضها الآخر. وتتمثل هذه الضمانات في تنظيم حق الإضراب، وتنظيم حق الاستقالة، إضافة إلى وضع قواعد خاصة لحماية أموال المرفق، وهي جميعها تُعد ضمانات أساسية. إلى جانب ذلك، هناك ضمانات أخرى أرسخها القضاء، مثل تبرير نظرية الموظف الفعلي ونظرية الظروف الطارئة¹.

ومن خلال تطبيق الرقمنة يصبح تجسيد مبدأ سير المرفق العام بانتظام وإطراد عمليا وبفعالية تفوق ما هو معمول به في النظم الإدارية التقليدية، التي تتسم بتعقيد الإجراءات والبيروقراطية في التسيير. حيث يتيح ذلك للمستفيدين من خدمات المرافق العامة إمكانية التواصل المستمر معها على مدار الأسبوع وطوال السنة، مما يمكنهم من الحصول على الخدمات المطلوبة بسهولة وفي الوقت والمكان المطلوب، وذلك عبر الولوج إلى الموقع الإلكتروني للهيئة المسؤولة عن تقديم تلك الخدمات².

ثانياً: الرقمنة ومبدأ المساواة

يعتبر مبدأ المساواة مبدأ عالمي مكرس دستورياً إذ لا يخلو أي دستور في العالم من هذا المبدأ الموثق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وقبل ذلك في الديانات السماوية في مقدمتها الدين الإسلامي الحنيف، ويُعد هذا المبدأ أحد المبادئ الكلاسيكية للمرفق العام في القانون الإداري، تم إقراره وتأكيدُه من خلال الاجتهاد القضائي في نطاق القانون الإداري المقارن. وبناءً على ذلك، يتعين على السلطات الإدارية المختصة بتنظيم وتسيير المرافق العامة احترام هذا المبدأ وتطبيقه، لما له من دور أساسي في تحقيق المصلحة العامة³.

ولقد عرفته الدكتورة نادية ضريفي في كتابها تسيير المرفق العام والتحولت الجديدة بأنه مبدأ يفرض على المرفق العام تقديم خدماته لجميع المنتفعين دون أي شكل من أشكال التمييز غير المبرر⁴.

¹ عمار بوضياف، المرجع السابق، ص ص 458-459.

² فطناسي عبد الرحمان، "تقدير نظام الإدارة الإلكترونية في مجال تسيير المرافق العامة وبيان طبيعة آثاره على المبادئ التي تحكمها"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، مخر الدراسات القانونية البيئية، جامعة 8 ماي 1945 قالم، الجزائر، المجلد 05، العدد 02، 2022، ص ص 636-637.

³ عوابدي عمار، القانون الإداري الجزء الثاني، النشاط الإداري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص ص 82.

⁴ ضريفي نادية، تسيير المرفق العام والتحولت الجديدة، دار بلقيس، 2010، ص ص 35.

ومما لا شك فيه أن اعتماد الرقمنة في تسيير المرافق العامة من شأنه أن يؤكد ويدعم مبدأ المساواة، إذ أن تقديم الخدمات بصورة آلية والكترونية يقلل من فرص التمييز بين الأفراد سواء من حيث إجراءات الحصول على الخدمة أو تحديد الرسوم للانتفاع بها¹.

كما أنه في ظل الجهود الرامية إلى دحض مظاهر الفساد الإداري، والتي تتجسد في ظاهري المحاباة والوساطة في تقديم الخدمات، يُعد اعتماد الرقمنة خطوة استراتيجية تهدف إلى تحقيق الشفافية والعدالة في المعاملات. إذ يُساهم هذا النظام في تفكيك العلاقات الشخصية غير الرسمية التي كانت تمنح بعض الفئات ميزة غير مستحقة على حساب الآخرين، مما يؤدي إلى توزيع عادل ومتكافئ للخدمات وتعزيز آليات الرقابة والمساءلة داخل الهيكل الإداري².

لكن في المقابل قد يكون هناك إخلال بهذا المبدأ نظراً لعدة عوامل تتعلق بتفاوت مستوى الاستفادة من الخدمات الإلكترونية بناءً على اختلاف امتلاك الأجهزة الإلكترونية وتوفر شبكة الإنترنت في المنازل والأماكن العامة. كما أن انخفاض الوعي الرقمي وانتشار الأمية الإلكترونية بين أفراد المجتمع يسهم في تعميق الفوارق في إمكانية الوصول إلى تلك الخدمات³.

ثالثاً: تأثير الرقمنة على مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير

يقصد بمبدأ قابلية المرفق العام للتغيير قدرة الإدارة على التدخل في أي مرحلة لتعديل الإطار التنظيمي الذي يحكم هذه المرافق، وذلك بما يتوافق مع تحقيق المصلحة العامة على النحو الأمثل، سعياً منها لتنظيم وتشغيل المرافق بكفاءة عالية في ظل الظروف المتغيرة⁴.

ومما لا شك فيه أن تطبيق الرقمنة يعد تجسيداً عملياً للمبدأ الذي يدعو إلى مواكبة التطورات المستمرة، مما يحول دون إمكانية اعتراض الموظفين على هذا التحول بحجة استقرار مواقعهم القانونية، فالانتقال من الإدارة التقليدية إلى النظام الإلكتروني ما هو إلا إستجابةً للمصلحة العامة التي تستوجب تحديث المرافق العمومية، وتزويدها بالتقنيات الحديثة، وتطوير كفاءات العاملين بها، وفي هذا السياق،

¹ فطناسي عبد الرحمان، المرجع السابق، ص.639.

² ربيعة رضوان، المرفق العام الإلكتروني كنموذج مستحدث في ظل تزايد استعمال العنصر الإلكتروني، مقال ضمن كتاب جماعي لأعمال الملتقى الدولي الأول "التحولات الجديدة لإدارة المرفق العام في الجزائر" تحت إشراف د. ديبح زهيرة، منشورات مخبر السيادة والعمولة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحي فارس-المدية، الجزائر، 2018، ص.224.

³ فطناسي عبد الرحمان، المرجع السابق، ص.639.

⁴ ماجد راغب الحلو، القانون الإداري، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2008، ص.370.

اتخذت الجزائر "مشروع الجزائر الإلكترونية" خطوة استراتيجية لتحديث الخدمة العمومية عبر مجموعة من القطاعات والمرافق¹.

وعليه فقد تبين من خلال هذا المطلب أن الرقمنة تشكل نقلة نوعية في تسيير المرافق العامة، فهي ليست مجرد تطبيق تقني، بل منظومة متكاملة تركز على بنية تحتية رقمية، وتأهيل بشري، وإطار قانوني وتنظيمي داعم. وباعتماد الرقمنة، تتحقق قدرة المرفق العام على التغيير والتكيف مع المستجدات، ويضمن مبدأ المساواة من خلال إتاحة الفرص والخدمات لجميع المستفيدين دون تمييز، كما يضمن مبدأ سير المرفق العام بانتظام وإطراد من خلال تقديم خدمة مستمرة وموثوقة.

لذا فإن تبني هذه المنظومة الرقمية أصبح ضرورة ملحة لمواجهة تحديات العصر، لما لها من أثر مباشر في تعزيز شفافية الإجراءات، وتسريع الإنجاز، وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطن والدولة على حد سواء.

المطلب الثاني: مفهوم الفساد الإداري

يعد الفساد الإداري سببا رئيسيا في نشوء أزمات اجتماعية واقتصادية فهو مشكلة عالمية تواجهها غالبية الدول. ويظهر هذا النوع من الفساد بأشكال متعددة مثل استغلال السلطة لتحقيق منافع شخصية، الرشوة، المحسوبية، ما يؤدي إلى تراجع الأداء المؤسسي وفقدان الثقة في الأجهزة الحكومية.

وإن معالجته تتطلب استراتيجيات متكاملة تشمل تعزيز الشفافية وتفعيل آليات الرقابة الداخلية والخارجية، وتطبيق قوانين صارمة لضمان الحد من انتشاره. وفي هذا المطلب سيتم التطرق إلى تعريف الفساد الإداري وأسبابه في (الفرع الأول) وأنواع الفساد الإداري وأثاره في (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف الفساد الإداري وأسبابه

يشكل الفساد الإداري عائقا كبيرا أمام تطور المجتمعات وتحقيق العدالة الإدارية والاقتصادية وينتج عن ذلك مجموعة من الأسباب المتداخلة من خلال هذا الفرع سيتم تناول تعريف الفساد (أولا)، ثم أسباب الفساد الإداري (ثانيا).

أولا: تعريف الفساد

تعددت تعاريف الفساد وفي سبيل تحديد مفهومه بدقة قمت بتقسيم هذه التعريفات إلى لغوية واصطلاحية، إضافة إلى بيان معناه في الشريعة الإسلامية وأخيرا التعريف التشريعي لظاهرة الفساد.

¹ بوعلام طوبال، وليد زرقان، "علاقة الإدارة الإلكترونية بالمبادئ العامة التي تحكم سير المرافق العمومية"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة - الجزائر، المجلد الخامس، العدد الثاني، جوان 2020، ص.466.

1/ الفساد الإداري لغة: قال ابن منظور في لسان العرب: الفساد نقيض الصلاح فسد، يفسد وفسد، فسادا فسودا فهو فاسد وفسيد وتفاسد القوم: تدابروا وقطعوا الأرحام واستفسد السلطان قائده إذا أساء إليه حتى استعصى عليه والمفسد خاف المصلحة، والإستفساد خلاف الاستصلاح، وقالوا هذا الأمر مفسدة فيه فساد¹.

قال الشاعر **أبو العتاهية:** إن الشباب والفراغ والجدة مفسدة للعقل، أي مفسدة. والمتبع لاستخدامات العرب لهذه اللفظة يجد أنها تطلق على التلف والعطب، والاضطراب والخلل والجذب والقحط، يقال فسد اللحم أو اللبن أي أنتن وعطب، وفسد العقل بطل، وفسد الرجل جاوز الصواب والحكمة، وفسدت الأمور اضطربت وأدركها الخلل².

وقال **الراغب الاصفهاني**، الفساد من الثلاثي (ف س د) وهو أصل يدل على الخروج، فالفساد خروج الشيء عن الاعتدال قليلا كان الخروج عنه أو كثيرا، ويضاده الصلاح، ويستعمل ذلك في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة³.

في اللغة الإنجليزية فإن أصل الفساد **Corruption** مشتقة من الفعل اللاتيني **Rumpere** أي التكسير، بمعنى تكسير قيمة اجتماعية او قاعدة قانونية أو إدارية لبلوغ غاية معينة ، ويعني الفساد وفق معجم "وكسفورد" الإنكليزي **Oxford** على أنه " انحراف وتدهور القيم والأخلاق أو تدمير النزاهة في القيام بالوظائف العامة ، وهو يقترن بالرشوة "، كما يقصد به السبب في التغيير من الصالح إلى السيئ. كما يعني أيضا غياب النزاهة أو الأذى أو السوء ويعبر كذلك عن حالة التعفن⁴.

2/ الفساد في الشريعة الإسلامية:

الشريعة الإسلامية هي أول من تطرق وواجه الفساد بشكل أساسي في التشريعات الواردة في القرآن الكريم وأوامر ونواهي السنة النبوية الشريفة في المنع والتصدي لهذه الظاهرة⁵.

¹ بوخسارة سيف الدين، الإدارة بالشفافية كآلية لمكافحة الفساد الإداري، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020/2019، ص.26.

² حاحة عبد العالي، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام، كلية الحقوق وعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012، ص.12.

³ المرجع نفسه، ص.12.

⁴ المرجع نفسه، ص.13.

⁵ محمد جمعة عيدو، الفساد: أسبابه...ظواهره...آثاره...الوقاية منه، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، 2019، ص.9.

وقد تكرر لفظ الفساد ومشتقاته في القرآن الكريم خمسين مرة موزعة على 23 سورة منه، بهيئات الفعل وتصريفاته، والمصدر واسم الفاعل، فأما الفعل فذكر في ثمانية عشر موضعا، أما المصدر فذكر في أحد عشر موضعا، واسم الفاعل مفردا كان أو على صيغة الجمع في واحد وعشرين موضعا¹.

تكرر لفظ الفساد في القرآن الكريم بمفاهيم وصور متنوعة نذكر منها:

الفساد بمعنى الجذب والقحط قوله تعالى ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾². ويقصد بالقحط هنا نقصان البركة في أعمال العباد كي يتوبوا، وقيل نقصان في الزروع والثمار بسبب المعاصي³.

الفساد بمعنى الطغيان والتجبر كما في قوله تعالى ﴿لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۗ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾⁴، أو عصيان الله كما في قوله ﴿إِنَّ مَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ۗ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا ۗ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾⁵، ونرى في الآية الكريمة السابقة تشديد القرآن على تحريم الفساد على النحو الكلي، وأن لمرتكبيه الخزي في الحياة الدنيا والعذاب الشديد في الآخرة⁶.

إن كلمة "فساد" تستخدم لوصف أي سلوك منحرف ومحرم وغير صالح، فالقرآن الكريم كله دعوة للإصلاح وحرب على الفساد والمفسدين، ويكفي هنا عد كم تكرر لفظ الفساد في القرآن الكريم (50 مرة) ولفظ "الصالح" (180 مرة) بجميع تصاريفها مما يدل على أهمية هذه القضية في دين الله وشرعه وقرآنه⁷. ومن خلال الآيات الكريمات فإن الفساد مع تعدد صورته فهو موجود منذ القدم وليس نتاج الساعة غير أنه تطور وأصبحت مجالات الفساد عديدة ومتشعبة ومنتشرة بشكل مخيف وفي جميع الميادين والدول⁸.

¹ حاحة عبد العالي، المرجع السابق، ص.14.

² سورة الروم الآية 41.

³ حاحة عبد العالي، المرجع السابق، ص.16.

⁴ سورة القصص الآية 83.

⁵ سورة المائدة الآية 33.

⁶ خلف السكارنة بلال، الفساد الإداري، الطبعة الأولى، دار وائل لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص.19.

⁷ بوجادي صليحة، آليات مكافحة الفساد المالي والإداري بين الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية تخصص شريعة وقانون، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة 01، 2017/2018، ص.58-59.

⁸ معمر أميرة، حشاني أمينة، الإطار القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020/2021، ص.17.

3/ تعريف الفساد الإداري في الاصطلاح:

يعد الفساد الإداري من الظواهر السلبية التي تؤثر على أداء المؤسسات وتعيق أهداف التنمية والعدالة وقد تنوعت تعريفاته في الاصطلاح باختلاف الجهات والمجالات التي تناوله.

أ/ الفساد الإداري في الاصطلاح الإداري والقانوني:

يمكن تعريف الفساد الإداري من ناحية الإدارية، بأنه هو كل خرق أو انحراف عن الواجبات الوظيفية أو القواعد المعمول بها من قبل موظف عام أو خاص أو مواطن، لغرض الحصول على منفعة شخصية أو فئوية¹.

ويعرف أيضا "النشاطات التي تتم داخل الجهاز الإداري الحكومي، والتي تؤدي فعلا إلى إنحراف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي لصالح أهداف خاصة، سواء كان ذلك بصفة متجددة أو مستمرة، وسواء كان بأسلوب فردي أم بأسلوب جماعي منظم"².

أما من الناحية القانونية فهو عمل مخالف للقانون والقواعد القانونية، ولا ينسجم مع القيم الأخلاقية السائدة في المجتمع³.

ب/ تعريف الفساد في منظور الهيئات والمنظمات الدولية:

تعريفاً للأنشطة التي تدرج تحت تعريف الفساد وضع البنك الدولي (WB) على النحو الآتي: "سوء استغلال السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب خاصة " أي هو: استغلال المنصب العام بغرض تحقيق مكاسب شخصية، والمنصب العام كما عرفه القانون الدولي هو: "منصب ثقة يتطلب العمل بما يقتضيه الصالح العام"⁴.

وعرفته منظمة الشفافية الدولية للفساد الإداري بأنه كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته⁵.

¹ بوجادي صليحة، المرجع السابق، ص.26.

² حاحة عبد العالي، المرجع السابق، ص.20.

³ حسيني ليلي، "معضلة الفساد واشكالية بناء الحكم الراشد في أفريقيا"، مجلة أكاديمية، جامعة تلمسان، العدد الرابع، 2016، ص.85.

⁴ بوجادي صليحة، المرجع السابق، ص.30.

⁵ الطائي حمزة حسن خضر، مازن ليو راضي، الفساد الإداري في الوظيفة العامة، الطبعة الأولى، دار مركز الكتاب الأكاديمي، عمان،

2015، ص.23.

كما عرفه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: "إساءة استعمال القوة العمومية أو المنصب أو السلطة للمنفعة الخاصة سواء عن طريق الرشوة، الابتزاز، استغلال النفوذ، المحسوبية، الغش، تقديم اكراميات للتعجيل بالخدمات أو عن طريق الاختلاس"¹.

ونصت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000 على الفساد ألا إنها استخدمت المصطلح بوصفه مرادفا للرشوة، وذلك وفقا للمادة 08 منها أما مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003 فقد عرفت الفساد بأنه: "القيام بأعمال تمثل أداء غير سليم للواجب، أو إساءة استغلال الموقع أو سلطة بما في ذلك أفعال الاغفال توقعا للمزية أو سعيا للحصول على مزية يوعد بها أو تعرض أو تطلب بشكل مباشر أو غير مباشر أو أثر قبول مزية ممنوحة بشكل مباشر أو غير مباشر، سواء للشخص ذاته أو لصالح شخص آخر"².

4/ تعريف المشرع الجزائري للفساد:

لم يقدم المشرع الجزائري تعريفا فلسفيا أو وصفيا للفساد متأثرا في ذلك باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003، وبدل من ذلك ركز على تجسيد الفساد من خلال الحالات التي يتحول فيها إلى ممارسات فعلية على أرض الواقع، ومن ثم قام بتجريمها فبعد أن حدد لنا في نص المادة 01 من القانون رقم 06-01³ هدفه دعم التدابير الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته وتعزيز النزاهة والمسؤولية والشفافية لتسير القطاعين العام والخاص وتسهيل ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية من أجل الوقاية من الفساد، بما في ذلك استيراد الموجودات⁴، أين نصت المادة 02 من القانون نفسه: "أن "الفساد" كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون ..."

يتناول الباب الرابع "العقوبات" حيث يحدد الجرائم المتعلقة بالفساد والعقوبات المطبقة على مرتكبيها، بما في ذلك :

- الرشوة في مجال الصفقات العمومية؛
- الاعفاء والتخفيض الغير القانوني في الضريبة والرسم؛

¹ مجبور فازية، إصلاح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيم وسياسات عامة كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2015، ص.33.

² معمر أميرة، حشاني أمينة، مرجع سابق، ص.12.

³ القانون رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم 1427، الموافق ل 20 فبراير 2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته نشر في ج ر ج، العدد 14، الصادرة بتاريخ 8 مارس 2006.

⁴ بوحليط يزيد، محاضرات في قانون مكافحة الفساد الإداري، أقيمت على طلبة السنة الثالثة قانون عام، جامعة 8 ماي 1945 قالمه، 2021/2020، ص.10.

- عدم التصريح أو التصريح الكاذب بالممتلكات؛
- استغلال النفوذ... إلخ¹؛

مما سبق يتضح أن الفساد هو استغلال النفوذ أو المنصب لتحقيق مصالح شخصية بطرق غير مشروعة، مما يؤدي إلى الإضرار بالمجتمع وتفويض العدالة والتنمية.

ثانياً: أسباب الفساد الإداري

يعكس تقشي الفساد الإداري ضعف النظم الاقتصادية والسياسية والقانونية في الدول، تنشأ هذه الظاهرة نتيجة عوامل مختلفة، وتتمثل في أسباب اجتماعية، إدارية، سياسية واقتصادية.

أ- الأسباب الاجتماعية:

يعد تغير العوامل الاجتماعية من أهم الأسباب الفعالة في انتشار الفساد الإداري وتتمثل هذه الأسباب في²:

- القيم المشوهة السائدة في المجتمع: حيث التبرير المزدوج والمشوه لكثير من المظاهر الفاسدة بدون وعي أو بوعي قاصر، إن أصل هذه القيم هو الموروث الشعبي من الأمثال والحكايات التي يتم تداولها كمسلمات بدون تفحص ومناقشة واعية لمضامينها وخطورة اعتمادها في اتخاذ قرارات هامة أحياناً؛
- شيوع ثقافة الفساد في المجتمع: فقد تحول الفساد إلى قاعدة يومية في الإدارات الحكومية ومنظمات الأعمال؛

▪ فقدان الحراك الاجتماعي وجمود التفكير والتحجر وعدم قبول التغيير وضيق الأفق والانعزال وقلّة حركة الأفراد بالسفر والاطلاع على أساليب حياة المجتمعات الأخرى؛

- تراجع العامل الديني والأخلاقي؛

ب- الأسباب السياسية:

من أهم الأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى بيئة صعبة للفساد هي الأسباب السياسية وتعد هذه الأخيرة متعددة لكنها غالباً ما ترتبط بالشخصيات ذات النفوذ السياسي، سواء في الحكومات التنفيذية أو السلطات التشريعية أو القضائية وتلك الشخصيات لها القدرة الكبيرة على إستحداث أو إلغاء بعض القوانين التي تمنع أو تسمح بانتشار الفساد ومن أهم النقاط التي تلعب دوراً كبيراً في صناعة بيئة فاسدة سياسياً هي³:

¹ أنظر المواد من 25 إلى 47 من القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، السالف الذكر.

² حمريش سامية، "الفساد المالي والإداري: أسبابه، مظاهره واليات الوقاية منه"، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بريكّة، العدد الخامس، جوان 2018، ص. 283.

³ محمد جمعة عبدو، المرجع السابق، ص. 16-17.

- وجود المراحل الإنتقالية السياسية من نظام إلى آخر؛
 - ضعف الإرادة السياسية أو انعدامها لمواجهة الفساد؛
 - ضعف أجهزة الرقابة بالدولة ومحاربتها وعدم استقلاليتها بالشكل الكافي؛
 - تمتع المسؤولين الحكوميون بحرية كبيرة في التصرف وعدم الخضوع للمساءلة لتمتعهم بأنواع من الحصانة؛
 - ضعف أو عدم وجود نظام للحوكمة الرشيدة بالدولة وضعف الشفافية؛
 - ضعف وغياب دور منظمات المجتمع المدني؛
 - الحكم الفاسد القائم على تحكم السلطة التنفيذية على دواليب الحكم والتشريع والقضاء، في ظل غياب قيم الشفافية والفصل بين السلطات يتحول القضاء إلى وظيفة خاضعة لتسلط السلطة التنفيذية وهذا ما يجعل القائمين على هذا القطاع عرضة للفساد¹.
- ج - الأسباب الإدارية:

- تشير بعض الدراسات إلى أن الدافع وراء الفساد الإداري والمالي هو وجود بيئة تساند فيها السياسة العامة للحكومة نظاما بيروقراطيا، وبالتالي يمكن القول أن طبيعة الجهاز الحكومي تساعد في إنتشار هذا النوع من الفساد من خلال²:
- غياب قوانين رادعة للفساد، أو عدم فعاليتها إن وجدت؛
 - إقصاء وتغيب الكفاءة في تقلد المناصب والمسؤوليات القيادية؛
 - قلة معاقبة المفسدين، مما يشجع غيرهم على ممارسة هذا السلوك المنحرف؛
 - ضعف أخلاقيات الوظيفة العامة، وغياب مفهوم المساءلة العام؛
 - سوء التنظيم الإداري الذي يركز على البيروقراطية خاصة لدى القيادات الإدارية؛
 - تضخم الجهاز الوظيفي وتضارب الاختصاصات؛
 - نقص المهارات السلوكية والقيادية لدى الإداريين؛
 - تعقد الإجراءات وعدم وضوحها، مما يؤدي إلى تأخر العمل وإهدار وقت كبير للعملاء، مما يدفعهم لإتباع مظاهر الفساد المتمثلة في الرشوة لإنجاز مهامهم؛

¹ بوخسارة سيف الدين، المرجع السابق، ص.40.

² بلبال حسناوي، زواو ضياء الدين، "أسباب الفساد الإداري والمالي واستراتيجية مكافحته"، مجلة بحوث الإدارة والاقتصاد، جامعة فرحات عباس، سطيف1(الجزائر)، المجلد 01، العدد 02، جوان 2019، ص.36.

▪ انعدام الشفافية الحكومية في صنع القرار،

ذ- الأسباب الاقتصادية:

فيعاني أكثر الموظفين خصوصا في الدول النامية من نقص كبير في الرواتب والامتيازات، ما يعني عدم القدرة على الوفاء بمتطلبات المعيشة ومن هنا يد الموظف نفسه مضطر لتقبل الهدية (الرشوة) من المواطنين ليسد بها النقص المادي الناتج عن ضعف الرواتب¹.

تظهر أسباب الفساد الإداري تداخلا بين عدة عوامل غالبا ما تتغدى من بعضها منها ضعف القيم الاجتماعية وضعف الرقابة السياسية والإدارية وتغشي البيروقراطية يؤدي إلى تغشي ظاهرة الفساد إضافة إلى تدني الرواتب يدفع الموظفين لقبول الرشوة لتلبية حاجياتهم.

يتبين من خلال ما سبق أن ضعف الوازع الديني والأخلاقي، وضعف الشفافية وتضخم الجهاز الوظيفي يفتح المجال أمام استغلال الثغرات إضافة إلى ذلك فإن القوانين غير الفعالة أو الفاسدة تعيق محاربة الفساد وتشجع على الإفلات من العقاب. لذلك يتطلب الحد من الفساد معالجة شاملة تبدأ من الفرد وتنتهي بإصلاح المنظومة الإدارية والقانونية.

الفرع الثاني: أنواع الفساد الإداري وأثاره

يشكل الفساد الإداري عقبة خطيرة امام تقدم المجتمعات واستقرارها تتنوع انواعه في شتى المجالات وتنعكس أثاره سلبا على كافة المؤسسات وسيتم التطرق في هذا الفرع إلى أنواع الفساد (أولا) وأثاره (ثانيا).

أولا: أنواع الفساد الإداري

الفساد ظاهرة متجددة تتكيف باستمرار مع التطورات التي يشهدها العالم في شتى المجالات وتمثل أنواع الفساد في:

1/ الفساد من حيث الحجم: وينقسم إلى قسمين الفساد الكبير والفساد الصغير:

أ- الفساد الكبير: ينتشر هذا النوع من الفساد في مستويات الوظيفة العليا للإدارة، حيث يمارسه كبار المسؤولين والموظفين بهدف تحقيق مكاسب مادية أو اجتماعية. يعد هذا النوع من الفساد من أخطر أشكاله لما يترتب عليه من خسائر مالية كبيرة تتحملها الدولة وغالبا ما يرتكبه رؤساء الدول، الوزراء،

¹ خريش عبد القادر، بن قبي أمينة، "دراسة سوسولوجية لظاهرة الفساد الإداري"، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد 11، جوان 2015، ص.139.

وكبار المسؤولين حيث تقدم لهم رشاوي ضخمة مقابل تسهيل صفقات توريد سلع ومعدات مرتفعة التكلفة بما في ذلك المعدات العسكرية¹.

ب- **الفساد الصغير**: يتعلق بممارسات الفساد التي تستهدف منافع وعوائد محدودة في قيمتها وعادة ما ينتشر في المستويات الوظيفية الدنيا والمنخفضة ويرتكب من قبل صغار الموظفين، كما أن المقابل المالي فيه بسيط الى حد ما، وتندرج تحته الرشاوي الطوعية².

2/ الفساد من حيث الانتشار: الفساد ظاهرة عالمية تنتشر في مختلف المجتمعات بدرجات متفاوتة ويمثل انتشاره عائقا حقيقيا أمام التقدم

أ/ الفساد الدولي:

إن ظاهرة الفساد تأخذ أبعادا واسعة وكبيرة وتصل إلى نطاق عالمي تعبر حدود الدول وحتى القارات ضمن ما يطلق عليها "العولمة" بفتح الحدود والمعابر بين البلدان وذلك ضمن مظلة نظام يعرف بالإقتصاد الحر وتصل الأمور أن تترابط الشركات المحلية والدولية بالدولة والقيادة السياسية بشكل منافع ذاتية متبادلة يصعب الفصل بينها، لهذا فهو الأخطر نوعا على مدى الواسع.

ومن أمثله غسيل الأموال أو ما يعرف بتبييض الأموال، الإتجار بالمخدرات، تهريب المهاجرين والإتجار بالإنسان الخ. ولقد أشار تقرير منظمة الشفافية العالمية في هذا الشأن إلى أن الشركات الأمريكية هي الأكثر التي تمارس أعمالا غير مشروعة ثم تليها الشركات الفرنسية والصينية ثم الشركات الألمانية³.

ب- الفساد المحلي:

هو ذلك النوع من الفساد الذي يظل محصورا داخل نطاق الدولة ولا يمتد تأثيره إلى خارج حدودها الإقليمية، حيث يقتصر على ممارسات غير قانونية يرتكبها موظفون صغار أو أفراد داخل المؤسسات المحلية يتمثل هذا الفساد في تصرفات ومخالفات لا تتصل بشركات اجنبية أو جهات دولية، بل تنحصر في إطار التعاملات الداخلية، ما يجعله فسادا ذا طبيعة محلية تؤثر على بيئة العمل الداخلية دون أن تتجاوز إلى الساحة الخارجية⁴.

¹ عبد السلام محمد عبد السلام الكبار، "أثار الفساد الإداري والمالي ومدى تأثيره على النمو الاقتصادي (ليبيا - نموذجاً)" مجلة القرطاس، المعهد العالي للعلوم والتقنية . ككلة، العدد 20، 2022، ص.190.

² حاحة عبد العالي، المرجع السابق، ص.27.

³ صليحة بوجادي، المرجع السابق، ص.128.

⁴ حاحة عبد العالي، المرجع السابق، ص.28.

3/ الفساد من حيث نوع القطاع:

يعد الفساد الإداري ظاهرة تهدد فعالية أداء القطاعات العامة والخاصة حيث يؤدي إلى ضعف التخطيط وسوء تنفيذ السياسات.

أ - الفساد العام:

وهو الفساد المستشري في الإدارة الحكومية وجميع الهيئات العمومية التي تتبعها، وهو من أكبر معوقات التنمية وفيه يتم استغلال المنصب العام لأجل الأغراض الشخصية والمصالح الشخصية¹.

ب - الفساد الخاص:

يعد الفساد في القطاع الخاص ظاهرة بارزة في العديد من الدول النامية حيث تتسبب هذه الظاهرة في تراجع مستوى الثقة لدى الجمهور بالمؤسسات الاقتصادية الخاصة. يؤدي الفساد أيضا إلى انتهاك مبادئ سيادة القانون مما يعرقل مساعي التنمية والديموقراطية، باستعمال مختلف الوسائل من رشوة وهدايا، وهذا بغية تحقيق مصلحة شخصية كالإعفاء من الضريبة مثلا، أو الحصول على إعانة، وما إلى ذلك وذلك من خلال استغلال كبار الضباط في الجيش والشرطة وكبار المسؤولين السياسيين، فلا يقتصر الفساد على القطاع العام فحسب بل يتعداه إلى القطاع الخاص والذي تقع فيه الكثير من حالات الفساد الأكثر فداحة من فساد القطاع العام حيث تتضاءل هنا قوة الرقابة والمحاسبة وبالتالي تقوى شوكة الفساد والمفسدين في هذا القطاع الخاص².

إن الفساد الإداري بغض النظر عن حجمه أو انتشاره، يعد عائقا رئيسيا أمام التنمية ويزيد من عدم المساواة وللقضاء عليه يجب تبني سياسات قوية للوقاية منه ومكافحته مع تحسين بيئة العمل وتعزيز المساءلة في جميع القطاعات.

ثانيا: أثار الفساد الإداري

تتمثل أثار الفساد الإداري في الأثار الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والقانونية.

¹ صليحة بوجادي، المرجع السابق، ص.133.

² صليحة بوجادي، مرجع سابق، ص.133.

1/ الآثار الاقتصادية:

تعد قضايا الفساد الإداري من الظواهر التي تمتد أثارها لتشمل مختلف جوانب الحياة. فالأنظمة التي تعاني من انتشار هذه الظاهرة تواجه تحديات كبيرة تؤثر على استقرارها الاقتصادي ويمكن أن نشير إلى أهم هذه الآثار على النحو الآتي¹:

- يضعف حالات النمو الاقتصادي: حيث يؤثر على مناخ الاستثمار وهروب رأس المال الوطني واحجام الشركات الأجنبية عن الاستثمار في بلدان تنتشر فيها حالات الفساد الإداري؛
- حالات الفقر وتراجع العدالة الاجتماعية وانعدام ظاهرة التكافؤ الاجتماعي والاقتصادي؛
- ضياع أموال الدولة التي يمكن استغلالها في إقامة المشاريع التي تخدم المواطنين بسبب سرقتها او تبذيرها عبر مصالح شخصية، وما لذلك من اثار سلبية على الفئات المهمشة؛
- الفشل في جذب الاستثمارات الخارجية وهروب رؤوس الأموال؛
- تكوين ردود فعل سلبية لدى الدول المانحة بسبب حالات الفساد الموجودة التي تبدد تلك المساعدات؛

2/ الآثار الاجتماعية:

فيما يتعلق بالآثار الاجتماعية للفساد فهي تتسحب على القضاء وعلى هيبة وسيادة القانون وذلك يؤدي بدوره إلى:

- انهيار البيئة الاجتماعية والثقافية وانحراف أساليب التعامل والحياة بشكل يهدد النسيج الأخلاقي للمجتمع التي تسود فيه المظالم؛
- إنعدام السلوكيات القويمة والتفاوت الكبير في توزيع الدخل الناجم عن تفاوت طبقي كبير (كما في الوقت الحاضر حيث التفاوت في الرواتب لموظفي الدولة) ذلك الفساد يؤدي إلى اختلال التركيبة الاجتماعية ويزيد من الاضطرابات وحالة عدم الاستقرار السياسية؛
- تعرض تركيبة النظام الديموقراطي والسياسي للتآكل المستمر وأخطر ما في الأمر هو تركيز الثروة في أيد قليلة لتستغلها في غير مصالح المجتمع والدول، وبهذا تتسع المسافة بين الأغنياء والفقراء والقضاء على الطبقة الوسطى من المجتمع وزيادة حدة التفاوت في توزيع الدخل وانتشار الرشوة والفساد الإداري²؛

¹ بوخسارة سيف الدين، المرجع السابق، ص.44.

² معيزة نوال، شعباني مجيد، "الآليات المؤسسية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر"، مجلة أبحاث اقتصادية، المجلد 04، العدد02، 2021، ص.362.

■ انتشار الشعور بالظلم لدي الغالبية والتي تؤدي بدورها إلى حالة من الاحتقان المستمر والمزمن بين طبقات المجتمع نتيجة ظهور شرائح ومجموعات مهمشة تدخل إلى دائرة الأقليات المهضومة الحقوق؛

■ يقلل الفساد إلى النقيض من الوازع الديني حيث أنه يتعارض بشكل كامل مع قيم الدين الإسلامي الحنيف، بالإضافة إلى انتشار ظواهر التطرف والجريمة المنظمة وسهولة الاستقطاب إليها والانغماس فيها¹.

3/ الآثار السياسية:

تتمثل الآثار السياسية للفساد في تقويض الصورة السياسية للنظام الحاكم محليا ودوليا، مما يؤدي إلى تآكل مصداقية الدولة وتراجع الالتفاف الشعبي حول القيادة العسكرية، كما يؤدي إلى اهتزاز ثقة المجتمع الدولي في النظام السياسي ويضعف مكانة الدولة إقليميا ودوليا، مما قد ينتج عنه علاقات فائتة او متوترة مع الدول الأخرى، ويزيد من حجم الضغوط الخارجية، ويترتب عن ذلك إحراج سياسي متزايد خاصة للقيادات السياسية، والمسؤولين والحكوميين، إضافة إلى ذلك يضرب الفساد الإداري قاعدة المساواة بين الموظفين، إذ يتم استغلال النفوذ السياسي لتحقيق مكاسب شخصية غير مستحقة على حساب الكفاءات الحقيقية².

4/ الآثار القانونية:

إن لظاهرة الفساد آثار قانونية وخيمة تتمثل في ظهور تشريعات جديدة لا تحقق الردع الكافي، وتساعد الفاسدين على الهروب من العقاب وأيضا ظهور جرائم غسل الأموال نتيجة لمحاولة الفاسدين إخفاء متحصلات جرائم من أعين الأجهزة الأمنية، بطء إجراءات المحاكمة حيث يلجأ المفسدون إلى عرقلة إجراءات العدالة والمحاكمة، هروب وفرار المتهمين لخارج البلاد مع ذويهم صحبة ما قاموا بجمعه من أموال ناتجة عن نشاط الفساد الإداري³:

يعد الفساد الإداري من أخطر الظواهر التي تمس كيان الدولة على مختلف الأصعدة فهو لا يقتصر على الجانب الاقتصادي فقط بل يمتد ليدمر البنية الاجتماعية والسياسية والقانونية يؤدي إلى نقشي الظلم وزيادة الفقر وغياب العدالة وانعدام الثقة بين المواطن والدولة، شكل عام يعيق الفساد التنمية ويهدد استقرار المجتمع والدولة.

¹ محمد جمعة عبدو، المرجع السابق، ص.42.

² بوخسارة سيف الدين، المرجع السابق، ص.45.

³ حاحة عبد العالي، المرجع السابق، ص ص.106-107.

المبحث الثاني: آليات مكافحة الفساد الإداري

مع إدراك المجتمع الدولي وكذلك الدول على المستوى الوطني لخطورة هذه الأفة أصبحت مكافحة الفساد أولوية في السياسات العامة وتم استحداث منظومات متكاملة للتصدي له تتنوع في طبيعتها ووظيفتها فمكافحة الفساد لا تقتصر على الردع والعقاب، بل تشمل أيضا الوقاية والتحصين المؤسسي من خلال تعزيز الشفافية وبناء نظم إدارية محكمة، وتتطلب فعالية هذه الجهود إعتداد مجموعة من الآليات وتشمل من جهة الأليات التشريعية والوقائية التي تركز على بناء بيئة قانونية متكاملة من خلال إصدار القوانين والاتفاقيات ووضع المعايير السلوكية للموظفين العموميين وتكريس مبدأ الشفافية، وتشمل من جهة أخرى الأليات الرقابية والإدارية، والتي تهدف إلى متابعة الأداء الإداري وكشف الانحرافات ومساءلة الفاسدين وتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين سيتم التطرق في (المطلب الأول) إلى الأليات التشريعية والوقائية وفي (المطلب الثاني) الأليات الإدارية والرقابية.

المطلب الأول: الأليات التشريعية والوقائية لمكافحة الفساد الإداري

يشكل الفساد الإداري أحد أبرز التحديات التي تواجه مؤسسات الدولة وتعيق جهود التنمية والاستقرار لما له من آثار سلبية تمس فعالية الإدارة العامة وتفوض ثقة المواطنين في الأجهزة الحكومية ويعتبر التصدي لهذه الظاهرة مسؤولية جماعية تتطلب تفعيل منظومة متكاملة من التدابير، تجمع بين الجوانب التشريعية والوقائية، لضمان الشفافية والمساءلة وحسن استخدام المال العام ولموجهاته تما تبني مجموعة من الأليات للحد منه ومن انتشاره وسيتم تناول الأليات التشريعية في (الفرع الأول)، والأليات الوقائية في (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الأليات التشريعية

يعد الفساد الإداري أحد أبرز المعوقات التي تعترض طريق الإصلاح، ونظرا لتزايد هذه الظاهرة السلبية أصبح من الضروري إعتداد مقاربات فعالة لمواجهتها. من أبرزها الأليات التشريعية تعد هذه الأخيرة من أهم الوسائل المعتمدة في مكافحة ظاهرة الفساد. وسيتم التطرق في هذا الفرع إلى النصوص الدستورية (أولا)، وإلى النصوص التشريعية (ثانيا)، وإلى النصوص التنظيمية (ثالثا).

أولاً: النصوص الدستورية

ينص دستور الجزائر لسنة 2020¹ على جملة من المبادئ والتدابير الرامية إلى مكافحة الفساد، حيث نصت المادة 9 "...حماية الاقتصاد الوطني من أي شكل من أشكال التلاعب، أو الاختلاس، أو الرشوة، أو التجارة غير المشروعة، أو التعسف، أو الاستحواذ، أو المصادرة غير المشروعة أو تهريب رؤوس الأموال"². نجد أن دستور الجزائر يهدف إلى توفير الحماية للاقتصاد الوطني من كافة أشكال الفساد ونصت المادة 16 "تقوم الدولة على مبادئ التمثيل الديمقراطي، والفصل بين السلطات وضمان الحقوق والحريات والعدالة الاجتماعية"³.

إذا تمكنت الجزائر من تحقيق مبادئ الديمقراطية والفصل بين السلطات الثلاث (التشريعية، التنفيذية، والقضائية) فإن السلطة القضائية باعتبارها سلطة مستقلة ستؤدي دورها الفعال في التصدي لظاهرة الفساد بمختلف أشكاله وبالتالي فإن تحقيق العدالة بين المواطنين يعد أمراً ضرورياً ولا يمكن الحديث عن الوقاية من الفساد ومحاربه دون تحقيق هذا المبدأ⁴.

كما جاء في نص المادة 24 " لا يمكن أن تكون الوظائف والعُهدات في مؤسسات الدولة مصدراً للثراء ولا وسيلة لخدمة المصالح الخاصة. يجب على كل عون عمومي في إطار ممارسة مهامه، تقادي أي حالة من حالات تعارض المصالح. يجب على كل شخص يعين في وظيفة عليا في الدولة، أو ينتخب أو يعين في البرلمان أو في هيئة وطنية، أو ينتخب في مجلس محلي، التصريح بممتلكاته في بداية وظيفته أو عهده وفي نهايتها"⁵.

¹ المرسوم الرئاسي رقم 20-422 المؤرخ في 15 جمادى الأولى 1442 الموافق ل 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر 2020 ، ج ر ج ج، عدد 82، الصادرة في 15 جمادى الأولى 1442، الموافق ل ديسمبر 2020.

² المادة 9 من التعديل الدستوري لسنة 2020.

³ المادة 16 من الدستور نفسه.

⁴ مقدر نبيل، "الآليات القانونية والمؤسسية لمكافحة الفساد الإداري"، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة جيلالي ليايس سيدي بلعباس، المجلد العاشر، العدد 02، ديسمبر 2024، ص.179.

⁵ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 2020 ، المصدر نفسه المادة 24.

إذ أنه لا ينبغي اعتبار الوظائف والمهام في مؤسسات الدولة وسيلة لتحقيق منافع شخصية أو مكاسب غير مشروعة، ويؤكد الدستور في الفقرة الثانية على ضرورة تصريح الموظف العمومي بممتلكاته كجزء أساسي من آليات مكافحة الفساد¹.

إن دستور الجزائر يتضمن عدة مواد تهدف إلى مكافحة الفساد الإداري عبر تشريعات تجمي المال العام وتضمن استقلالية السلطات وتحاسب من يسيء استخدام مناصبهم.

ثانياً: النصوص التشريعية

تتمثل الجوانب التشريعية لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته في مجموعة من النصوص الأساسية نذكر منها:

القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته: يعد بمثابة إطار تشريعي لسد الفراغ القانوني في هذا المجال بالجزائر ويتضمن القانون 73 مادة تغطي مختلف آليات الوقاية والتدابير الردعية إلى جانب مبادئ الحوكمة والشفافية لضمان الحد من هذه الظاهرة. ومن أبرز ما جاء فيه²:

- تعزيز مشاركة المجتمع المدني ووسائل الاعلام في جهود الوقاية من الفساد ومحاربه؛
 - تجريم السلوكيات التي تخل بالأخلاق المهنية للموظف العمومي مع ضمان حماية الشهود والضحايا والمبلغين عن الجرائم وتشجيعهم على التبليغ عنها؛
 - تأسيس هيئات وطنية متخصصة تعنى بتنفيذ استراتيجية مكافحة الفساد مع القيام بدور التوعية والتوجيه؛
- هذا وقد خصص القانون 06—01 الباب الرابع لمجموعة من العقوبات التي تختلف باختلاف الجرائم المرتكبة، والتي يصنفها القانون ضمن جرائم الفساد وقد جاء تخصيص هذا الباب لبيان الأفعال المجرمة والعقوبات المقررة وأساليب التحقيق فيها وتشمل هذه العقوبات السجن والغرامات المالية، لاسيما فيما يتعلق برشوة الموظفين العموميين ورشوة الموظفين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية إضافة إلى الرشوة في إطار الصفقات العمومية

كما تناول القانون موضوع إختلاس الممتلكات من قبل الموظفين العموميين، أو إستغلال هذه الممتلكات بطرق غير مشروعة. وحدد القانون في هذا السياق عقوبات تتراوح بين السجن والغرامات المالية كذلك نص

¹ بلحاج سليم، "مكافحة الفساد في الجزائر: بين الواقع ومتطلبات المستقبل"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة ام البواقي الجزائر، المجلد 05، العدد 03، 2023، ص.202.

² المرجع نفسه ص.203.

القانون على عقوبات أخرى تتعلق باستغلال النفوذ، وإساءة استعمال الوظيفة وعدم التصريح أو التصريح الكاذب بالامتلاكات بالإضافة إلى تلقي الهدايا أو المزايا غير المستحقة التي قد تؤثر على سير الإجراءات أو المعاملات ذات الصلة بالوظيفة¹.

تشير النصوص الدستورية والتشريعية في الجزائر إلى وجود إرادة قانونية واضحة لمكافحة الفساد الإداري، إلا أن ضعف التطبيق والرقابة يحد من فعاليتها.

تشريعات أخرى تتعلق بمكافحة الفساد الإداري

هناك تشريعات أخرى تُسن لمكافحة الفساد الإداري نذكر منها:

- القانون رقم 05-01 الصادر بتاريخ 09 فيفري سنة 2005 المتعلق بتبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها².
- قانون الإجراءات الجزائية الصادر بموجب الأمر 66-15 ، المؤرخ في 8 جوان 1966 المعدل والمتمم³.
- القانون رقم 04-18 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004 المتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية⁴.

ثالثا: النصوص التنظيمية

توجد العديد من المراسيم المتعلقة بمكافحة الفساد ومن أبرزها:

- المرسوم الرئاسي رقم 06-413 يحدد المرسوم هيكله الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته.
- المرسوم الرئاسي رقم 08-52 الذي ينص على انشاء مصلحة مركزية للشرطة القضائية تابعة لوزارة الدفاع الوطني مع تحديد مهامها وتختص بمصالح الامن العسكري.
- المرسوم الرئاسي رقم 06-414 يحدد هذا المرسوم نموذج التصريح بالامتلاكات للموظفين العموميين.

¹ هدفى العيد، الإصلاح الساسي كآلية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص تنظيم سياسي واداري، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، 2013/2012، ص.27.

² القانون رقم 05-01، المتعلق بتبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها، المؤرخ 27 ذي الحجة 1425 في الموافق ل 06 فبراير 2005، ج ر ج ج، الصادرة في 9 فبراير 2005، العدد 11، 2005.

³ الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 8 يونيو 1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتمم ج ر، العدد 48، 1966

⁴ قانون رقم 04-18، المتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية وقمع الاستعمال والاتجار غير المشروعين بها، المؤرخ في 25 ديسمبر 2004، الموافق ل 13 ذي القعدة 1425، ج ر ج ج، الصادرة في 26 ديسمبر 2004، العدد 83، 2004.

الفرع الثاني: الآليات الوقائية

يقصد بها في هذا السياق مجموعة التدابير التي تتخذها الدولة في إطار منظومتها التشريعية والتنظيمية والتي تهدف إلى الحد من بروز مظاهر الفساد لا سيما المالي والإداري من خلال هذا الفرع سيتم التطرق إلى التوظيف (أولاً)، والتزام التصريح بالامتلاكات (ثانياً)، وتسيير الأموال العمومية (ثالثاً).

أولاً: في مجال التوظيف

يقوم التوظيف في الجزائر على مبادئ وقد نص الأمر رقم 06 – 03 على مبدأ المساواة صراحة وأقره في المادة 74 على أن التوظيف يخضع لمبدأ المساواة من أجل الالتحاق بالوظائف العامة كما يعتبر مبدأ الجدارة أهم المبادئ التي تقوم عليها الوظيفة العامة¹. ويقصد به إختيار الموظفين والاحتفاظ بهم على أساس الصلاحية وليس على أساس المحاباة ويقوم على عناصر:

▪ اقتصاد التعيين والترقية على الأشخاص ذوي الكفاءة؛

▪ إعتداد المسابقات للتوظيف؛

▪ عدم التمييز على أساس حزبي أو سياسي أو على معيار آخر؛

ولتحقيق المبدأ يجب توفير بعض الضمانات منها: المسابقات في التعيين والترقيات، انشاء أجهزة مركزية تتولى شؤون الموظفين طبقاً لنص المادة 55 من الأمر 06-03² وهي: الهيكل المركزي للوظيفة العامة، ولجان المشاركة والظعن³؛

1/ التوظيف وفقاً لنظام المسابقات:

يعد نظام المسابقات أحد الأساليب الشائعة في التوظيف في القطاع العام ويتميز بكونه يحقق معايير النزاهة والدقة والأمانة عند تطبيقه بالشكل الأمثل فاعتماد هذا النظام يسهم في ترسيخ مبدأ تكافؤ الفرص بين المواطنين كما يضمن إختيار الموظفين الأكثر كفاءة لإدارة الشؤون العامة.

وقد ظهر نظام المسابقات لأول مرة في التاريخ منذ عهد الإمبراطورية الصينية القديمة حيث كانت تجرى مسابقات عامة تتضمن مجموعة من الاختبارات الكتابية والشفوية والعلمية والتي تهدف إلى تحديد

¹ بوخسارة سيف الدين، مرجع سابق، ص.68.

² أمر رقم 06-03، المؤرخ في 19 جمادى الثانية سنة 1427 الموافق ل 15 يوليو 2006 يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، ج ر ج ج، العدد 46، الصادرة في 16 يوليو 2006.

³ فائزة هوم، "التدابير الوقائية من جرائم الفساد في التشريع الجزائري"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة العربي التبسي، تبسة، المجلد 01، العدد الثالث، 2018، ص.205.

أفضل المرشحين للمناصب، كما يتم التحقق من صحة الشهادات المقدمة ضمن ملفات الترشح من خلال التواصل مع المؤسسات التي أصدرت تلك الشهادات.

وانتشر هذا النظام في العديد من دول العالم، من بينها الجزائر حيث تبنت تنظيم المسابقات منذ صدور أول قانون أساسي ينظم الوظيفة العمومية وهو الأمر رقم 66 — 133 جاء هذا التبرني لما يوفره هذا النظام من مزايا، أبرزها الحد من المحسوبية والوساطة في التوظيف بالوظائف العمومية وفي هذا السياق نصت المادة 26 من الامر رقم 66-133 على أن يتم التوظيف بإحدى الطريقتين التاليتين أو بهما معا¹:

- المسابقات عن طريق الاختبارات؛
- المسابقات عن طريق الشهادات؛

تعكس الآليات الوقائية التوظيف في الجزائر حيث حرص المشرع على ضمان الشفافية والنزاهة في الالتحاق بالوظائف العامة، كما يساهم نظام المسابقات في ترسيخ مبدأ الجدارة ويحد من التمييز كما أن تحديد شروط دقيقة للترشح يعزز من مصداقية العملية.

ثانيا: التزام التصريح بالامتلاكات

إن إلزام الموظف بالتصريح بامتلاكاته يعد خطوة أساسية تهدف الى تعزيز مبدأ الشفافية في الحياة العامة كألية ضرورية للوقاية من الفساد ومكافحته وقد نصت المادة 4 من القانون 06-01 سنة 2006 والمتعلق بمكافحة الفساد والوقاية منه ضرورة قيام الموظف العمومي بهذا الاجراء لضمان الشفافية في الحياة السياسية والشؤون العامة وحماية الامتلاكات وصون نزاهة الأشخاص المكلفين بخدمة عامة، ويعد هذا التصريح من أهم الوسائل لمراقبة امتلاكاتهم والكشف عن حالات الاثراء غير المشروع، التي قد تعد دليلا على تورطهم في قضايا الفساد².

1/ أجال التصريح بالامتلاكات:

نصت الفقرة الثانية من المادة 18 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته إلزام الموظف العمومي بالإفصاح عن امتلاكاته خلال الشهر الذي يلي تاريخ تنصيبه أو بداية عهده الانتخابية، ورغم أن نص المادة يحدد مدة شهر كحد أقصى للتصريح بالامتلاكات، فإنه لم يوضح سبب اختيار هذه الفترة الزمنية تحديدا

¹ تيشات سلوى، اثر التوظيف العمومي على كفاءة الموظفين بالإدارات العمومية الجزائرية مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المنظمات، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، 2010/2009، ص ص.73-74.

² براج هدى، "الآليات المستحدثة لمكافحة الفساد في ظل القانون رقم 06-01"، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، المجلد التاسع، العدد 01، جوان 2023، ص ص.385-386.

وتجدر الإشارة إلى أن مدة الشهر تبدأ اعتباراً من يوم التعيين أو الانتخاب، وفق ما تنص عليه المادة مع إلزام كل موظف معني بتقديم تصريحه مباشرة بعد استلامه لمهامه، ومع ذلك لم يحدد النص بدقة قيمة " الزيادة المعتمدة " في الذمة المالية تاركا المجال مفتوحاً لاجتهاد الجهات المعنية بتفسيرها

كما أشارت الفقرة 04 من المادة 04 من القانون 06-01 إلى وجوب التصريح بالامتلاكات عند انتهاء العهدة الانتخابية أو عند نهاية الخدمة، ويقصد بذلك الفترة الزمنية الممتدة حتى التصريح النهائي بانتهاء الخدمة أو العهدة والجدير بالذكر أن القانون لم يحدد العقوبات المترتبة على عدم التصريح بالامتلاكات¹.

2/ محتوى التصريح بالامتلاكات:

يحتوي التصريح بالامتلاكات قائمة شاملة بالأموال العقارية والمنقولة التي يمتلكها المعني بالأمر وأولاده القصر، سواء داخل الجزائر أو خارجها يحزر هذا التصريح في نسختين تحملان توقيع المعني والجهة المخولة باستلامه وتسلم نسخة منه إلى مكتب التصريح بالامتلاكات يشمل التصريح تفاصيل تتعلق بتاريخ التعيين أو تولي المسؤولية مع خانة مخصصة لتحديد تاريخ تحديث التصريح كما يتضمن خانة أخرى تخصص للإشارة إلى تاريخ إنهاء المهام أو انتهاء العهدة².

وبالرجوع إلى المرسوم الرئاسي 06-414 الذي يحدد نموذج التصريح بالامتلاكات نجده يتضمن

- نوع التصريح سواء كان أولي أو تجديدي أو نهائي بالإضافة إلى تاريخ تولي الوظيفة؛
- الهوية ونجد فيها إسم ولقب المصرح بالامتلاكات اسم ولقب والديه الوظيفة أو العهدة الانتخابية ومكان السكن؛
- الأملاك العقارية المبنية أو غير المبنية يشمل التصريح تحديد موقع الشقق والعمارات أو المنازل الفردية أو أية أراض سواء كانت زراعية أو معدة للبناء أو محلات تجارية التي يملكها المكتب وأولاده القصر في الجزائر أو خارجها³؛

¹ سعدون بلقاسم، سعدي حيدر، "التدابير الوقائية في القطاع العام والخاص في ظل قانون الوقاية من الفساد ومكافحته"، مجلة حويليات، جامعة الجزائر 01، المجلد 34، العدد 04، سنة 2020، ص.339.

² العيداني سهام، "التصريح بالامتلاكات كتدبير وقائي لحماية المال العام"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد السابع، العدد 02، جوان 2022، ص.453.

³ المرسوم الرئاسي رقم 06-414 المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1427 الموافق ل 22 نوفمبر 2006، يحدد نموذج التصريح بالامتلاكات، ج ر ج ج، العدد 46، 2006.

ثالثا: تسيير الأموال العمومية

يخضع تسيير الأموال العمومية لمجموعة من المبادئ التي تهدف إلى مكافحة الفساد بجميع أشكاله، وحماية المال العام من أي تجاوزات أو اختلاسات. ويعد هذا المجال من أهم الجوانب التي ركزت عليها نظريات الإدارة الحديثة مثل نظريات التنظيم والإدارة العلمية التي قدمها رواد مثل تايلور، فايول، ماكس فيبر وغيرهم. وتعتمد هذه النظريات على ثلاثة مبادئ أساسية: النجاعة، الفعالية، والاقتصاد وأي اختلال بهذه المبادئ في عملية التسيير قد يؤدي إلى مساءلة قانونية:

النجاعة: تعني الاستخدام الأمثل للموارد والوسائل المتاحة في المؤسسات العمومية مع تحقيق أقصى قدر من الفائدة بأقل تكلفة.

الاقتصاد: يشير إلى تحقيق الأهداف المسطرة مع تقليل التكاليف إلى أدنى حد ممكن، من خلال الاستخدام الرشيد للموارد العمومية.

الفعالية: تتمثل في مدى تحقيق الأهداف المحددة وفقا للمعايير المعتمدة¹.

المطلب الثاني: الآليات الإدارية والرقابية لمكافحة الفساد الإداري

تجاوزت جهود الجزائر في مكافحة الفساد مجرد إصدار التشريعات واتخاذ الإجراءات الوقائية، حيث سعت الدولة إلى إنشاء هيئات ومؤسسات متخصصة لرصد ومكافحة هذه الظاهرة²، وعليه سيتم تسليط الضوء في هذا المطلب إلى الآليات الإدارية والرقابية لمكافحة الفساد الإداري والمتمثلة في: الهيئات الوطنية (فرع أول) والآليات الرقابية (فرع ثاني).

الفرع الأول: الآليات الإدارية لمكافحة الفساد الإداري

أنشأ المشرع الجزائري جهازين لمكافحة الفساد والوقاية منه، يتمثل (الأول) في السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته أما (الثاني) في الديوان المركزي لقمع الفساد.

¹ فايزة هوام، المرجع السابق، ص.207.

² لطرش هالة، "آليات محاربة ومكافحة الفساد الإداري والمالي في الجزائر"، مجلة الاقتصاد والمناجمنت، ، مخبر eppese، المركز الجامعي مغنية (الجزائر)، المجلد 22، العدد1، 19/07/2023، ص.19.

أولاً: السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

تم إنشاء الهيئة استناداً إلى القانون رقم 06-01¹، تماشيًا مع أحكام الفصل الثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، التي صادقت عليها الجزائر في عام 2004. ومع ذلك، عقب التعديل الدستوري الأخير لعام 2020، تم تغيير تسميتها لتصبح "السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته"².

تعرف هذه الهيئة بأنها سلطة إدارية مستقلة عن الحكومة، لا تخضع لرقابتها المباشرة، وتتمتع بسلطة تخولها ممارسة امتيازات السلطة العامة. وفي الوقت ذاته، لا تخضع هذه الهيئة لأي رقابة رئاسية أو وصائية من قبل السلطة التنفيذية، غير أنّ ذلك لا ينفي إمكانية وجود تأثير أو ارتباط بين الطرفين، لا سيما في الجوانب الرقابية. وبذلك، تُصنّف هذه الهيئة كسلطة إدارية مستقلة تمتلك صلاحيات تنظيمية في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، مما يميزها عن الهياكل الإدارية التقليدية، ويجعلها تنتمي إلى فئة الهيئات الإدارية المستقلة التي استحدثها المشرع³.

وقد منح المشرع الجزائري الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته مجموعة من الصلاحيات والمهام المتنوعة، كما ورد في المادة 20 من القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته. وحددتها المادة 205 من التعديل الدستوري 2020 والمتمثلة في:

■ تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد من خلال إعداد مخطط وطني شامل في هذا المجال، وضمان تنفيذه ومتابعته بفعالية؛

■ تتولى مسؤولية جمع المعلومات ذات الصلة، معالجتها، وتوفيرها للجهات المعنية لاتخاذ الإجراءات المناسبة⁴؛

■ تمتلك صلاحية إخطار مجلس المحاسبة والسلطة القضائية عند رصد مخالفات، وإصدار التعليمات الضرورية للمؤسسات المختصة عند الحاجة؛

¹ قانون رقم 06-01 معدل ومتمم، متعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، السالف الذكر.

² المادة 204 من المرسوم الرئاسي رقم 20-442، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020، نفس المصدر، ص.43.

³ برايج هدى، المرجع السابق، ص.381.

⁴ عموري أحمد، "أخلاق الحياة وتعزيز مبادئ النزاهة طبقاً للتعديل الدستوري لسنة 2020، السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته نموذجاً"، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية الصادرة بالجزائر، عن جامعة ابن خلدون، تيارت، المجلد 07، العدد 01، 2021، ص.70.

- وتسهم الهيئة أيضًا في دعم جهود المجتمع المدني والجهات الفاعلة الأخرى في مكافحة الفساد¹؛
- تعزيز ثقافة الشفافية والرقابة من خلال المتابعة والتوعية، كما تشارك في تأهيل وتدريب الكوادر العاملة في الأجهزة المسؤولة عن الوقاية من الفساد ومحاربتها².

هذا ووفقًا لقانون رقم 08-22 الذي ينظم تشكيل وصلاحيات السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، فقد تم تزويد هذه السلطة بصلاحيات إضافية تُعدُّ مكملة للمهام والصلاحيات المذكورة سابقًا.

ثانياً: الديوان المركزي لقمع الفساد

نص المشرع في عام 2010 على إنشاء ديوان مركزي لمكافحة الفساد، كآلية تهدف إلى تعزيز وتطوير دور الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وذلك استنادًا إلى الأمر 10-05³ لسنة 2010 الذي يُكمل القانون رقم 06-01⁴. وقد تم تفصيل الإجراءات المتعلقة بتشكيل الديوان وتنظيم عملياته من خلال المرسوم الرئاسي رقم 11-426⁵ لسنة 2011، والذي تم تعديله لاحقًا بالمرسوم الرئاسي رقم 209-14⁶ لسنة 2014.

ويُعتبر هذا الديوان وحدة مركزية عملياتية تابعة للشرطة القضائية تتمتع بشكل شكلي بالاستقلالية، إذ يُكَلَّف بمهام البحث والتحري عن جرائم الفساد وفحصها ضمن إطار مكافحة الفساد، يُحال الديوان إلى وزير العدل ويتميز باستقلالية في أداء مهامه وإدارته، مع تحديد مقره في الجزائر العاصمة، ومع ذلك، فإن المشرع

¹ طالب عبد الكريم، منصورى حاج موسى، "محاربة الفساد الإداري والمالي في الجزائر في ظل إنشاء السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته"، مجلة التحليل والاستشراف الاقتصادي، الصادرة بالجزائر، عن جامعة تامنغست، المجلد 03، العدد 02، سنة 2022، ص.25.

² دراجي صالح، خليفة محمد، "قراءة تحليلية ونقدية لقانون تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته"، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية الصادرة بالجزائر، جامعة مولود معمري تيزي وزو المجلد 18، العدد 01، 2023، ص.383.

³ الأمر 10-05 المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل والمتمم للقانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج. ر، رقم 50، مصادرة بتاريخ 01 ديسمبر 2010، والمعدل والمتمم بموجب القانون رقم 11-15 المؤرخ في 02 أوت 2011 ج ر ج ج عدد 44، صادرة بتاريخ 10 أوت 2011.

⁴ قانون 06-01 المعدل والمتمم، والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، السالف الذكر.

⁵ المرسوم الرئاسي رقم 11-426 المؤرخ في 08 ديسمبر 2011، والمحدد للتشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفية سيره، ج ر، عدد 68، الصادر بتاريخ 14 ديسمبر 2011 المعدل والمتمم بموجب المرسوم الرئاسي رقم 14-209 المؤرخ في 23 جويلية 2014، ج ر، عدد 46، الصادر في 31 جويلية 2014.

⁶ المرسوم الرئاسي رقم 209-14 المؤرخ في 23 جويلية 2014 المعدل والمتمم للمرسوم الرئاسي رقم 11-426 المؤرخ في 08 ديسمبر 2011، والمحدد للتشكيلة الديوان المركزي لجمع الفساد وتنظيمه وكيفية سيره، ج ر ج ج، عدد 46، صادرة بتاريخ 31 جويلية 2014.

لم يمنحه شخصية معنوية أو استقلالاً مالياً، رغم خطورة المهام الموكلة إليه، ففيما يقوم المدير العام بإعداد ميزانية الديوان وعرضها على موافقة وزير المالية، يحتفظ الأخير بالسلطة المطلقة في الأمر بالصرف وفق المادة 24 من المرسوم 11-426، مما يُبعد الديوان عن أي استقلال مالي حقيقي. نتيجة لذلك، لا يُعدّ الديوان جهة إدارية مستقلة يصدر قرارات أو آراء في مجال مكافحة الفساد، بل يُمارس صلاحياته تحت إشراف النيابة العامة، وتتمثل مهمته الأساسية في البحث والتحري عن جرائم الفساد وإحالة مرتكبيها إلى العدالة¹.

أ- مهامه: أما فيما يتعلق بمهام الديوان المركزي لمكافحة الفساد، فقد قام المشرع الجزائري بتحديدتها في المادة الخامسة من المرسوم رقم 11-426، وتتضمن هذه المهام ما يلي:

- جمع المعلومات المتنوعة بهدف الكشف عن جرائم الفساد والأفعال المرتبطة به؛
 - تجميع الأدلة الإثباتية وتسليمها للجهات القضائية المختصة²؛
 - إجراء التحقيقات في قضايا الفساد الكبرى وتحويل المشتبه بهم إلى الجهات القضائية³؛
 - كما تُعدّ صياغة وتنفيذ برنامج عمل الديوان من المهام الأساسية التي يتولاها، إذ يشمل ذلك إعداد مشروع التنظيم الداخلي ونظامه. ويتم تحديد الإطار التنظيمي للديوان بموجب قرار يصدره وزير العدل حافظ الأختام، وفقاً لما جاء في المادة 18 من المرسوم رقم 11-426، في حين يُقصر دور المدير العام على إعداد المشروع. كما يسعى الديوان إلى تعزيز التعاون وتبادل المعلومات على الصعيدين الوطني والدولي، إلى جانب إعداد تقرير سنوي مفصل عن نشاطاته يُقدّم في نهاية المطاف إلى وزير العدل حافظ الأختام⁴.
- من خلال هذه المهام يسعى الديوان المركزي لقمع الفساد إلى جانب السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته الى تعزيز منظومة مكافحة الفساد في الدولة .

¹ براج هدى، المرجع السابق، ص.384.

² قومي حيدية، "مدى فعالية آليات مكافحة الفساد في الجزائر - الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد المركزي لقمع الفساد"، مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية، الصادرة بالجزائر عن جامعة برج بوعريج، المجلد 07، العدد 01، جوان 2022، ص. 196.

³ بن صويلح أمال، "آليات مكافحة الفساد الإداري والمالي بالجزائر في ظل الإصلاحات الجديدة"، مجلة العلوم الإنسانية، الصادرة بالجزائر عن جامعة منتوري، قسنطينة، المجلد 32، عدد 01، جوان 2021، ص.265.

⁴ براج هدى، المرجع السابق، ص.384-385.

الفرع الثاني: الآليات الرقابية لمكافحة الفساد الإداري

لم تتوقف جهود الجزائر في مكافحة الفساد الإداري عند استحداث جهازي مكافحة الفساد الإداري والوقاية منه، بل تعدت ذلك حيث عملت الدولة الجزائرية على انشاء مؤسسات رقابية متعلقة بمتابعة الفساد الإداري ومكافحته والمتمثلة في:

أولاً: مجلس المحاسبة

يُعدّ المجلس هيئة رقابية إدارية ذات طابع لاحق، تُعنى بمراقبة كيفية تسيير الأموال العمومية بمختلف أنواعها، سواء تعلّق الأمر بأموال الدولة أو تلك الخاصة بالولايات والبلديات، أو بالمؤسسات العمومية على اختلاف طابعها الإداري أو الاقتصادي. وقد أنشئ هذا المجلس استناداً إلى المادة 190 من دستور 1976، وتم تنصيبه رسمياً سنة 1980، ليُمارس منذ ذلك الحين رقابة مزدوجة، إدارية وقضائية، على أداء مختلف الهيئات والمرافق العمومية فيما يتعلق بتسيير المال العام، وذلك في إطار الجهود الرامية إلى ترسيخ مبادئ الشفافية ومكافحة الفساد المالي¹.

أ- **صلاحياته:** ولعل من أبرز الأمور التي تسهل على مجلس المحاسبة كونه هيئة رقابية الصلاحيات الواسعة والمتكاملة التي يتمتع بها. ففي إطار مهامه الرقابية يختصّ المجلس بـ:

- بتدقيق الحسابات المالية للمؤسسات والإدارات العامة، وفقاً للمرسوم التنفيذي رقم 95-20 المعدل والمتمم، بما يعزز الشفافية والعدالة المالية.
- يراقب الانضباط المالي والإداري، من خلال متابعة صرف الاعتمادات وتنفيذ الموازنة.
- تُخول المادة 27 من نفس الأمر للمجلس صلاحية رفع الدعوى العمومية، كأداة ردعية لمواجهة الفساد وتعزيز الرقابة، ما يميّزه عن الأجهزة الأخرى كالمفتشية العامة للمالية.
- يلتزم المجلس بإعداد تقارير دورية بنتائج التدقيق وتوجيه التوصيات، ويمكن رفعها إلى رئيس الجمهورية أو البرلمان عند الاقتضاء².
- تنص المادة 55 من المرسوم التنفيذي 95-20 على حق المجلس في الاطلاع على جميع الوثائق والسجلات، واستدعاء الموظفين، وإجراء تحريات ميدانية وفقاً للتشريع والتنظيم المعمول به³.

¹ بن صويلح أمال، المرجع السابق، ص. 262.

² بن الدين فاطمة، "مجلس المحاسبة كألية رقابة للحد من الفساد في الجزائر"، مجلة دراسات في الوظيفة العامة، مجلة دورية محكمة، المركز الجامعي الببض، الجزائر، العدد الرابع، ديسمبر 2017، ص. 11.

³ المرجع نفسه، ص. 12.

يتّضح مما سبق أن مجلس المحاسبة يُعد جهازاً رقابياً فعّالاً في الحفاظ على المال العام، لما يتمتع به من صلاحيات واسعة تمكّنه من مراقبة التسيير المالي ومكافحة الفساد، مما يجعله عنصراً مهماً في تعزيز الشفافية وحسن الإدارة.

ثانياً: خلية الاستعلام المالي

تُشكّل خلية الاستعلام المالي كياناً متخصصاً في جمع وتحليل المعلومات بشأن المعاملات المالية غير المشروعة، وبهذا الصدد تعمل كهيئة ذات استقلالية إدارية ومالية تحت وصاية الوزير المكلف بالمالية، تهدف إلى التصدي لغسل الأموال وتمويل الإرهاب. تقوم الخلية باستقبال الإخطارات المتعلقة بالشبهات المحيطة بالعمليات المصرفية والمالية، ومعالجتها بآليات مهنية، فضلاً عن تقديم مقترحات لإصدار أو تعديل الأحكام التشريعية ذات الصلة بالوقاية من هذه الجرائم. وقد أكد المرسوم التنفيذي رقم 02-127 في مادته الثانية على أن خلية الاستعلام المالي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي¹.

كما تُصنّف الخلية بصفقتها سلطة ضبط وقائي مستقلة، إذ تُمارس وظيفة الضبط الإداري من خلال اتخاذ التدابير الاستباقية الهادفة إلى الوقوف على شُبه غسل الأموال وتمويل الإرهاب قبل وقوعها، ودرء أي ممارسات من شأنها المساس بالنظام العام واستقرار المجتمع².

أ- **صلاحياتها:** تتمتع خلية معالجة الاستعلام المالي بصلاحيات قانونية تمكّنها من أداء مهامها في مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لا سيما في مجال استقبال التصريحات بالاشتباه الصادرة عن جهات مالية وغير مالية معينة قانوناً، كالبنوك والوكلاء العقاريين والسماسرة. وقد نصت المادة 10 مكرر 1 من المرسوم التنفيذي رقم 08-275، والمادة 4 منه، على هذه الصلاحية بشكل صريح، مما يعزز الدور الرقابي للخلية في هذا المجال.

تجري الخلية، عقب تلقي الإخطارات، دراسة معمقة باستخدام الوسائل التقنية والتحليلية المناسبة للتحقق من جدية الشبهة. وبناءً على نتائج هذا التحليل، تُقرر إما حفظ الملف في حال انتفاء الأدلة، أو

¹ ضريفي الصادق، "دور خلية الاستعلام المالي في مكافحة جريمة تبييض الأموال"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلة فصلية دولية علمية محكمة، تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، المجلد الأول، العدد الثامن، ديسمبر سنة 2017، ص.77.

² هاشمي وهيبة، "خلية معالجة الاستعلام المالي"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلة دولية علمية أكاديمية محكمة متخصصة سداسية ومفهرسة، تصدر عن معهد الحقوق والعلوم السياسية، بالمركز الجامعي لتامنغست الجزائر، تعنى بنشر البحوث القانونية والاقتصادية بمختلف اللغات، المجلد 08، العدد 01، جانفي سنة 2019، ص.166.

إحالاته إلى وكيل الجمهورية المختص إذا ثبت وجود مؤشرات تدل على أفعال إجرامية. كما تمتلك الخلية صلاحية اتخاذ تدابير تحفظية عند الضرورة، كتجميد الأموال المشبوهة مؤقتاً، وذلك في إطار احترام القانون وضمن حقوق الأطراف المعنية¹.

انطلاقاً مما سبق، يمكن القول أن خلية الاستعلام المالي تُعد جهازاً إدارياً مستقلاً له دور وقائي وعملي في مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، من خلال تلقي الإخطارات من جهات محددة قانوناً، ثم تحليلها واتخاذ القرارات المناسبة، سواء بالحفظ أو الإحالة إلى الجهات القضائية، مع إمكانية اتخاذ إجراءات تحفظية إذا اقتضى الأمر، وكل ذلك في إطار قانوني دقيق يضمن الفعالية والحياد.

ثالثاً: المفتشية العامة المالية

تُعد المفتشية العامة للمالية في الجزائر هيئة رقابية مركزية تُعنى بالإشراف على المال العام بصفة شاملة. تُعتبر هذه الهيئة أداة تنفيذية رئيسية لوزارة المالية في مراقبة تنفيذ الميزانية العامة، حيث تقوم بمتابعة كيفية صرف الأموال العمومية والتأكد من التزام الجهات المختلفة بالقوانين والأنظمة المالية المعمول بها. ونظراً لأهمية الدور الذي تلعبه هذه الهيئة في ضمان الشفافية والكفاءة في إدارة الموارد المالية للدولة، فإن تعزيز قدراتها من خلال توفير وسائل قانونية وعملية فعالة أصبح أمراً ضرورياً. هذا التعزيز يُسهم في تمكين المفتشية من أداء مهامها بكفاءة أعلى، مما ينعكس إيجاباً على تحقيق المردودية والفعالية في الأداء المالي والإداري².

تأسست المفتشية العامة للمالية بموجب المرسوم رقم 80-53، الذي صدر في 1 مارس 1980، والذي نص على إنشاء هيئة رقابية تُوضع تحت السلطة المباشرة لوزير المالية. تهدف هذه الهيئة إلى تعزيز الجهاز الرقابي للدولة من خلال تطوير تقنيات وأساليب الرقابة، مع التركيز على مراقبة النفقات العامة. ومن الجدير بالذكر أن المفتشية العامة للمالية تحتفظ باستقلاليتها التنظيمية، حيث لا تُدمج مصالحها مع الأجهزة الرقابية الأخرى، مما يُمكنها من أداء مهامها بفعالية وحيادية تامة³.

¹ ضريفي الصادق، المرجع السابق، ص 81-82.

² دلّاج محمد الخضر، نجاح عصام، "رقابة المفتشية العامة للمالية على ميزانية الجماعات المحلية"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلة فصلية دولية علمية محكمة تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، المجلد 07، العدد 02، ديسمبر 2022، ص 980.

³ معمر أميرة، حشاني أمينة، المرجع السابق، ص 74.

أ-صلاحياتها: أوكل المشرع الجزائري إلى المفتشية العامة للمالية مهمة الرقابة البعدية على تنفيذ ميزانيات الجماعات المحلية، وذلك في إطار خطة سنوية محددة يتم إعدادها مسبقاً من قبل الوزارة المكلفة بالمالية. وتشرف مديرية البرامج والتحليل والتلخيص على إعداد مشروع هذه الخطة، حيث تعمل على بلورة المسودة انطلاقاً من المداولات التي تُعقد في جلسة التحكيم، والتي يتم خلالها فرز وترتيب المقترحات. بعد ذلك، تُعرض المسودة على وزير المالية، الذي يمتلك السلطة التقديرية الكاملة لإدخال تعديلات عليها، سواء بإضافة مهام جديدة، أو تعديل المهام المقترحة، أو حتى حذف بعضها. وفي نهاية هذه العملية، يتم اعتماد البرنامج السنوي بصفة رسمية خلال الشهرين الأولين من السنة التي يُفترض تنفيذ الخطة فيها¹.

إضافة إلى ذلك منح المشرع الجزائري للمفتشية العامة للوظيفة العمومية سلطات في مجال الرقابة وخصها بوظيفة التفتيش، حيث تتجلى أهمية الرقابة التي تمارسها في متابعتها الدقيقة للمسار المهني للموظف العام، نظراً لكونه الأداة التي تعبر بها الدولة عن إرادتها وتمارس من خلالها صلاحياتها، كما يصدر الموظف القرارات باسمها ويحمل طابعها الرسمي. وتُعد هذه الرقابة وسيلة أساسية لضمان احترام مبدأ المشروعية، وصون قوانين الجمهورية، والمساهمة في ترسيخ أسس دولة القانون²، وبالرجوع إلى أحكام القانون 06/01، يتبين وجود عدة جرائم ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالوظيفة العامة، وعلى رأسها جرمي تعارض المصالح وإساءة استغلال الوظيفة، حيث تمثل الوظيفة العامة الضحية الأساسية في مثل هذه الحالات. ولم تعد جهود مكافحة هذه الانحرافات مقتصرة على الأجهزة القضائية فقط، بل أصبح من الضروري أن تضطلع المفتشية العامة للوظيفة العمومية بدور فاعل في هذا المجال³.

بناءً على ما تم عرضه في هذا المبحث يتضح أن الدولة الجزائرية قد بذلت جهوداً كبيرة لتطوير منظومة متكاملة لمكافحة الفساد الإداري تشمل الأطر القانونية، والهيئات الرقابية، والإجراءات الإدارية. فقد تم سنّ قوانين صارمة مثل القانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وإنشاء مؤسسات متخصصة كالديوان المركزي لقمع الفساد، ومجلس المحاسبة، والمفتشية العامة للمالية، بالإضافة إلى السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، غير أن التحديات المتعلقة باستقلالية بعض الهيئات وتنسيق عملها والموارد المخصصة لها تظل عوامل محورية ينبغي معالجتها لتعزيز فعالية هذه الآليات.

¹ دلّاج محمد الخضر، نجاح عصام، المرجع السابق، ص.981.

² بوضياف عمار، الوظيفة العامة في التشريع الجزائري، ط1، جسور للنشر، 2015، ص.57.

³ نوري أحمد، فاعلية آليات مكافحة الفساد في التشريع الجزائري، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة غرداية، 2022/2021، ص.42.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال هذا الفصل، يتّضح أن الرقمنة والفساد الإداري يشكّان عنصرين أساسيين لفهم واقع الإدارة العمومية الحديثة، فالأولى تمثل استجابة ضرورية للتحوّلات التكنولوجية التي فرضت على الدول اعتماد أدوات رقمية في تسيير مرافقها، بينما يشكّل الثاني أحد أبرز العراقيل التي تهدد فعالية المرفق العام وتضعف ثقة المواطن فيه. وقد أظهرت التجربة الجزائرية إدراكًا واضحًا لخطورة الفساد، من خلال وضع إطار قانوني وتنظيمي متكامل، وإنشاء هيئات وطنية متخصصة ذات مهام رقابية وتفتيشية، بهذا التنوع المتكامل بين الإطار القانوني الصارم والهيئات الرقابية والإدارية، تسعى الجزائر إلى بناء منظومة شاملة للحد من الفساد الإداري وضمان شفافية تامة في تدبير الشأن العام.

ويستخلص من ذلك أن الرقمنة لا تقتصر على كونها مجرد تحول تقني، بل تُعد أداة استراتيجية يمكن توظيفها للحد من مظاهر الفساد الإداري، من خلال تعزيز الشفافية، وتسهيل تتبع المعاملات، وتقليص الاحتكاك المباشر بين الموظف والمواطن، مما يجعلها ركيزة أساسية في مسار إصلاح الإدارة العمومية.

الفصل الثاني:

مساهمة الرقمنة في مكافحة الفساد

الإداري: الواقع والأفاق المستقبلية

إن التسيير التقليدي للإدارة، والذي يتميز بالبطء وكثرة الأخطاء، ساهم في خلق بيئة غير صحية داخل المرافق الإدارية، وفتح المجال أمام ظهور سلوكيات منحرفة في العمل الإداري، حيث يُستغل المنصب الوظيفي لتحقيق مصالح شخصية على حساب المصلحة العامة، بعيداً عن مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة، مما أدى إلى تفشي الفساد الإداري بمختلف أنواعه، من رشوة ومحسوبية وتلاعب وتزوير، الأمر الذي أثر سلباً على ثقة المواطن في الإدارة العمومية.

وللحد من هذه الظواهر، بدأت الدول، ومن بينها الجزائر، في اتخاذ خطوات عملية من خلال إدماج التكنولوجيات الحديثة في تسيير شؤونها الإدارية، وهذا عبر اعتماد أنظمة رقمية متطورة تساهم في تحسين الأداء الإداري وتدعيم الرقابة. هذه الأنظمة توفر آليات دقيقة لتتبع كل العمليات الإدارية بشكل آلي وتوثيقها بطريقة تضمن المصادقية، كما تسمح بإنشاء قاعدة بيانات مركزية تُسهّل مهمة الرقابة والتدقيق سواء من داخل الإدارة أو من خارجها، وتعزز الشفافية في مختلف المعاملات.

ومن جهة أخرى، فإن الرقمنة تُسرّع من وتيرة تبادل المعلومات داخل الإدارة وبينها وبين المواطن، وتُقلل من الاحتكاك المباشر بين الموظف والمواطن، وهو ما يُعد عاملاً مهماً في تقليص فرص الرشوة واستغلال النفوذ والتلاعب بالملفات. كل ذلك يجعل من الرقمنة وسيلة فعالة في التصدي للفساد الإداري وتحقيق خدمة عمومية أكثر كفاءة وشفافية.

وعليه تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين تناول كل منهما مايلي:

■ **المبحث الأول: أثر تطبيق الرقمنة على مكافحة الفساد الإداري.**

■ **المبحث الثاني: مستقبل التحول الرقمي في مكافحة الفساد الإداري.**

المبحث الأول: أثر تطبيق الرقمنة على مكافحة الفساد الإداري

في عصرنا الحالي بات من الواضح أن أساليب العمل التقليدية لم تعد تواكب متطلبات الشفافية والفعالية مما دفع العديد من الدول إلى اعتماد الرقمنة، باعتبارها توفر بيئة إدارية مؤمنة وشفافة تسمح بتوثيق كل عملية إدارية رقمياً، وتحد من التدخل البشري المباشر مما يقلل فرص التلاعب والرشوة، وقد تجلّى هذا الأثر بشكل واضح من خلال التوسع في الخدمات الإلكترونية التي باتت تمكن المواطن من إنجاز معاملته الإدارية عن بعد بسرعة وفعالية دون حاجة للتنقل أو التعامل المباشر مع الموظفين، وفي السياق نفسه ساهمت أدوات الرقابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني والتوقيع الرقمي في خلق نظام رقابي أكثر دقة وصرامة يتيح تتبع العمليات وضمان موثوقية الوثائق الرسمية، وتحصن الإدارة من أي تجاوزات أو تزوير محتمل وسيتم التطرق في هذا المبحث إلى الخدمات الإلكترونية في (المطلب أول) والرقابة والتوقيع الإلكتروني في (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الخدمات الإلكترونية

في ظل التحول الرقمي الذي يشهده العالم اليوم، أصبحت الخدمات الإلكترونية أحد أبرز العوامل التي تعزز من كفاءة العمل الإداري وتحسين سير هذه العمليات وعرفت الخدمات الإلكترونية بأكثر من طريقة واعطيت لها عدة تعاريف من بينها ذلك التعريف الذي يعتبرها " عملية لنقل الوثائق بشكل إلكتروني إلى العنوان الإلكتروني للزبون بهدف تقديم خدمة معينة". كما عرفت في السياق ذاته بأنها " طريقة لتقديم الوثائق إلى الزبون في حاله نقلها له بشكل الكتروني نحو عنوان بريده الإلكتروني"¹.

ومن أبرز هذه الخدمات العقود والقرارات الإلكترونية، لذا في هذا المطلب سيتم دراسة العقد

الإلكتروني (الفرع الأول)، القرار الإلكتروني (الفرع الثاني).

الفرع الأول: العقد الإلكتروني

مع التطور المتسارع في تكنولوجيا المعلومات والاتصال شهدت المعاملات القانونية تحولاً جذرياً لا سيما في طريقة إبرام العقود وتنفيذها وقد برزت الصيغة الحديثة للعقود والمعروفة بالعقود الإلكترونية كبديل فعال للعقود التقليدية وسنتطرق في هذا الفرع إلى تعريف العقد الإلكتروني (أولاً)، خصائصه (ثانياً) وأطرافه (ثالثاً).

¹ غانم نذير، الخدمات الإلكترونية بالمكتبات الجامعية: دراسة ميدانية بمؤسسات التعليم العالي بمدينة قسنطينة، أطروحة دكتوراه العلوم في علم المكتبات، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة، فيفري 2010، ص.179.

أولاً: تعريف العقد الإلكتروني

لقد اختلف الفقه في تعريفه للعقد الإلكتروني فمنهم من عرفه بأنه العقد الذي يتلاقى فيه الإيجاب والقبول عبر شبكة اتصالات دولية باستخدام التبادل الإلكتروني للبيانات، أو بقصد إنشاء التزامات تعاقدية، فالعقد الإلكتروني إذن هو عقد متعلق بالسلع والخدمات يتم بين مورد ومستهلك من خلال الإطار التنظيمي الخاص بالبيع عن بعد أو تقديم الخدمات التي ينظمها المورد، والذي يتم استخدام واحدة أو أكثر من وسائل الاتصال الإلكترونية حتى إتمام العقد¹.

وقد عرفه الفقه الأمريكي " بأنه هو ذلك العقد الذي ينطوي على تبادل للرسائل بين البائع والتي تكون قائمة على صيغ معدة سلفاً ومعالجة الكترونياً، وتنشئ التزامات تعاقدية"².

كما عرفه جانب من الفقه الفرنسي العقد الإلكتروني بأنه: "اتفاق يتلاقى فيه الإيجاب والقبول بشأن الأموال والخدمات عبر شبكة دولية للاتصال عن بعد وذلك بوسيلة مسموعة ومرئية"³.

أما المشرع الجزائري عرف العقد الإلكتروني ضمن أحكام القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية⁴ في الفقرة الثانية من المادة 06 على أنه "العقد في مفهوم القانون رقم 04-02 المؤرخ في 05 جمادى الأولى 1524، الموافق 23 يونيو سنة 2004 الذي يحدد القواعد المطبقة على ممارسات التجارية ويتم إبرامه عن بعد دون الحضور الفعلي والمتزامن لأطرافه باللجوء حصرياً لتقنية الاتصال الإلكتروني".

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن العقد الإلكتروني هو اتفاق بين طرفين أو أكثر باستخدام وسائل الكترونية، ويتضح من تعريف المشرع الجزائري أنه لم يربط أي عقد الكتروني بمجال العقود التجارية فقط بل وسع نطاقه ليشمل أي عقد يتم إبرامه عن بعد دون حاجة لتواجد الأطراف ويكفي أن يتم التعاقد عبر وسيلة الكترونية حتى يعتبر العقد إلكترونياً .

¹ خالد ممدوح إبراهيم، إبرام العقد الإلكتروني، ط2، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011، ص.72.

² المرجع نفسه، ص.73.

³ راشدي محمد الأمين، المرجع السابق، ص.5.

⁴ قانون رقم 05.18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، مؤرخ في 10 مايو 2018، الموافق ل 24 شعبان سنة 1439، ج ر ج ج، الصادرة في 16 مايو 2018، العدد 28، 2018.

ثانياً: خصائص العقد الإلكتروني

يتميز العقد الإلكتروني بخصائص تميزه عن غيره من العقود التقليدية وتقربه من عقود التجارة الإلكترونية عموماً:

■ يتميز العقد الإلكتروني بإبرامه عن طريق الوسائل الإلكترونية، وهذه الخاصية تعتبر أهم ما يميز العقد الإلكتروني عن باقي العقود التقليدية، فهما لا يختلفان من حيث الموضوع أو الأطراف، بل من حيث طريقة الإبرام ووسائل الإثبات حيث يمكن أن يرد محل العقد على كافة الأشياء والخدمات التي يجوز التعامل فيها، أما عن أطرافه فهم انفسهم في أي عقد آخر بائعون أو مقدمو خدمات أو مستأجرون أو مستهلكون كما يتم إبرام العقد كذلك بين الأفراد والأشخاص المعنوية من مؤسسات وهيئات عامة¹.

■ يتميز العقد الإلكتروني بأنه ينتفي فيه الحضور المادي للأطراف ويتم نقل الإيجاب والقبول بوسائل سمعية وبصرية، فضلاً عن تلاشي عنصر الزمن في العقد فنكون بصدد متعاقدين حاضرين من حيث الزمان وعائبين من حيث المكان².

■ يتميز العقد الإلكتروني بالطابع الدولي كون وسيلة الإبرام هي شبكة الأنترنت التي تشترك فيها غالبية الدول وهذه التسمية تثير الكثير من المسائل القانونية كعرفة القانون الواجب التطبيق فضلاً عن المحكمة المختصة بنزاعات إبرام العقد³.

■ اثبات هذا النوع من العقود يتم عن طريق التوقيع الإلكتروني والمحركات الإلكترونية فضلاً عن وسائل الدفع الإلكتروني للوفاء بالثمن من خلال البطاقات البنكية والأوراق التجارية⁴.

بالإضافة إلى رقمنة الصفقات العمومية فقد أصبحت من خصائص العقد الإداري الحديث حيث تستعمل الوسائط الإلكترونية في مختلف مراحل إبرامه وتنفيذه، وتسعى الدولة إلى تحديث هذا المجال وذلك لتبسيط الإجراءات الإدارية للمتعاقدين وتعزيز المنافسة وذلك لما نص عليه المرسوم التنفيذي رقم 15-247، لاسيما في المادة 203 التي تقر بإنشاء بوابة إلكترونية خاصة بالصفقات العمومية، تستخدم هذه البوابة كقاعدة بيانات مركزية تغني عن طلب الوثائق التي يمكن الحصول عليها بوسائل الكترونية، مما يسهم في

¹ شوابكة فيصل عبد الحافظ، "النظام القانوني للعقد الإداري الإلكتروني"، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، المجلد 11، العدد 02، 2013، ص. 339.

² تاج إبراهيم، شبيب صورية، "العقد الإداري الإلكتروني في الجزائر بين النص والتطبيق ودوره في الحد من ظاهرة الفساد الإداري"، مجلة صوت القانون، جامعة الجليلي اليابس، سيدي بلعباس، المجلد 9، العدد 01، 2022، ص. 1120.

³ المرجع نفسه، ص. 1120.

⁴ المرجع نفسه، ص. 1120.

تسريع المعاملات وتخفيف الأعباء على المتعاملين، كما توفر البوابة الإلكترونية معلومات متنوعة تشمل النصوص القانونية، المناشير، التعليمات، والآراء القانونية، مما يعزز من الشفافية و الوضوح وقد أسهمت هذه الخطوة في تسهيل مشاركة المتعاملين من خلال الإعلان الإلكتروني عن الصفقات، لما يتصف به من سرعة في الانتشار وسهولة الاطلاع، فضلا عن دوره في ترشيد النفقات وحماية المال العام¹. من خلال استعراض خصائص العقد الإلكتروني يتضح مدى تفاعل القانون مع التطور التكنولوجي فلم يعد حكرا على الطرق التقليدية بل أصبح يتم عبر وسائل الكترونية حيث يتميز بسهولة الإبرام وسرعة التنفيذ ويساهم في تسهيل المعاملات التجارية وتوسيع نطاقها.

ثالثا: أطراف العقد الإلكتروني

تتمثل أطراف العقد الإلكتروني في المستهلك والمورد سيتم تسليط الضوء عليها كالآتي:

1/ المستهلك:

نصت الفقرة الثالثة من المادة 06 من القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية² على أن **المستهلك الإلكتروني** هو كل شخص طبيعي أو معنوي يقتني بعوض أو بصفة مجانية سلعة أو خدمة عن طريق الاتصالات الإلكترونية من المورد الإلكتروني بغرض الاستخدام النهائي. كما وردت تعاريف مختلفة للمستهلك نذكر منها:

أ- **التعريف الأول:** عرف المستهلك بأنه من يشتري مالا سواء أكان لحاجاته الخاصة أو لحاجات نشاط مهني في مجال لا يعود لاختصاصه، ويقصد بالمستهلك كل شخص طبيعي أو معنوي سواء كان تاجرا او غير تاجر يتعاقد مع أحد المهنيين سواء لإشباع حاجاته الشخصية او العائلية على سلع أو خدمات لقاء مقابل مادي، طالما ان محل العقد بينهما لا يتدخل في محل نشاط المتعاقد مع التاجر، ولم يكن لديه الخبرة أو العلم الكافي بالنشاط التجاري الذي يقوم بيه المتعاقد الاخر³.

¹ صراع سعاد، بومدين حسين، "واقع الرقمنة في الإدارة الجزائرية"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد- تلمسان- المجلد 15، العدد 01، 2025، ص.183.

² المادة 06 من قانون 18-05، المتعلق ب التجارة الإلكترونية، السالف الذكر.

³ الذهبي خدوجة، الآليات القانونية لحماية المستهلك في عقود التجارة الإلكترونية، رسالة ماجستير في الحقوق، تخصص قانون خاص أساسي، جامعة أدرار، كلية الحقوق العلوم السياسية، 2015، ص.29.

ب- **التعريف الثاني:** يعرف بأنه كل شخص يتعاقد بهدف الاستهلاك أي بغرض اقتناء سلعة أو خدمة ففي الحالتين تستهلك السلعة عن طريق الاستعمال¹.

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف المستهلك أنه كل شخص طبيعي ومعنوي يحصل على سلعة أو خدمة لتلبية حاجاته الشخصية أو العائلية دون أن يكون الغرض منها تحقيق ربح أو استخدامها في نشاطه المهني.

2/ المورد الإلكتروني؛

نصت الفقرة الرابعة من المادة 06 من القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية أن **المورد الإلكتروني** هو كل شخص طبيعي أو معنوي يقوم بتسويق أو اقتراح توفير السلع أو الخدمات عن طريق الاتصالات الإلكترونية. كما وقد وردت تعريف كثيرة للمورد نذكر منها:

أ- **التعريف الأول:** كل شخص طبيعي أو معنوي والذي يظهر في العقد الإلكتروني كمحترف، فهذا الشخص يمارس باسمه أو لحساب الغير نشاطا تجاريا أو صناعيا أو زراعيا، يمتلك موقعا إلكترونيا أو محلا تجاريا بقصد ممارسة نشاطه، أو يشتري البضائع بقصد إعادة بيعها، أو يقوم بتأجير السلع وتقديم الخدمات².

ب- **التعريف الثاني:** ذلك الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعمل من أجل حاجات مهنته ويسعى إلى الربح³.

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف المورد الإلكتروني أنه كل شخص طبيعي أو معنوي يقدم سلع أو خدمات عبر الأنترنت باستخدام وسائل الاتصال الإلكترونية.

3/ معايير التمييز بينهما

تتطلب العلاقة بين المستهلك والمورد مستويات عالية من الجودة والثقة، ما يستدعي وجود معايير تميز واضحة تنظم هذه العلاقة:

¹ صافي حمزة، "حقوق المستهلك المتقاعد عبر شبكة الانترنت"، مجلة الحقوق والحريات، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 04، 2017، ص.385.

² الزهراء مراد، "العقد الإلكتروني وأطرافه"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 01، المجلد 30، العدد 02، ديسمبر 2019، ص.311.

³ المرجع نفسه، ص.311.

أ- معيار الاحتراف:

والذي نعني به احتراف الأعمال التجارية التي يتم القيام بها على سبيل التكرار وبصفة دائمة ومنظمة ومستمرة مع اتخاذها مهنة للحصول على مصدر رزق¹.

يعتبر الاحتراف في القانون التجاري شرطا لاكتساب صفة التاجر لكن في نطاق علاقات الاستهلاك والتي تصنف عقود التجارة الإلكترونية من بينها، فالشخص قد لا يكون تاجرا بمفهوم القانون التجاري لكن يعتبر مهنيا في مواجهة المستهلك، أي لا يمكن اعتبار انتفاء صفة التاجر على المهني إعفاء لهذا الأخير من المسؤولية في حالة الاضرار بالمستهلك².

ب- معيار الربح:

يعد معيار الربح من أبرز المعايير التي يعتمد عليها في التمييز بين المستهلك والمتدخل، كما أنه أهم معايير تميز العمل التجاري وبالتالي تحديد ما إذا كان الشخص يكتسب صفة التاجر المعلوماتي سواء كان فردا طبيعيا أو اعتباريا ويمارس نشاطه عبر الانترنت أو من خلال أي وسيلة إلكترونية أخرى فإذا كان الهدف من وراء تعاقد المستهلك هو تلبية احتياجاته الخاصة أو احتياجات من يعولهم، فإن المورد يسعى من خلال تدخله إلى تحقيق الربح، ويظهر ذلك من خلال عرض السلع أو الخدمات بغرض بيعها بمقابل يتمثل في شكل أرباح أو أتعاب مقابل السلعة أو الخدمة التي يقدمها وهذا هو ما يميز بين الطرفين³.

يشكل كل من معيار الاحتراف ومعيار الربح ركيزتين أساسيتين في التمييز بين المستهلك والمورد خاصة في مجال عقود التجارة الإلكترونية وهذه المعايير لا تستخدم فقط لتمييز النشاط التجاري بل تضمن أيضا حماية للمستهلك من الاستغلال وإخلال بحقوقه.

الفرع الثاني: القرار الإلكتروني

في عصر التكنولوجيا الحديثة أصبح اتخاذ القرار يعتمد بشكل كبير على الأنظمة الإلكترونية، يعرف هذا بمفهوم " القرار الإلكتروني " الذي يهدف إلى تسهيل وتحسين عملية اتخاذ القرار باستخدام التقنيات الرقمية، وفي هذا الفرع سيتم التطرق إلى تعريف القرار (أولا)، أركانه (ثانيا)، وإلى وسائل الإعلام بالقرارات الإلكترونية (ثالثا).

¹ صافي حمزة، المرجع السابق، ص.387.

² الذهبي خدوجة، المرجع السابق، ص.36.

³ الزهراء مراد، المرجع السابق، ص.316.

أولاً: تعريف القرار الإلكتروني

بالرجوع إلى التشريع الجزائري، نجد أن هذا الأخير لم يقدم تعريفاً واضحاً للقرار الإداري بصفة عامة والقرار الإداري الإلكتروني بصفة خاصة. وهو ما دفع الفقه إلى الاجتهاد في إعطاء تعريف شامل وواضح لهذا النوع من القرارات:

فذهب الفقيه "صالح عبد عايد صالح" إلى تعريف القرار الإداري الإلكتروني على أنه: "إفصاح السلطة الإدارية العامة عن إرادتها المنفردة الملزمة، بما لها من سلطة بمقتضى القوانين والأنظمة النافذة عبر وسائل الكترونية بقصد ترتيب آثار قانونية متى كان ذلك ممكناً وجائزاً قانوناً. وبهذا الصدد لا يختلف القرار الإداري الإلكتروني عن القرار الإداري التقليدي إلا من ناحية وسيلة التعبير عن الإرادة فقط"¹. كما عرفه البعض بتلقي الإدارة العامة الطلب الإلكتروني والإفصاح عن رغبتها الملزمة بإصدار القرار والتوقيع عليه إلكترونياً وإعلام صاحب الشأن على موقعه الإلكتروني، وذلك لما لها من سلطة مقتصرها القوانين واللوائح بقصد إحداث أثر قانوني معين يكون مشروعاً وممكناً قانوناً ابتغاء المصلحة العامة². من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف القرار الإداري الإلكتروني أنه إفصاح الإدارة العامة عن إرادتها المنفردة والملزمة باستخدام وسائل الكترونية بقصد إحداث أثر قانوني مشروع وممكن قانوناً في إطار سلطتها القانونية وتحقيقاً للمصلحة العامة.

ثانياً: أركان القرار الإداري الإلكتروني

يقوم القرار الإداري على خمسة أركان تنقسم إلى أركان خارجية (شكلية) تتمثل في ركني الاختصاص والشكل والإجراءات وأركان داخلية (موضوعية) تتمثل في المحل، السبب والغاية.

1/ الأركان الخارجية (الشكلية):

وتتكون هذه الأركان من: ركن الاختصاص وركن الشكل والإجراءات

أ- ركن الاختصاص:

ركن الاختصاص في القرارات الإدارية، يعرف بأنه الصفة القانونية أو القدرة القانونية التي تمنحها القواعد القانونية المنظمة للاختصاص في الدولة، لشخص معين تخوله اتخاذ قرارات إدارية باسم ولحساب

¹ العربي وردية، "القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث لإدارة المرافق العمومية"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، المجلد 07، العدد 01، 2022، ص.751.

² فاهم أسماء، القرار الإداري الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد باديس، مستغانم، 2022/2021، ص.10.

الوظيفة الإدارية في الدولة على نحو يعتد به قانوناً¹. ويقسم إلى اختصاص نوعي، مكاني وزماني وذلك كالتالي:

الاختصاص النوعي: يتعلق بطبيعة المسائل التي تصدر بشأنها القرارات، فإذا قام المسؤول بإصدار قرار خارج نطاق هذا النوع من الاختصاص، فإن قراره يكون معيباً لعدم الاختصاص، وفي ظل الإدارة الإلكترونية، تظهر مشكلة الاختصاص النوعي بشكل واضح خصوصاً لدى السلطات الإدارية العليا في الدولة حيث لا يمكن نقل أو تحويل بعض اختصاصاتها إلى جهات أخرى إلا بنص قانوني صريح².

الاختصاص المكاني فيقصد به تحديد ممارسة الاختصاص ضمن نطاق جغرافي معين، إذ تمتد هذه الرقعة لتشمل إقليم الدولة بالكامل وينطبق ذلك على اختصاصات رئيس الدولة، ومجلس الوزراء، والوزراء وغيرهم من موظفي وهيئات الإدارة المركزية حيث تمارس مهامهم ضمن حدود اختصاصاتهم الجغرافية ويقيد صاحب الاختصاص برقعة جغرافية محددة لا يجوز له تجاوزها عند ممارسة مهامه، كما هو الحال في الإدارة المركزية أو على مستوى الأقاليم كالمحافظ ومدير الناحية ورئيس البلدية وغيرهم، وبالتالي إن لكل صاحب اختصاص مجالاً مكانياً محدداً يمارس فيه سلطاته ولا يجوز له الخروج عنه إذ أن تجاوز هذا النطاق يعد خرقاً لمبدأ الاختصاص المكاني³.

إن مخالفة العنصر المكاني أقل حدوثاً من العناصر الأخرى ويعود ذلك إلى المناطق الجغرافية المحددة للاختصاص تكون في الغالب واضحة من الناحية الفعلية الأمر الذي يحد من تجاوز أصحاب الاختصاص وعندما يتم هذا التجاوز فإنه يكون في الغالب بسبب تغيير الأفراد الذين يمسهم القرار بأماكن إقامتهم دون علم الإدارة رغم ذلك إن الأمر سيكون أسهل لأن كل معلومة تتغير بشأن أي شخص حتماً سيتغير على مستوى قاعدة البيانات الخاصة بالأفراد⁴.

الاختصاص الزمني ويقصد به إمكانية اتخاذ القرار الإداري خلال مدة زمنية محددة، تتمثل في تاريخ منح الاختصاص للموظف أو الهيئة الإدارية إلى حين إنهائه كما في حالة تحديد الوقت بالنسبة للموظف

¹ فارة سماح، القرار الإداري الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945، قائمة، 2022/2021، ص.30.

² مفلح صليحة، المرجع السابق، ص.47.

³ مسعودي هشام، "أركان القرار الإداري الإلكتروني"، مجلة القانون المجتمع والسلطة، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، العدد 04، 2015، ص.156.

⁴ ربيع نصيرة، النشاط الإداري للحكومة الإلكترونية، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2019، ص.215.

العام لاتخاذ القرار الإداري للمنصب الذي تقلده، فيكون من تاريخ التعيين أو الترقية أو التنسيب أو التوكيل... الخ وينتهي بانتهاء هذا التقليد للأسباب المحددة قانوناً، إما إذا تم إتخاذ القرار الإداري خارج نطاق هذه المدة سواء قبلها أو بعدها فيكون القرار معيباً بعبء عدم الاختصاص¹.

ب- ركن الشكل والإجراءات:

يقصد بشكل القرار الإداري المظهر الخارجي الذي يبدو فيه القرار أما الإجراءات فهي الخطوات الواجب إتباعها في إصداره لإحداث أثر قانوني معين، والإدارة ليست ملزمة باتباع شكل معين إذ لم يفرض عليها القانون هذا، يعني أنه يمكن أن يصدر القرار في صيغة مكتوبة "ورقية" أو يظهر في عبارة شفوية، وقد يكون ضمناً، وقد يكون الكتروني، مادام القانون لم ينص على شكلية معينة لإصداره².

فيما يخص القرار الإداري الإلكتروني فإنه مثله مثل القرار الإداري التقليدي، يتوجب على الإدارة الالتزام بالقواعد الشكلية والإجراءات ويختلفان من حيث الشكل الخارجي أو الصورة التي يظهر بها، في حالة القرار الإلكتروني فإن الإدارة ملتزمة بإصدارها قرار على شكل مستند إلكتروني حيث تعتمد على الكتابة الإلكترونية التي تظهر في صورة المستند الإلكتروني بمثابة المستند الورقي من حيث الأهمية القانونية والاعتبارية³.

2/ الأركان الداخلية (الموضوعية):

تتمثل هذه الأركان في ركن المحل، ركن السبب، وركن الغاية

أ- ركن المحل:

إن جوهر القرار الإداري ومادته هو إحداث أثر قانوني المتمثل في محل هذا القرار سواء كان تعديل أو إنشاء أو إلغاء لمراكز قانونية قائمة ويسمى القرار باسم محله كقرار التعيين وقرار التأديب... الخ⁴. ويقصد به الأثر القانوني الذي ينشأ عنه فور صدوره بشكل حال ومباشر ويشترط في الأثر الناتج عن القرار أن يكون مشروعاً وقابلًا للتطبيق واقعاً، ويمكن للقرار الإداري الإلكتروني أن يحدث أثراً قانونياً

¹ مسعودي هشام، المرجع سابق، ص.155.

² فارة سماح، المرجع سابق، ص.32.

³ شكاوي كريم، براح علاء الدين، القرار الإداري الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم بواقي، 2023/2024، ص.35.

⁴ الخن عبد الوهاب، بركوس محمد، القرار الإداري الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2023/2022، ص.19.

إذ لا يختلف في هذا الأمر عن القرار التقليدي، ويصدر من خلال وسائل الكترونية حيث تقوم بعض المرافق بعمل برامج الكترونية خاصة لإصدار القرارات الإدارية¹.

ب - ركن السبب:

من بين التعريفات التي عرف بها ركن السبب:

يعرف الفقيه بونار السبب بأنه: "تلك الحالة أو الواقعة القانونية التي تسبق العمل الإداري وتبرر اتخاذ²، وبالتالي فإن ركن السبب هو الأساس القانوني أو الواقعي الذي تستند إليه الجهة الإدارية عند إصدار قرارها ولا يجوز للإدارة إصدار قرار إلا إذا توفر سبب قانوني أو واقعي أو مجموعة أسباب تدفع الإدارة إلى إحداث آثار قانونية من خلال إصدار القرار الإداري³.

تنقسم هذه الأسباب إلى نوعين: أسباب قانونية وهي تلك التي تستند إلى نصوص تشريعية أو مبادئ قانونية مستقرة، وأسباب واقعية وهي التي تعتمد على وقائع محددة تحيط بالحالة المعنية وتعد القواعد القانونية التي تستند إليها الإدارة في إصدار القرار بمثابة أساس قانوني له، أما الوقائع التي تدفع إلى اتخاذ القرار فهي الأسباب المادية أو الواقعية كطلب الاستقالة أو الظروف الأمنية أو البيئية التي تستدعي إصدار قرار إداري أما في حالة القرار الإداري الإلكتروني فإن طبيعته لا تختلف من حيث الأسباب إذ تعتمد على نفس الاعتبارات القانونية والواقعية ولكن نظرا لخصوصيته، فقد تظهر أسباب الكترونية مثل ما يتم إدخاله عبر البرامج الإلكترونية والتي تعد مبررا لاتخاذ القرار إذا ما توافرت أسبابه وتتعلق مسألة تحديد الأسباب بمدى سلطة الإدارة، فإذا كانت هذه السلطة مقيدة بأسباب قانونية معينة فإنها ملزمة بالاستناد إليها أما إذا كانت السلطة التقديرية، فإن للإدارة حرية اختيار السبب المناسب من بين الأسباب الممكنة على أن يكون القرار قائما على أسباب واقعية وقانونية صحيحة⁴.

¹ شكاوي كريم، براح علاء الدين، المرجع السابق، ص.36.

² بن عيشوش عمر، "القرار الإداري الإلكتروني: قراءة في المفهوم والاهمية"، مجلة النوازل الفقهية والقانونية، مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة (الجزائر)، المجلد 08، العدد 01، 2024، ص.66.

³ مسعودي هشام، المرجع السابق، ص.164-165.

⁴ فاهم أسماء، المرجع السابق، ص.51.

ج - ركن الغاية:

وهي النتيجة النهائية التي تريد الإدارة بلوغها وتحقيقها من وراء إصدارها للقرار الإداري على المدى القريب أو البعيد، ويشترط فيها أن تكون مشروعة، وتتجه لتحقيق مصلحة عامة وإلا كان معيبا بعبء الانحراف في استعمال السلطة¹.

فيما يخص ركن الغاية في القرار الإداري الإلكتروني يمكن انشاء حقول خاصة لهذا الركن ضمن النموذج الإلكتروني للقرار الإداري، ويختلف ذلك بحسب ما إذا كانت القرارات الإدارية تخضع لقاعدة تخصيص الأهداف أم لا، فعند تخصيص حقل الكتروني للغاية ينبغي برمجته وتحديدته بدقة وفقا لما يراد تحقيقه واستهدافه بناء على طبيعة ونوع الغاية التي حددها المشرع. فإذا خرجت الجهة الإدارية عن هذا الإطار نكون أمام حالة مخالفة لقاعدة تخصيص الأهداف المعتمدة في المجال الإلكتروني. ومن الممكن التحقق من وجود ركن الغاية بدقة من خلال العناصر الإلكترونية، مادامت الجهة الإدارية التزمت بالخطوات والإجراءات الإلكترونية التي تتضمن تحديد الغاية بشكل واضح ضمن الحقل المخصص في النموذج الإلكتروني².

ثالثا: وسائل الإعلام بوجود القرارات الإدارية الإلكترونية

يعرف نفاذ القرار الإداري الإلكتروني: "دخول القرار حيز التنفيذ من تاريخ صدوره من السلطة المختصة، مستوفيا لشروطه منتجا لأثاره القانونية ولا يمكن الاحتجاج بهذا القرار الإداري أمام الأفراد إلا بعد علمهم به بإحدى وسائل العلم التي تتمثل في النشر بالنسبة للقرار الإداري التنظيمي، والتبليغ بالنسبة للقرار الإداري الفردي³.

أ - النشر الإلكتروني:

يعرف النشر الإلكتروني لأنه من الوسائل الحديثة التي تتيح نقل المعرفة من خلال قنوات الاتصال المتطورة مثل شبكة الأنترنت أو عبر وسائط رقمية تتميز بسعة تخزين عالية، وقد تطورت هذه التقنية بشكل ملحوظ في عصرنا الحالي نتيجة للتقدم الرقمي والتكنولوجي⁴.

¹ بن عيشوش عمر، المرجع السابق، ص.67.

² فاهم أسماء، المرجع السابق، ص.54.

³ برباش العيد، "أثر الإدارة الإلكترونية على النشاط الإداري (القرار الإداري الإلكتروني نموذجاً)"، مجلة القانون، جامعة محمد لمين دباغين سطيف2، لجزائر، المجلد 13، العدد 01، 2024، ص.43.

⁴ بولقراس سناء، "عن وجوبية التحول للقرارات الإدارية الإلكترونية في عقود التعمير في الجزائر ما بعد جائحة كورونا"، مجلة التعمير والبناء، جامعة عباس لغرور، خنشلة، مجلد 04، العدد 03، 2021، ص.18.

يمكن للإدارة أن تعتمد على مواقعها الإلكترونية الرسمية لنشر قراراتها، حيث أصبح من الشائع أن يتضمن الهيكل التنظيمي لمؤسسات الدولة مواقع إلكترونية مخصصة تسهل عملية النشر الإلكتروني للقرارات بشكل سريع وفعال، وتعد هذه الوسيلة ذات مزايا متعددة أبرزها سرعة إيصال القرار الإداري إلى المعنيين وسهولة انتشاره بين أكبر عدد من المخاطبين به، كما يمكن نشر القرارات الإدارية عبر الموقع الإلكتروني للجريدة الرسمية وفي هذه الحالة لا يشترط التبليغ الشخصي، بل يعتبر القرار نافذا وفقا لأحكام النشر المعتمدة في الجريدة الرسمية الإلكترونية وهذا ما ينسحب على عملية النشر الإلكتروني في الجريدة الرسمية عبر موقعها الإلكتروني، لكن هذا الأمر يتطلب وجود نظام قانوني يحيز استخدام تلك الوسائل التي تنظم طريقة إنفاذه لمواجهة الصعوبات العملية التي حتما ستواجه هذه المسألة نظرا لحدوثها وعدم تصدي الفقه والقضاء لها بشكل مسبق¹.

ب - التبليغ الإلكتروني:

يقصد به إبلاغ الأفراد بالقرارات الإدارية عبر الوسائل الرقمية التي تعتمدها الجهة الإدارية، ويعد الوسيلة الأساسية لإيصال تلك القرارات الي المعنيين بها، ولا يختلف هذا النوع من التبليغ عن التبليغ التقليدي من حيث المضمون وإنما يكمن الفرق في وسيلة الإيصال التي تتم إلكترونيا. ورغم ما يتميز به التبليغ الإلكتروني من سرعة وفعالية، إلا أنه يواجه انتقادات كبيرة، إذ يعتبر في نظر البعض مجرد قرينة على تحقق العلم بالقرار، فقد لا يصل القرار إلى المعني بالأمر أصلا أو قد يتم استلامه من طرف غير المقصود².

الفرع الثالث: مساهمة الخدمات الإلكترونية في الحد من ظاهرة الفساد الإداري

تعتمد الإدارة الإلكترونية على التكنولوجيا في تقديم خدماتها للجمهور بطريقة رقمية فهي تعد خيارا مميذا لتلبية احتياجات المستفيدين بكفاءة ومن أبرز خدماتها العقود والقرارات الإلكترونية وبالتالي يمكن توفير بيئة لا تخدم الفساد الإداري من خلال:

▪ تبسيط الإجراءات الإدارية وتقليل مراحل تنفيذ المعاملات: مما يقلل من درجة السلطة التقديرية المتاحة للموظفين في التعامل مع الزبائن في استخدام الموارد وتقليل عدد المراحل التي يتطلبها إنجاز المعاملات

¹ عمر عبد الحفيظ أحمد عمر، "وسائل نفاذ القرار الإداري الإلكتروني"، مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية، جامعة الإسكندرية- جمهورية مصر العربية-، المجلد 6، العدد 01، 2021، ص ص. 16-17.

² برياش العيد، المرجع السابق، ص. 45.

الإدارية وهذا يساهم في انجاز المعاملة من طرف أقل عدد ممكن من الموظفين، بأسرع وقت، وأقل جهد، ودون أي وساطات¹.

■ الشفافية: أن استخدام الأنظمة الإلكترونية يمكن من تفعيل موضوع الشفافية للأجهزة التنفيذية بحيث تصبح نشاطاتها واضحة للأجهزة الرقابية وبالتالي تعمل على تحديد مواقع الفساد الإداري وتؤدي إلى دعم أنظمة القرار وتسهيل عمل الأجهزة الرقابية والقضاء على مكامن الفساد².

■ القضاء على البيروقراطية يساهم تطبيق الخدمات الإلكترونية في القضاء على البيروقراطية، التي تعد رمزا للمشكلات والاختلالات التي تعاني منها الأجهزة الإدارية فقد أصبحت البيروقراطية بمثابة عائق خطير يضعف من كفاءة المرافق العامة بسبب التعقيدات الإدارية، وبطء اتخاذ القرارات، وسيطرة الروتين مما يؤدي إلى تفشي الفساد الإداري، ومن هنا تبرز أهمية الخدمات الإلكترونية في تقليص هذه الظواهر السلبية حيث تساهم بشكل فعال في تبسيط الإجراءات وتسريع المعاملات والحد من التدخل البشري وبالتالي القضاء على البيروقراطية والفساد المرتبط بيها³.

■ تعرف العقود الإدارية بأنها تلك العقود التي تكون إحدى الجهات الإدارية طرفا فيها، ومع التحول الرقمي في أنظمة الإدارة العامة وظهور مفهوم الحوكمة الإلكترونية أصبحت هذه العقود تبرم وتدار عبر الأنترنت حيث يتم إنشاء نظام إلكتروني بجمع الجهات الحكومية مع الموردين المسجلين لديها، من خلال هذا النظام يتم إدارة المخزون الحكومي بشكل كامل والقيام بعمليات الشراء إلكترونيا وهذا يوفر الجهد والمال والوقت كما أنه من جانب آخر يمنع الاحتكاك بين الموظفين والموردين وهو ما يقضي على المساومات والرشاوى وغيرها⁴.

من خلال ما سبق يتضح ان الخدمات الإلكترونية أداة فعالة للحد من الفساد الإداري، إذ تقلل من التفاعل البشري المباشر وتعزز الشفافية، تساعد في توثيق الإجراءات وسهولة الرقابة على المعاملات، كما تساهم في تحقيق العدالة وتسريع إنجاز المعاملات بطرق نظامية.

¹ حامدي معمر، طاسي نور الهدى، "أثر الإدارة الإلكترونية على الحد من الفساد الإداري"، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار تلجي الاغواط، المجلد 6، العدد 2، 2022، ص.1367.

² قمره النذير، "مساهمة الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري وتنمية الإدارة"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة المسيلة، المجلد 7، العدد 1، 2020، ص.1042.

³ مومني فايزة، بن سويبي خيرة، "الخدمات الإلكترونية كألية لمكافحة الفساد الإداري"، مجلة القانون والعلوم السياسية، المركز الجامعي صالح أحمد النعام، المجلد 9، العدد 2، 2023، ص.186.

⁴ جرمولي مليكة، "دور الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري"، مجلة الحوار الفكري، جامعة أحمد دراية - أدرار -، المجلد 13، العدد 15، 2018، ص.652-653.

المطلب الثاني: الرقابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني

أدى التطور التكنولوجي المتسارع وما رافقه من إدخال شبكة المعلومات في مجال الأعمال الإدارية إلى ظهور وسائل وتقنيات حديثة، من أبرزها تقنية التوقيع الإلكتروني، التي ساهمت في تحسين أداء الخدمة العمومية ورفع مستوى الكفاءة الإدارية. وفي هذا السياق، برزت الرقابة الإلكترونية كآلية حديثة لمتابعة نشاط الإدارات العامة وضمان الشفافية والمساءلة. وعليه، فإن كلاً من الرقابة الإلكترونية (الفرع الأول) والتوقيع الإلكتروني (الفرع الثاني)، يشكلان أدوات محورية لتحديث الإدارة العامة والارتقاء بأدائها، سيتم التطرق إليهما في هذا المطلب.

الفرع الأول: الرقابة الإلكترونية

أصبحت الرقابة الإلكترونية من الوسائل الحديثة التي تعتمد عليها الإدارة لتحسين العمل والكشف عن التجاوزات مثل إساءة استخدام المنصب أو تسريب البيانات. وهي تعتمد أساساً على استخدام التكنولوجيا لمراقبة الموظفين ومتابعة أدائهم داخل الإدارة. بناءً على ذلك، سنحاول في هذا الفرع التحدث عن معنى الرقابة الإلكترونية وكيف تساهم في محاربة الفساد الإداري.

أولاً: مفهوم الرقابة الإلكترونية

قبل الانتقال إلى مفهوم الرقابة الإلكترونية، يجب أولاً الإشارة إلى المعنى التقليدي للرقابة، والذي يتمثل في عملية متابعة سير العمل، وقياس مستوى الأداء والإنجاز الفعلي، ومقارنته بما تم التخطيط له سلفاً، وذلك بالاعتماد على معايير رقابية محددة. ومن خلال هذه العملية، يتم الكشف عن الجوانب الإيجابية لتعزيزها، ورصد الانحرافات السلبية بهدف معالجتها وتصحيح مسارها مستقبلاً، بما يضمن تحقيق الأهداف المرجوة¹.

1/ تعريف الرقابة الإلكترونية:

هناك عدة تعاريف للرقابة الإلكترونية منها:

تُعرّف الرقابة الإلكترونية بأنها "عملية مستمرة لمتابعة الأنشطة والمعاملات داخل المنظمة ورصد أداء العاملين فيها، بهدف اكتشاف الانحرافات وتصحيحها. وتعتمد هذه العملية بشكل أساسي على الحاسوب والتقنيات الحديثة كوسائل لتحقيق الأهداف المرجوة، مع التركيز على بناء نظام رقابي يتمتع بقدرة تنافسية

¹ مسعودي مسعودة، الإدارة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري -دراسة حالة بلدية أولاد خالد -ولاية سعيدة -مذكرة ماستر في العلوم السياسية، تخصص سياسات عامة وتنمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة الدكتور الطاهر مولاي، سعيدة، 2017/2018، ص.83.

عالية¹، ويلاحظ أن هذا التعريف يسلط الضوء بوجه خاص على دور الحاسوب وبرامجه في دعم عملية الرقابة، وعلى المزايا التي توفرها هذه الوسائل التكنولوجية في تحسين فعاليتها.

كما تعرف الرقابة الإلكترونية على أنها عملية متواصلة ومتطورة تهدف إلى التعرف المبكر على الانحرافات من خلال الاعتماد على التدفق المنتظم للمعلومات وتعزيز قنوات التواصل بين مختلف الأطراف المعنية، مثل المديرين والموظفين والموردين والمستهلكين²، ويلاحظ أن هذا التعريف يتسم بطابع إجرائي، حيث يركز بالدرجة الأولى على الكيفية التي تُمارس بها الرقابة الإلكترونية، من خلال إبراز آلياتها وأدواتها العملية.

من خلال التعاريف السابقة يتبين أن الرقابة الإلكترونية هي عملية مستمرة وفورية تستهدف كشف الانحرافات الإدارية عن طريق استخدام تكنولوجيا المعلومات.

2/ خصائص الرقابة الإلكترونية:

تمتلك الرقابة الإلكترونية مجموعة من الخصائص منها³:

- امتلاك قاعدة بيانات شاملة تضم معلومات دقيقة عن أداء وأنشطة الوحدات التنفيذية، مما يدعم الإدارة العليا في اتخاذ القرارات في المجالات المختلفة.
- توفير كبير في الوقت والجهد مقارنة بالأنظمة اليدوية، مع المحافظة على شمولية ودقة النتائج.
- إتاحة إمكانية العمل عن بُعد، بحيث لا يكون أداء المهام مرتبطاً بمكان أو زمان محدد، مما يسمح للمفتش أو المراقب بإنجاز عمله من أي موقع، ويقلل من المخاطر المرتبطة بالحضور الميداني.
- الاعتماد على البرامج الرقابية الإلكترونية في الكشف عن الانحرافات وإصدار التنبيهات تلقائياً دون الحاجة إلى تدخل يدوي من المفتش في عمليات البحث والتدقيق.
- التركيز على الجوانب الجوهرية والحساسة التي تؤثر بشكل مباشر على أداء الوحدات التنفيذية، بما يسهم في تحديد عوامل النجاح أو الفشل التنظيمي.
- المساهمة في تقييم الأداء العام للموظفين باستخدام معايير دقيقة ومقاييس أداء محددة، بهدف إصدار أحكام موضوعية حول مستوى الرضا عن مختلف جوانب العمل.

¹ بن عبيد عبد الباسط، متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية في الإدارة المحلية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه علوم، تخصص علم تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2019، ص.70.

² موسى عبد الناصر، محمد قرشي، "مساهمة الإدارة الإلكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي ودراسة حالة كلية العلوم والتكنولوجيا، جامعة بسكرة، الجزائر"، مجلة الحكمة، جامعة قاصدي مرباح، العدد 09، 2011، ص.95.

³ مسعودي مسعودة، المرجع السابق، ص.84-85.

ثانياً: دور الرقابة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري

إن المشكلة في الرقابة التقليدية هي محدودية قدرتها على توفير المعلومات الدقيقة واللازمة حول الأنشطة الخاضعة للرقابة. فغالبًا ما يتطلب هذا النوع من الرقابة جمع كم هائل من الوثائق ومراجعتها، بهدف الوصول إلى المستندات المرتبطة بشكل مباشر بمظاهر الخلل أو الانحراف في الأداء التنفيذي، أو الكشف عن حالات الفساد الإداري. كما يتطلب ذلك إجراء تحريات ميدانية ومقابلات مع عدد كبير من الموظفين على مختلف مستويات التنظيم، مما يستنزف الكثير من الموارد البشرية والمادية، إضافة إلى الوقت الطويل الذي قد لا يُفضي إلى نتائج مؤكدة أو دقيقة¹.

إلا أن التحول إلى الرقابة الإلكترونية يعد وسيلة فعالة في محاربة الفساد الإداري، حيث:

أ- **ضبط السلوك الوظيفي:** تسهم في الحد من الانحرافات التي قد تصدر عن الموظفين أثناء أدائهم لمهامهم. فالأنظمة الرقمية، التي تعتمد على برمجيات دقيقة، تقلل من فرص وقوع الأخطاء البشرية سواء كانت ناتجة عن الإهمال أو عن نية متعمدة لتحقيق مصلحة شخصية أو لخدمة طرف له صلة بالموظف ويُعزى ذلك إلى أن هذه الأنظمة مصممة لضبط سير العمل بدقة، دون ترك مجال للتلاعب أو الاجتهاد الشخصي، مما يضمن تنفيذ الإجراءات بسلاسة وشفافية، ويعزز من ثقة المواطن في الإدارة².

ب- **تعزيز الشفافية:** كما تساهم الرقابة الإلكترونية في ترسيخ مبادئ الشفافية والوضوح في العمل الإداري، من خلال تمكين الأفراد المتعاملين مع الإدارة من متابعة معاملاتهم عن بعد عبر المنصات الرقمية الرسمية، والاطلاع على مراحل تقدمها بكل دقة. فهذه الوسائل تتيح للمرتفقين التواصل مع الجهات الإدارية ذات العلاقة، وتبادل المعلومات معها بشكل مباشر، مما يُسهل اتخاذ القرارات في الوقت المناسب ويقلل من التداخلات أو التناقضات المحتملة بين المصالح الإدارية المختلفة. وهذا التكامل في المعلومات يرفع من مستوى التنسيق ويحد من التعطيلات غير المبررة³.

ت- **تحقيق التنسيق والتكامل الإداري:** تعزز الرقابة الإلكترونية من فعالية التواصل بين مختلف الإدارات داخل المؤسسة الواحدة، كما تُحسن الترابط بين الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة على حد سواء. فبفضل توحيد مصادر البيانات ضمن منظومة إلكترونية مركزية، مدعومة بأرشفة رقمي شامل، يصبح من

¹ مسعودي مسعودة، المرجع السابق، ص. 88.

² بن زبطة عبد الفتاح، نصري تقي الدين، الرقمنة كآلية لمكافحة الفساد الإداري، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة غرداية، 2024/2023، ص. 44، 43.

³ مزهود الهاشمي، رباحي مصطفى، المرجع سابق، ص. 189.

الممكن الرجوع إلى الوثائق في أي وقت، ومراجعة المعطيات بسرعة ودقة. هذا الأمر يُمكن الجهات المختلفة من معالجة الملفات الإدارية بمرونة أكبر، وتقديم خدمات مترامنة ومتعددة الجهات وفي أماكن مختلفة، بما يقلص من البطء الإداري ويقضي تدريجياً على مظاهر البيروقراطية. كما يسمح بتدقيق البيانات بشكل دائم بين الإدارات المختلفة لضمان صحتها، مما يرفع من جودة الأداء الإداري¹.

ج- تقييم الأداء والإمتثال الوظيفي: تُعد الرقابة الإلكترونية آلية أساسية لتقييم أداء الأجهزة التنفيذية، إذ تُستخدم في رصد الجوانب المؤثرة على جودة عمل هذه الأجهزة، وهو ما يساعد على تحديد عوامل الفشل والنجاح بدقة. كما تُمكن الإدارة من اعتماد أدوات تكنولوجية متنوعة، مثل أنظمة البصمة لتسجيل الحضور والانصراف، وكاميرات المراقبة المنتشرة داخل المؤسسات العمومية، والتي تتم مراقبتها باستخدام حواسيب وبرمجيات مخصصة لهذا الغرض. وتعمل هذه الأدوات على ضمان امتثال الموظفين لأخلاقيات المهنة واحترامهم لقواعد العمل أثناء ممارسة مهامهم اليومية، مما يساهم في رفع مستوى الانضباط داخل المؤسسات حيث أن وجود رقابة إلكترونية دائمة يؤدي إلى خلق وعي لدى الموظفين بأهمية وظائفهم ومسئولياتهم، كما يدفعهم إلى الالتزام بالقوانين تقادياً لأي مساءلة محتملة. فمحاولة التهرب من المسؤولية أو الانخراط في سلوكيات فاسدة في ظل وجود أنظمة رقابية صارمة، تعرضهم للمحاسبة والعقوبات القانونية. وهذا في حد ذاته يُمثل رادعاً فعّالاً يحد من ممارسات الفساد ويعزز من الحوكمة الرشيدة داخل المرافق العامة².

د- حماية الأصول وتعزيز الموضوعية في التوظيف: إن الرقابة الإلكترونية تلعب دوراً جوهرياً في حماية الأصول المالية للمؤسسة من التلاعب والاختلاس، من خلال اعتماد برمجيات متخصصة تتيح مراقبة استباقية تكتشف أي محاولة غير مشروعة للولوج إلى البيانات الحساسة. وفي هذا الإطار، يُطلب من المترشحين للوظائف تقديم معلومات شخصية ومهنية دقيقة، مثل رقم الضمان الاجتماعي، والسيرة المهنية، وأرقام الاتصال، مع إمكانية إخضاعهم لاختبارات تقنية متخصصة تسمح بجمع وتحليل معطيات متعددة تُساهم في اتخاذ قرارات إدارية مبنية على معايير موضوعية، سواء تعلق الأمر بالتوظيف أو التوجيه نحو مصالح محددة أو برامج تدريبية مناسبة. ويُعد هذا التوجه آلية فعالة لضمان سير العمل الإداري بانتظام وكفاءة، مع تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد البشرية بعيداً عن كل أشكال المحاباة والوساطة³.

¹ بن حسين سليمة، "دور الإدارة الإلكترونية في تحسين أداء الخدمات الإدارية"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 04، العدد 02، جويلية 2014، ص.217.

² بن زيطة عبد الفتاح، نصري تقي الدين، المرجع السابق، ص.45.

³ خلاف وردة، "دور الرقابة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري"، المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية، المجلد 06، العدد 03، 2021، ص.62.

يتضح من خلال ما سبق أن الرقابة الإلكترونية تُعتبر وسيلة مهمة تساعد الإدارة في أداء دورها بشكل أفضل، فهي تعتمد على برامج إلكترونية خاصة لمتابعة ومراقبة العمل داخل المؤسسات. وهذا النوع من الرقابة له دور كبير في الحد من التصرفات الفاسدة التي قد تصدر من بعض الموظفين، مثل التزوير أو الاستيلاء على المال العام أو استغلال المنصب لتحقيق مصالح شخصية. لذلك، فإن استخدام الرقابة الإلكترونية يُعد خطوة مهمة نحو ترسيخ مبادئ الشفافية والمساءلة، والحد من الفساد الإداري بل والقضاء عليه.

الفرع الثاني: التوقيع الإلكتروني

مع ظهور الاقتصاد الرقمي وتوسع استخدام التعاملات الإلكترونية، خاصة في إطار الخدمات الحكومية الرقمية، بدأت تبرز تحديات جديدة تتعلق بأمن هذه المعاملات وحماية المعلومات. ونظرًا لغياب ضمانات كافية توفر الأمان المطلوب، أصبح من الضروري إيجاد وسيلة تساعد على توثيق الوثائق والمعاملات الإلكترونية بطريقة آمنة وسريعة، وهو ما أدى إلى ظهور التوقيع الإلكتروني كأداة فعالة تلبي هذه الحاجة. لذا سيتم الطرح في هذا الفرع لمفهوم التوقيع الإلكتروني (أولاً)، ودوره في مكافحة الفساد الإداري (ثانياً).

أولاً: مفهوم التوقيع الإلكتروني

يُعدّ التوقيع عنصرًا ضروريًا في عملية توثيق معظم المستندات والمعاملات، سواء تم ذلك بالطريقة التقليدية اليدوية أو من خلال الوسائل الإلكترونية، بغض النظر عن كون هذه المعاملات ذات طابع محلي أو دولي، إذ يُعطي التوقيع طابعًا رسميًا يؤكد صحة ومشروعية المحتوى المتبادل، لذا سيتم تبيان تعريفه واشكاله.

1/ تعريف التوقيع الإلكتروني:

يرى بعض الفقه أن التوقيع الإلكتروني يتمثل في مجموعة من الحروف أو الأرقام أو الرموز أو حتى الإشارات التي تُستخدم بطريقة فريدة تتيح التعرف على هوية الشخص الموقع، وتُميّزه عن غيره، ويُعدّ هذا التوقيع أداة أساسية في مجال المعاملات الإلكترونية، سواء عند إبرام العقود أو تنفيذها، كما يساهم في حماية سرية البيانات وتبادل الرسائل بشكل آمن¹.

¹ بن زيطة عبد الفتاح، نصري تقي الدين، المرجع السابق، ص.46.

أما في التشريع الجزائري فقد عرفت المادة 02 من القانون رقم 15-04، في فقرتها الأولى التوقيع الإلكتروني على أنه " تلك البيانات التي تكون في شكل الكتروني، المرفقة أو المرتبطة منطقيا ببيانات إلكترونية أخرى، تستعمل كوسيلة توثيق"¹.

وما يلاحظ في هذا النص أن المشرع الجزائري أقر بالتوقيع الإلكتروني كوسيلة توثيق.

2/ أشكال التوقيع الإلكتروني:

يختلف التوقيع الإلكتروني في طبيعته وصوره عن التوقيع التقليدي الذي يعتمد على الإمضاء أو البصمة، حيث تتعدد أشكال التوقيع الإلكتروني باختلاف التقنيات المعتمدة ضمن منظومة التوقيع، ويُعد من أبرزها ما يلي:

أ/ التوقيع الرقمي: يُعد التوقيع الرقمي من أبرز أشكال التوقيع الإلكتروني لقدرته الكبيرة على التحقق بدقة من هوية الأطراف المتعاقدة، إلى جانب ما يوفره من مستويات متقدمة من الأمان والثقة في المعاملات، حيث يُقصد بالتوقيع الرقمي تلك البيانات أو المعلومات التي تُدمج ضمن بنية بيانات أخرى، بحيث تُحوّل الوثيقة المكتوبة إلى صيغة رياضية باستخدام تقنيات حسابية معينة. في هذا السياق، يُعاد تشكيل النص من نمطه التقليدي إلى صيغة رقمية مكونة من معادلات وأرقام، تُضاف إليها رموز تمثل التوقيع، مما يمنح الوثيقة طابعًا قانونيًا مكتملاً، وتُخزن لاحقًا إلكترونيًا².

ويُعد هذا التوقيع عبارة عن تمثيل رقمي للوثيقة والمحتوى محل التوقيع، ويُجز باستخدام تقنيات التشفير أو "الكريبتوغرافيا"، التي تعتمد بدورها على مفاتيح سرية ومعادلات رياضية معقدة تُعرف بـ"الخوارزميات"، تُنتج رسائل غير قابلة للفهم أو القراءة ما لم يتم فك تشفيرها عبر المفاتيح المناسبة، ويُستند في بنائه إلى نوعين من التشفير: الأول هو التشفير المتماثل، الذي يعتمد على مفتاح واحد مشترك بين طرفي الاتصال يستخدم لتشفير الرسالة وفكها، إلا أنه يُطبق في بيئة مغلقة نظرًا لمخاطر اختراق المفتاح.

¹ قانون رقم 15-04 المؤرخ في 01/02/2015 المتعلق بتجديد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، جريدة رسمية، عدد 07، 2015، ص.07.

² ضريفي نادية، مقران سماح، "التوقيع الإلكتروني ودوره في عصنة الإدارة العمومية"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 02، جوان 2020، ص.107-108.

أما الثاني، فهو التشفير غير المتماثل، ويعتمد على زوج من المفاتيح أحدهما عام يمكن تداوله، والآخر خاص يُحتفظ به بسرية، ويُستخدم لتشفير الرسائل بطريقة تضمن حماية المحتوى وسرية التبادل.¹

ب/ التوقيع بقلم إلكتروني: هو أسلوب يُستخدم فيه قلم إلكتروني خاص للكتابة مباشرة على شاشة الحاسوب، وذلك عبر برنامج معلوماتي مخصص. هذا البرنامج يتصل ببطاقة تعريف إلكترونية شخصية تحتوي على جميع بيانات صاحبها، ويقوم بتوجيه المستخدم عبر مجموعة من التعليمات تظهر على الشاشة. بعد ذلك، يُطلب من المستخدم التوقيع داخل مربع مخصص باستخدام القلم الإلكتروني، فيقوم البرنامج بتسجيل تفاصيل حركة اليد، مثل شكل الحروف وحجمها وانحناءاتها وسرعة التوقيع. تُشفر هذه البيانات وتُحفظ بطريقة آمنة تتيح الرجوع إليها عند الحاجة للتحقق من صحة التوقيع.²

هذا النوع من التوقيع الإلكتروني يحقق وظيفتين: إذ يسهم من جهة أولى في تسجيل التوقيع باستخدام القلم الإلكتروني، ومن جهة ثانية في التحقق من صحته عبر مطابقة التوقيع المُخزّن بالتوقيع الجديد. غير أن ما يُؤخذ عليه هو حاجته إلى أجهزة حاسوب ذات كفاءة عالية، قادرة على تنفيذ عملية المطابقة بدقة، بالإضافة إلى ضرورة الاستعانة بجهة توثيق إضافية لضمان مصداقية العملية.³

ح/ التوقيع البيومتري: يعتمد هذا التوقيع على السمات البيولوجية والسلوكية الفريدة التي تميز كل فرد عن غيره، مثل بصمات الأصابع، وشبكة العين، ونبرة الصوت، وملامح الوجه، وضغط الدم، وغيرها من الخصائص الجسدية والسلوكية. وتتم آلية هذا النوع من التوقيع من خلال تخزين البيانات البيومترية للشخص ضمن النظام الإلكتروني للجهاز، بحيث لا يُسمح بالإنفاذ إليه إلا بعد التأكد من تطابق البيانات المدخلة مع تلك المخزنة، كأن يُطلب من المستخدم تمرير بصمته أو نطق عبارة معينة للتأكد من هويته.⁴

ورغم دقة هذا النظام، إلا أن بعض التحديات تقيد انتشاره، منها احتمال تغير السمات البيومترية بفعل عوامل صحية أو مهنية، كتلف بصمات الأصابع نتيجة الأعمال اليدوية، أو تغير نبرة الصوت بسبب

¹ كرزادي سارة، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية - قطاع العدالة نموذجاً، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2022/2021، ص.351.

² مسعودي يوسف، أرجلوس رحاب، "مدى حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات في التشريع الجزائري الدراسة على ضوء أحكام القانون 15-04"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي لتامنغست، الجزائر مجلة سداسية محكمة، العدد 11، جانفي 2017، ص.87.

³ المرجع نفسه، ص.87.

⁴ ضريفي نادية، مقران سماح، المرجع السابق، ص.108.

المرض، أو صعوبة التمييز بين التوائم المتشابهين في الملامح. ولهذا السبب، لا يُستخدم التوقيع البيومترى على نطاق واسع في المجال الإلكتروني¹.

يتطلب التوثيق البيومترى اعتمادًا من جهة رسمية مختصة تُعنى بالتصديق على التوقيع البيومترى وربطه بصاحبه بشكل موثوق، بما يعزز من درجة الأمان في المعاملات الإلكترونية، ويحد من مخاطر التلاعب أو استخدام تقنيات احتيالية تهدف إلى فك رموز التشفير واستغلالها².

ج/ التوقيع الإلكتروني اليدوي (الامضاء الآلي): يُقصد بالتوقيع الإلكتروني اليدوي المخزن، قيام الشخص بتحميل صورته الممسوحة ضوئيًا لتوقيعه الشخصي في جهاز الحاسوب، وتزويدها بكلمة مرور سرية، مما يتيح له استخدامها لاحقًا في مختلف المعاملات. غير أن هذا النوع من التوقيعات لا يحقق مستوى عالٍ من الأمان، إذ يُمكن للطرف المتلقي نسخ صورة التوقيع وإعادة استخدامها بالصاقها على مستندات إلكترونية أخرى دون إذن صاحبها³.

د/ التوقيع بواسطة البطاقة الممغنطة والرقم السري: وتُعد هذه الوسيلة من أكثر طرق التوقيع الإلكتروني استخدامًا، لاسيما في المجال البنكي، حيث يشترط توفر جهاز إلكتروني متصل بالإنترنت. وتبرز أهميتها في تمكين العملاء من تنفيذ عمليات مالية مثل السحب النقدي، ضمن حدود معينة، أو تسديد أثمان السلع والخدمات عبر أجهزة مخصصة لذلك. وتُصدر هذه البطاقات عادة من طرف البنوك أو مؤسسات الائتمان بهدف تخفيف الضغط على فروعها، بحيث يُمكن للعميل إجراء معاملاته المصرفية مباشرة عبر الصرافات الآلية. ويشترط في هذه العملية إدخال البطاقة في الجهاز الذي يتعرف عليها، ثم يُطلب من العميل إدخال رقمه السري، مما يضمن أن العملية تُنفذ من قبل صاحب الحساب فقط. ويُعد الاعتماد على الرقم السري عنصر أمان بالغ الأهمية، إذ أن حيازة البطاقة وحدها لا تكفي لاستخدامها دون معرفة هذا الرقم⁴.

ثانيا: دور التوقيع الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري

في السابق، كانت الإدارة تعتمد على التوقيع التقليدي من قبل المدير أو الموظف المخول قانونًا لإضفاء الطابع الرسمي والحجّية على مختلف الأعمال والتصرفات الإدارية. غير أن هذا الأسلوب كان

¹ مسعودي يوسف، أرجلوس رحاب، ص.88.

² بلعباس عبد الحميد، أساليب حماية الوثائق الإلكترونية في ضوء قانون التوقيع الإلكتروني الجزائري رقم 06 الصادر بتاريخ 10/02/2015 (دراسة مقارنة)، مجلة العلوم الإنسانية مجلة علمية محكمة سداسية تصدرها كلية العلوم الإنسانية والإسلامية، جامعة

وهران 1 بالجزائر، المجلد 4، العدد 9، ص.175.

³ ضريفي نادية، مقران سماح، المرجع السابق، ص.109.

⁴ المرجع نفسه، ص ص.109-110.

يفتقر إلى وسائل الرقابة التقنية، مما جعله عرضة للتلاعب والتغيير بسهولة من داخل الإدارة نفسها، وهو ما ساهم في تفشي مظاهر الفساد الإداري، وتيسير التهرب من المسؤولية والعقاب، وفتح المجال أمام ممارسات كالرشوة والتزوير في الوثائق الرسمية¹.

في المقابل، يشكل التوقيع الإلكتروني وسيلة حديثة وفعالة لتعزيز الثقة والأمان في المعاملات الإدارية، حيث يتيح مستوى عالٍ من السرية وحماية الخصوصية بفضل تقنيات التشفير والتحقق من الهوية الرقمية. ومن خلال خصائصه التقنية، كارتباطه الوثيق بالرسائل الإلكترونية وتفرد عناصر تميز كل مستخدم، فإنه يحد بشكل كبير من إمكانية التزوير أو التلاعب بالمحتوى. كما يُسهّم التوقيع الإلكتروني في ترسيخ مبدأ الشفافية ومكافحة البيروقراطية، عبر تمكين المؤسسات من تتبع مصدر الوثائق والتأكد من مصداقية الموقعين عليها².

ومع توسّع استخدام الإدارة الإلكترونية، تبرز الحاجة إلى تأطير قانوني وتقني يضمن سلامة المعاملات الرقمية، ويكفل حماية حقوق المتعاملين معها. لذلك، أصبح من الضروري تدخل المشرع لتنظيم استخدام التوقيع الإلكتروني بوصفه أداة قانونية لحماية البيانات والمحركات الإلكترونية، بما يحدّ من فرص التلاعب ويعزز من مكافحة الفساد الإداري بشكل ملموس³.

ختامًا لما سبق، ومن خلال ما تم التوصل إليه في هذا المبحث، يتبين أن الرقمنة ساهمت بشكل فعال في تجاوز العديد من العراقيل التي كانت تعيق العمل الإداري التقليدي، وذلك من خلال ما توفره من أدوات وتقنيات حديثة مكّنت من تحسين جودة الخدمات، تسريع أداؤها، وتقليص تكاليفها. فقد أظهرت الرقمنة قدرتها على تعزيز مبادئ الشفافية والمساواة في التعامل مع المواطنين، من خلال تعميم الخدمات الإلكترونية التي أتاحت للجماهير إمكانية الوصول إلى مختلف المعاملات الإدارية دون عناء أو تمييز، وبشكل أكثر دقة وسرعة. كما أسهمت الرقابة الإلكترونية في الكشف المبكر عن التجاوزات والانحرافات الإدارية، مما عزز من فعالية الرقابة الداخلية والخارجية وحدّ من فرص الفساد.

¹ بورغداد فاتح، دور الرقمنة في الحد من ظاهرة الفساد الإداري في الإدارة الجزائرية (2010/2020)، مذكرة ماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص إدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2020/2021، ص ص. 44-45.

² يسعد فضيلة، "القوة الثبوتية للتوقيع الإلكتروني في التشريع الجزائري"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، العدد الثالث، 2019، ص. 509.

³ ربيع نصيرة، المرجع السابق، ص. 111.

وفي السياق ذاته، وقرّ التوقيع الإلكتروني إطارًا قانونيًا وتقنيًا آمنًا لضمان موثوقية المعاملات الإلكترونية وإثبات هوية الأطراف المتعاملة، ما قلص من فرص التزوير والتلاعب. وعليه، فإن الرقمنة ساعدت في تقليص التفاعل البشري المباشر، وبالتالي الحد من الابتزاز أو المحاباة، وقرّبت الإدارة من المواطن بشكل يعكس تحولًا حقيقيًا نحو إدارة عصرية.

المبحث الثاني: مستقبل التحول الرقمي في مكافحة الفساد الإداري

أصبح التحول الرقمي اليوم من أبرز المظاهر التي تعبر عن تطور المجتمعات والمؤسسات فقد صارت الرقمنة أداة مهمة لتحسين أداة الإدارة وتقديم خدمات أفضل للمواطنين وهو ما يجعل من الضروري فهم هذا التحول ومعرفة تأثيره في مختلف المجالات ورغم هذا المسار إلا أن هناك العديد من التحديات التي تعيق تطبيقه بشكل فعال وفي الوقت نفسه لا يمكن تجاهل الدور المتزايد للتحول الرقمي في الحد من الفساد الإداري لهذا من المهم التطرق الى التوجهات المستقبلية للرقمنة خصوصا ما يتعلق بمكافحة الفساد وسنتناول في (المطلب الأول) التحديات التي تواجه الرقمنة والحلول المقترحة، وفي (المطلب الثاني) التوجهات المستقبلية للرقمنة.

المطلب الأول: التحديات التي تواجه الرقمنة والحلول المقترحة

في ظل التحول التكنولوجي المتسارع، أصبحت الرقمنة محورا أساسيا في تحول المجتمعات نحو العصر الرقمي، إلا أن هذا التحول لا يخلو من تحديات معقدة تعيق تحقيق أقصى استفادة منه وتشمل هذه التحديات الجوانب الإدارية، البشرية، المالية، والتشريعية، ومن هنا تبرز الحاجة إلى دراسة معمقة لهذه التحديات في (الفرع الأول) واقتراح حلول فعالة تساهم في تسيير عملية التحول الرقمي في (الفرع الثاني).

الفرع الأول: التحديات التي تواجه الرقمنة

تعد الرقمنة من أبرز ملامح العصر الحديث، إذ تسهم في تحسين الكفاءة وتسهيل الوصول إلى المعلومات والخدمات، ومع ذلك فإن مسار التحول الرقمي لا يخلو من التحديات، سواء كانت إدارية، أو بشرية، أو مالية، أو تشريعية.

أولاً: التحديات الإدارية:

تواجه الإدارة الجزائرية العديد من التحديات التي ينبغي معالجتها لضمان نجاح مشروع التحول نحو الإدارة الرقمية في مختلف الإدارات والمرافق العامة بطريقة أكثر مرونة وفعالية، تؤثر هذه التحديات بشكل مباشر على وظائف الإدارة ومكوناتها الأساسية وخاصة ما يتعلق بتهيئة وإصلاح البيئة التنظيمية حيث إن إدخال أي تقنية جديدة يتطلب إجراء تغييرات جوهرية في الهياكل التنظيمية والإجراءات التشغيلية للإدارات العامة¹، تتمثل هذه المعوقات في ضعف التخطيط والتنسيق على مستوى الإدارة العليا لبرامج الإدارة الرقمية،

¹ بن عياش أسيا، ووكيل محمد امين، "رقمنة المرفق العام كآلية لترشيد الخدمة العمومية"، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، المجلد 4، العدد 2، 2019، ص.267.

غياب التنسيق بين الأجهزة والإدارات الأخرى ذات العلاقة بنشاط المؤسسة، عدم توافر تدريب للمتخصصين بشكل واسع في المواقع المرغوب فيها¹، عدم وجود هياكل تنظيمية محددة وواضحة وعدم تضمن تلك الهياكل للوظائف التي تغطي كافة الأنشطة بالمنظمة، صعوبة إيجاد التنظيم الإلكتروني لما يترتب عليه من إعادة الهيكل للمنظمة بشكل كامل².

ثانياً: التحديات البشرية:

إن نقص في الموارد البشرية مع العصر الرقمي يعد معوقاً يواجه المؤسسات عن ممارستها لتكنولوجيا الحديثة وتتمثل فيما يلي³:

- ضعف الوعي الثقافي بتكنولوجيا المعلومات على المستوى الاجتماعي والتنظيمي؛
- قلة برامج التدريب في مجال التقنية الحديثة المتطورة في المنظمات؛
- نقص الخبرات لدى المديرين وندرة تقديم حوافز مادية لهم؛
- ضعف المعرفة الكافية بتقنيات الحاسب الآلي والرغبة والخوف الذي يمتلكه العاملون بالإدارة عند استخدامه؛
- قلة تشجيع المسؤولين للأفراد على التعلم الذاتي للبرامج وتطبيقات الإدارة الإلكترونية وتقنية المعلومات؛
- قصور نظرة الموظفين والعمال الإداريين في المنظمات إلى المشروعات التقنية والحاسب عامة على رؤية ما تكلفه هذه المشروعات من نفقات، دون النظر إلى إيجابياتها وفوائدها؛
- مقاومة التغيير: فمن بين التحديات التي تواجه مشروع الجزائر الإلكترونية مقاومة التغيير وعدم قبول كل ما هو جديد داخل مختلف الإدارات والمؤسسات، وهذا راجع أن صح القول إلى وجود ثقافة تنظيمية بين الموظفين والقادة الإداريين غير قابلة للخرق نظراً لسيطرة التنظيمات الغير رسمية عليها يمكننا الذهاب إلى

¹ مكيد علي، بوزكري جيلالي، "معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجامعات الجزائرية: دراسة حالة المركز الجامعي بتيسمسيلت"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية- دراسات اقتصادية-، جامعة زيان عاشور بالجلفة، المجلد 2، العدد 19، 2019، ص.229.

² الوافي رايح، أثر استخدام الإدارة الإلكترونية على جودة الخدمات الإلكترونية في المؤسسات العمومية الجزائرية- قطاع العدالة نموذجاً- أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2018/2019، ص.79.

³ عامر إيمان، عتيق الشيخ، "الصعوبات والتحديات لمواجهة التحول الرقمي في الجزائر"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، جامعة مولاي الطاهر سعيدة (الجزائر)، مجلد 15، العدد 01، 2025، ص.452.

أبعد من ذلك هو أن الموظف أو القائد الجزائري يغلب عليه طابع البيروقراطية السلبية التي أثقلت الدولة وكبحت تنميتها وهذا دليل على عدم تقبل الإدارة الالكترونية لا من طرف الجمهور الداخلي أو الخارجي¹.

ثالثا: التحديات المالية:

تتمثل التحديات المالية فيما يلي²:

■ ضعف المخصصات المالية لدى الإدارات من أجل تنظيم (محاضرات وندوات والدورات التكوينية، ورشات العمل) ضعف الدعم المالي المخصص للبحوث والدراسات في مجال تقنيات المعلومات ومجال الإدارة الالكترونية بصفة عامة؛

■ التكلفة المالية العالية لأجهزة الإدارة الالكترونية؛

■ عدم إعداد بنية التكلفة المالية المتكاملة لان تنفيذ برامج الإدارة الالكترونية الناجحة يلزم متخذي القرار بوضع أهداف لتلك البرامج وتقدير حجم الموارد اللازمة لتحقيق تلك الغايات؛

■ إرتفاع تكاليف الصيانة لأجهزة الحاسوب وبرامج الإدارة الالكترونية ونقص الأيدي العاملة ذات الكفاءة والخبرة في هذا المجال؛

رابعا: التحديات التشريعية:

تتمثل التحديات التشريعية في³:

■ عدم صلاحية الأنظمة واللوائح التقليدية المعمول بها لتطبيقها على الإدارة والمعاملات الالكترونية؛

■ غياب تشريعات تجرم مخترق شبكات الإدارة الالكترونية وتضع عقوبات رادعة لمرتكبي هذه الجرائم وهو ما يزيد من عدم الشعور بالأمان؛

■ احتياج الواقع الإداري الى جهد ووقت طويلين لوضع القوانين والتشريعات المنظمة لممارساته والضابطة لمعاملاته والحاجة لتعميم التشريعات دوليا أو على الأقل الاعتراف بها خاصة إن المعاملات قد تخرج عن حدود الدولة؛

¹ قادة بن عبد الله نوال، بن حمو محمد سعيد، "تحديات الإدارة الالكترونية في الجزائر بين الواقع والمأمول"، مجلة الفكر المتوسطي، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، المجلد 11، العدد 2، 2022، ص ص. 589-590.

² لكحل عائشة، "الإدارة الالكترونية كآلية من آليات التنمية الإدارية"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة الاغواط، العدد 03، 2016، ص. 248.

³ جرمولي مليكة، المرجع السابق، ص. 656.

الفرع الثاني: الحلول المقترحة

لتحقيق انتقال فعال نحو الرقمنة، من الضروري العمل على رفع كفاءة العنصر البشري من خلال وضع خطط تدريبية واضحة تركز على التقنيات الحديثة، كما يجب إشراك القانونيين والتقنيين في صياغة القوانين المنظمة لهذا التحول الرقمي بما يضمن توافقها مع الواقع التقني ويسهم في تعزيز الوعي المجتمعي بالتكنولوجيا، ولضمان نجاح هذا المسار ينبغي تكثيف الجهود لنشر الثقافة التكنولوجية بين مختلف فئات المجتمع ومؤسسات الدولة¹. ضرورة تهيئة البنية التحتية الأساسية لنجاح الحكومة في أداء أعمالها ويتم ذلك من خلال توفير نظم اتصالات فعالة لنقل البيانات والمعلومات وتدفعها من والي المصالح والدوائر الحكومية الى جمهور المتعاملين من المواطنين ومنشآت الاعمال²

المطلب الثاني: التوجهات المستقبلية للرقمنة في مكافحة الفساد الإداري

في ظل الطفرة التكنولوجية والرقمية التي يشهدها العالم، باتت الشبكات الإجرامية تستغل هذه التحولات لتطوير أساليبها الإجرامية، لاسيما في مجال الفساد الإداري. فقد أتاح التقدم التقني لتلك الشبكات إمكانية تنفيذ جرائمها بطرق معقدة يصعب رصدها، مما شكل تحدياً كبيراً أمام الجهات المختصة، سواء على المستوى الوطني أو الدولي. ويُعزى هذا التحدي إلى قصور الوسائل التقليدية في مواكبة التغيرات السريعة في نمط الجرائم ووسائل ارتكابها، بالإضافة إلى ضعف آليات التعاون الدولي لمواجهتها بفعالية. وفي هذا السياق، أصبح من الضروري إعادة النظر في استراتيجيات الوقاية والمكافحة، من خلال اعتماد وسائل وتقنيات متطورة تتماشى مع طبيعة هذه الجرائم المستحدثة والمتمثلة في الذكاء الاصطناعي (فرع أول) وتقنية البلوك تشين (فرع ثاني) إضافة إلى ضرورة استحداث قانون وطني للرقمنة ينظم استخدام التكنولوجيا في الإدارة (فرع ثالث).

الفرع الأول: الذكاء الاصطناعي

مع تقدم التقنيات الرقمية وتطورها أصبح الذكاء الاصطناعي من أبرز الابتكارات التكنولوجية التي تساهم في تطوير مختلف القطاعات، بما في ذلك مكافحة الفساد الإداري، لذا سيتم تسليط الضوء في هذا الفرع على مفهوم الذكاء الاصطناعي (أولاً) وكيفية استغلاله بشكل أمثل لمكافحة الفساد الإداري (ثانياً).

¹ عامر إيمان، عتيق الشيخ، المرجع السابق، ص.460.

² الوافي رايح، المرجع السابق، ص.82.

أولاً: مفهوم الذكاء الاصطناعي:

من أجل الاحاطة بمفهوم الذكاء الاصطناعي يتعين تحديد تعريفه، خصائصه.

1/ تعريف الذكاء الاصطناعي:

يُلاحظ تنوع التعريفات المقدمة لمفهوم الذكاء الاصطناعي، ويعود هذا التعدد بالأساس إلى تباين وجهات النظر لدى الباحثين والعلماء، كلٌّ بحسب الزاوية التي ينظر من خلالها إلى هذه التقنية الحديثة. كما يُعزى ذلك أيضاً إلى غياب تعريف موحد يحظى بإجماع علمي ويُحدد بدقة ماهية هذا المفهوم. ومن أبرز التعريفات المتداولة في هذا السياق ما يأتي:

"هو تلك العملية التي تعمل على محاكاة القدرات العقلية والإدراكية للإنسان من خلال أنظمة الكمبيوتر، ومن أبرز هذه القدرات القدرة على الاستدلال والتعلم والبحث عن حلول للمشكلات والتفاعل مع المحيط الخارجي وغيرها من القدرات البشرية"¹، عرف الذكاء الاصطناعي هنا من الناحية التقنية حيث يشير إلى أن التكنولوجيا لها القدرة البشرية على أداء المهام التي تتطلب الذكاء البشري.

كما يعرف الذكاء الاصطناعي إنطلاقاً من ذلك بأنه "نظرية تطوير أنظمة الكمبيوتر القادرة على أداء المهام التي تتطلب عادة ذكاء بشرياً، مثل الإدراك البصري، والتعرف على الكلام، واتخاذ القرار، وترجمة اللغات"².

وتم تعريفه أيضاً بأنه: "أحد أهم فروع علم الحاسوب التي تعنى بإنشاء تقنيات وبرمجيات لها القدرة على محاكاة السلوك البشري، وكما هو معروف فإن الحاسبات الآلية تتمتع بمجموعة من القدرات كإجراء العمليات الحسابية، وكذا معالجة الأرقام والحروف، إضافة إلى القدرة على تخزين المعلومات وإعادة استرجاعها، فضلاً عن اتخاذ بعض القرارات البسيطة؛ لذلك فهو يهدف إلى محاكاة عمليات الإدراك والاستنتاج المنطقي التي يجيدها الإنسان بشكل آلي وبسرعة كبيرة وبدقة عالية"³.

¹ حادي حمزة، حمليل صالح، "فعالية الذكاء الاصطناعي في الحد من جرائم الفساد الإداري"، المجلة الأفريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، 2025، ص.204.

² منسل كوثر، تفعيل دور الإدارة الإلكترونية في الجزائر: نحو بروز قانون للإدارة الإلكترونية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية، شعبة الحقوق، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، الجزائر، 2023/2022، ص.477.

³ حادي حمزة، حمليل صالح، مرجع سابق، ص.204.

بناءً على ما ورد في مختلف التعريفات، يمكن استخلاص أن الذكاء الاصطناعي يُعدّ مجالاً من مجالات علم الحاسوب يُعنى بتصميم أنظمة قادرة على محاكاة السلوك الذكي للبشر، من خلال تمكين الآلة من أداء مهام تتطلب قدرات معرفية كالاستدلال، الإدراك، واتخاذ القرارات، وهي مهارات يُتقنها العقل البشري.

2/ خصائص الذكاء الاصطناعي:

يتميز الذكاء الاصطناعي بالعديد من الخصائص التي تجعله ذا فعالية كبيرة في كثير من المجالات والتي يمكن اجمالها فيما يلي:

أ/ القدرة على الاستدلال:

تُعدّ مهارة الاستدلال من أبرز العمليات المنطقية التي تعتمد عليها أنظمة الذكاء الاصطناعي، حيث تتمكن من تحليل البيانات والتعرف على الأنماط المتكررة بكفاءة تفوق قدرات الإنسان. ويستند هذا النوع من الاستدلال إلى قاعدة معرفية واسعة، مما يمكن النظام من الوصول إلى حلول فعالة انطلاقاً من المعلومات والمعطيات المتاحة مسبقاً. كما تعتمد هذه الأنظمة على تخزين حلول محتملة، وتطبيق قواعد منطقية واستراتيجيات استنتاجية للوصول إلى قرارات دقيقة ومدروسة¹.

ب/ التقليل من فرص الخطأ البشري:

تتمثل إحدى أهم مزايا الذكاء الاصطناعي في تقليل نسبة الأخطاء الناتجة عن العامل البشري، إذ تعتمد هذه الأنظمة على تحليل دقيق للبيانات من خلال خوارزميات محددة، دون أن تتأثر بالعوامل النفسية أو الانفعالية التي قد تؤثر في قرارات الإنسان. وبهذا تحقق نتائج أكثر دقة وموضوعية، نظراً لاعتمادها على نماذج مبرمجة مسبقاً تضمن سلاسة في معالجة المعلومات².

ج/ القدرة على التعلم:

تتميز أنظمة الذكاء الاصطناعي بقدرتها على التعلم المستمر من التجارب السابقة، حيث تطور أداءها تدريجياً بالاستفادة من الأخطاء والمعطيات السابقة. كما أنها تحتفظ بالمعلومات بشكل دائم دون أن تخضع لعامل النسيان كما هو الحال لدى البشر، مما يجعلها أكثر كفاءة في معالجة المهام المتكررة وتحسين الأداء بمرور الوقت³.

¹ حادي حمزة، حمليل صالح، المرجع السابق، ص. 209.

² بوزون سعيدة، "كيانات الذكاء الاصطناعي في فكر القانون الجنائي"، مجلة المعيار، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة 01، (الجزائر)، المجلد 28، العدد 04، 2024، ص. 580.

³ حادي حمزة، حمليل صالح، مرجع سابق، ص. 209.

ثانياً: تطبيق الذكاء الاصطناعي في مجال مكافحة الفساد الإداري والوقاية منه

إن الاعتماد على أنظمة الذكاء الاصطناعي أصبح أمراً ضرورياً لتعزيز الآليات التقليدية المتبعة في مكافحة الفساد الإداري وتفعيلها من أجل منع انتشار الفساد وإزالة الأسباب المؤدية لارتكابه خاصة في كون هذه الآليات ذات فعالية نسبية خاصة في مجال الصفقات العمومية، لذا سنتطرق الى كيفية استغلال الذكاء الاصطناعي في الحد من الفساد الإداري.

1/ في عملية التوظيف: تلعب أنظمة الذكاء الاصطناعي دوراً محورياً في تنظيم عمليات التوظيف داخل الإدارات العمومية، حيث تقوم بفرز طلبات الترشيح للوظائف أو الترقيات من خلال مقارنة البيانات المدخلة على المنصات الرقمية المعتمدة من الجهات المختصة بالمؤهلات العلمية والخبرات المهنية للمترشحين، مع مراعاة الضوابط القانونية والتنظيمية ذات الصلة. وتُعزز هذه التقنية مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص، من خلال اعتماد معايير الجدارة والكفاءة في اختيار الأنسب لشغل المناصب العمومية، مما يضمن الحياد والشفافية في عملية التوظيف¹.

2/ في تسيير المرفق العام: يُعد إدماج الذكاء الاصطناعي في تسيير القطاع العام وسيلة فعالة لتحسين أداء المرافق العمومية، إذ يساهم في تطوير جودة الخدمات العمومية من خلال تسريع الإجراءات، وتبسيطها، وتحقيق مستويات عالية من الكفاءة في تقديم الخدمة، مما ينعكس إيجاباً على رضا المواطن. حيث يؤدي الاعتماد على المنصات الإلكترونية المزودة بأنظمة الذكاء الاصطناعي إلى تقليص فرص الفساد الإداري، كالرشوة أو التلاعب، ويساهم في تكريس الشفافية والثقة في الإدارة، من خلال تقليص التدخل البشري في سير المعاملات الإدارية².

3/ في مجال الصفقات العمومية: إن التوجه نحو رقمنة الصفقات العمومية من خلال اعتماد نظام تعاقد إلكتروني متكامل مدعوم بتقنيات الذكاء الاصطناعي من شأنه أن يحدث نقلة نوعية في تسيير الطلب العمومي. إذ يساهم هذا التحول في تجاوز الطابع الورقي التقليدي ويقلل من التدخل البشري في مراحل إبرام الصفقات، مما يعزز من فعالية الرقابة الإدارية، ويحد من الثغرات التي كانت تستغل في السابق للإخلال بقواعد الشفافية والنزاهة. كما أن التعامل الإلكتروني المدعوم بالذكاء الاصطناعي يُمكن من تتبع العمليات

¹ حادي حمزة، حمليل صالح، المرجع السابق، ص. 211.

² حادي حمزة، حمليل صالح، مرجع سابق، ص. 212.

بدقة، ويعزز من حسن تسيير المال العام من خلال ترشيد النفقات وتحقيق النجاعة المطلوبة في تنفيذ السياسات العمومية¹.

وقد برزت فعالية هذه التكنولوجيات بوضوح في بعض التجارب الدولية، على غرار تجربة أوكرانيا التي قامت سنة 2016 بإطلاق منصة إلكترونية مفتوحة للمشتريات العمومية تُعرف باسم "Dozorro". وتتميز هذه المنظومة بقدرتها على رصد المؤشرات غير الاعتيادية باستخدام تقنيات التعلم الآلي، ما يتيح لها التعرف على الصفقات المشبوهة أو التي تنطوي على تلاعبات. وقد ساهم هذا النظام في تحسين تصنيف أوكرانيا ضمن مؤشر مدركات الفساد، نظراً لما وفره من آليات فعالة في كشف التجاوزات وتحقيق الشفافية².

4/ في تفعيل آليات البحث والتحري عن جرائم الفساد: أضحى توظيف أنظمة الذكاء الاصطناعي في مجال التحري عن جرائم الفساد أداة فعالة للكشف عنها ومكافحتها، لما تتمتع به من قدرة على الوصول إلى نتائج دقيقة في الاستدلال والتحقيق، غالباً دون الحاجة إلى تدخل مباشر من العنصر البشري. وتُعد تقنية البيانات الضخمة إحدى أبرز أدوات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في هذا السياق، إذ تُمكن من الربط بين معلومات مكافحة الجريمة ومصادر البيانات الرقمية، بما يساهم في تتبع الأدلة منذ لحظة التبليغ عن الجريمة، وذلك من خلال منصات إلكترونية طُوّرت خصيصاً لهذا الغرض. تمر البلاغات عبر مراحل متعددة تبدأ بالتدقيق والتحقق من مدى جدتها، لتنتقل بعدها إلى مرحلة التحري عن المعلومات المتعلقة بالواقعة، والأشخاص ذوي الصلة بها، عبر تحليل البيانات وربطها من خلال تقنيات التنقيب والمقارنة والفحص الرقمي³.

ومع ذلك، فإن استخدام هذه الأنظمة يطرح تحديات قانونية، من أبرزها ضرورة احترام الضوابط والإجراءات المنصوص عليها في القوانين الإجرائية، باعتبار أن أي مخالفة لها قد تُقضي إلى بطلان الإجراءات. كما أن الأدلة التي تُستخلص عن طريق هذه الوسائل التقنية لا يُمكن اعتمادها قضائياً ما لم تُجمع وفقاً لأحكام القانون، الأمر الذي يستوجب إعادة النظر في التشريعات ذات الصلة، بما يضمن توافق

¹ عشا شحمزة، التعاقد الإلكتروني في مجال الصفقات العمومية في التشريع الجزائري، أطروحة مكملة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث ل.م.د في القانون، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، (الجزائر)، 2022، ص.50.

² حادي حمزة، حمليل صالح، المرجع السابق، ص.214.

³ حادي حمزة، حمليل صالح، مرجع سابق، ص.215.

الوسائل التكنولوجية المستحدثة مع مبادئ الشرعية الإجرائية، ويُراعي في الوقت ذاته التحولات التي طرأت على أنماط الجريمة المعاصرة¹.

5/ في مواجهة الإثراء غير المشروع وتبييض الاموال: يُعد توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في تحليل ومعالجة البيانات الخاصة بالتصريحات الإلكترونية المقدمة من قبل الموظفين العموميين الملزمين قانوناً بالإفصاح عن ممتلكاتهم، وسيلة فعالة لتعزيز جهود الكشف عن جريمة الإثراء غير المشروع ومكافحتها. إذ تتيح هذه التكنولوجيا الحديثة إمكانيات متقدمة في تتبع وتحليل المعاملات المالية المشبوهة، وذلك من خلال الاستفادة من تقنيات مثل التعلم الآلي والتعلم العميق، والتي تسهم في رصد المؤشرات التي قد تدل على ممارسات غير قانونية كتبييض الأموال، مما يعزز قدرة الجهات المختصة على التدخل بفعالية².

من خلال ما سبق ذكره، يمكن القول إن اعتماد تقنيات الذكاء الاصطناعي في جهود مكافحة الفساد لم يعد خياراً، بل بات ضرورة تفرضها التطورات الراهنة. غير أن هذا المجال لا يخلو من إشكالات قانونية معقدة، أبرزها غموض الإطار القانوني المنظم لطبيعة الذكاء الاصطناعي، لا سيما من حيث إمكانية منحه صفة الشخصية القانونية، بالإضافة إلى صعوبة تكييف المسؤولية الجزائية الناتجة عن أفعاله، في ظل قصور التشريعات الحالية عن مواكبة هذه المستجدات التقنية.

الفرع الثاني: تقنية البلوك تشين

تعد تقنية البلوك تشين من الابتكارات الحديثة التي أحدثت تحولاً في مجال العقود الإدارية، لما توفره من آليات دقيقة وآمنة في تسجيل المعاملات وتوثيق العقود. إذ يُسهم توظيف هذه التقنية في تعزيز مستوى الشفافية والموثوقية، مع تقليص احتمالات الوقوع في الإشكالات القانونية. وعليه فمن خلال هذا الفرع سيتم تسليط الضوء إلى مفهوم تقنية البلوك تشين (أولاً) وتوظيفها في مجال مكافحة الفساد الإداري (ثانياً).

أولاً: مفهوم تقنية البلوك تشين

ظهرت البلوك تشين بدايةً كركيزة أساسية لعملية البيبتكوين المشفرة، وحققت نجاحاً ملحوظاً في المجال المالي والاقتصادي. ومع مرور الوقت، لفتت مرونتها وتعدد استخداماتها انتباه الباحثين وصناع القرار، مما دفعهم إلى دراسة سبل توظيفها في تحسين أداء القطاع العام وتعزيز كفاءته.

تعد تقنية "البلوك تشين" أو ما يعرف أيضاً بسلاسل الكتل أو دفتر الأستاذ الموزع من المفاهيم المتطابقة من حيث المضمون، إذ يُشتق مصطلح "Blockchain" من اللغة الإنجليزية، ويتكوّن من كلمتي

¹ حادي حمزة، حمليل صالح، المرجع السابق، ص.216.

² حادي حمزة، حمليل صالح، مرجع سابق، ص.218.

"Block" بمعنى كتلة و"Chain" بمعنى سلسلة، مما يعكس طبيعة هذه التقنية في تسجيل المعاملات. فكل عملية تتم ضمن الشبكة تُوثَّق ضمن كتلة منفصلة، ثم تُربط هذه الكتل ببعضها البعض بطريقة متسلسلة، لتُشكّل ما يُعرف بسلسلة الكتل. وعلى الرغم من أن هذه التكنولوجيا تُعد حديثة النشأة، إلا أنها أثبتت قدرتها العالية على التكيّف، مما أتاح توظيفها في مجالات متعددة نظراً لما توفره من مرونة وإمكانيات تطويرية متقدمة¹، ونظراً لحدائثة المصطلح لم يتم الاتفاق على تعريف موحد له لذا هناك عدة تعريفات للبلوك تشين: حيث عرفه قاموس اكسفورد بأنه "نظام يتم فيه الاحتفاظ بسجل للمعاملات التي تتم باستخدام البيتكوين أو أي عملة تشفير أخرى من خلال أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة تناظرية"².

كما عرف بأنه "دفتر أستاذ رقمي لا مركزي موزع يتم فيه تسجيل المعاملات وإضافتها بترتيب زمني بهدف إنشاء سجلات دائمة وغير قابلة للتلاعب"³.

ويرى البعض بأنه: "قاعدة بيانات موزعة للسجلات أو سجل عام للمعاملات أو الأحداث الرقمية التي قد تم تنفيذها ومشاركتها بين الأطراف المشاركة. ويتم التحقق من كل معاملة في السجل العام بتوافق أغلبية المشاركين في النظام. وبمجرد تسجيل المعلومات فيها لا يمكن محوها حيث تتميز بمقاومتها لتعديل البيانات أو محوها"⁴.

ومن وجهة نظر تقنية يعرف البلوك تشين على أنه "تقنية مبتكرة لتخزين السجلات والمعاملات والعقود والاتفاقيات، وهو عبارة عن دفتر أستاذ موزع مفتوح، يتم تشغيل قاعدة البيانات فيه بواسطة عقد في الشبكة وتخزينها باستخدام خوارزميات إجماع مختلفة". حيث يقوم هذا السجل الرقمي على بنية تتألف من كتل متتابعة ومتزايدة، تحتوي كل منها على بيانات مشفرة ومختومة زمنياً. ومع كل إضافة لكتلة جديدة، يتم توزيع بياناتها تلقائياً عبر جميع العقد المشاركة في الشبكة بطريقة لا مركزية، دون الحاجة إلى وسيط مركزي. ونتيجة لذلك، تصبح المعلومات متاحة لكافة المشاركين، ولا يمكن إدراج أي معاملة جديدة إلا بعد موافقة جماعية من الأطراف المعنية، مما يعزز من مستوى الأمان ويحد من إمكانية التلاعب، فضلاً عن ترسيخ مبادئ الشفافية والثقة⁵.

¹ منسل كوثر، المرجع السابق، ص.444.

² منسل كوثر، شاوش حميد، "تفعيل تقنية البلوك تشين في القطاع العام: رؤية مستقبلية للحكومة الذكية"، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 07، العدد 01، 2022، ص.1254.

³ منسل كوثر، المرجع السابق، ص.447.

⁴ منسل كوثر، المرجع السابق، ص.447.

⁵ منسل كوثر، شاوش حميد، المرجع السابق، ص.1254.

ثانياً: توظيف تقنية البلوك تشين في الحد من الفساد الإداري

تعد البلوك تشين من الأدوات الفعالة في التصدي للفساد، نظراً لطبيعتها اللامركزية واعتمادها على تقنيات تشفير متقدمة، ما يعزز من شفافية البيانات ويحافظ على سلامتها، ومن أبرز صور مكافحة الفساد الإداري بتقنية البلوك تشين مايلي:

1/ إلغاء الوساطة:

تُسهّم تقنية البلوك تشين في تعزيز النزاهة والأمان والموثوقية في إدارة البيانات، من خلال إرساء نظام لا مركزي يقلل من الاعتماد على الوسطاء، ويحد من القرارات الفردية التعسفية. وبهذا، تُغلق العديد من الثغرات التي تُستغل في ممارسات الفساد الإداري، الذي يتجلى في إساءة استخدام السلطة لتحقيق مصالح شخصية أو جماعية على نحو يُخالف القوانين والمعايير الأخلاقية. وتُعد الرشوة مثالاً بارزاً على هذا النوع من الانحرافات. ومن خلال تقليص تدخل العنصر البشري وتقوية الشفافية، يمكن تفويض ظواهر كالمحاباة والمحسوبية، ما يُعزز من جودة الأداء ويُحسّن فعالية الخدمات العامة¹.

2/ القضاء على إجراءات التعقيد البيروقراطية:

تُعد البيروقراطية المفرطة من أبرز التحديات التي تواجه الحكومات والمؤسسات العامة، إذ تتجلى في تعقيد الإجراءات وضعف الكفاءة في أداء المهام، نتيجة تعدد الوسطاء وكثرة الهدر في الوقت والجهد. غير أن استخدام العقود الذكية قد يسهم بشكل فعّال في تبسيط هذه الإجراءات، من خلال تقليص عدد المتدخلين وإتمام العمليات بشكل تلقائي، مما ينعكس إيجاباً على تقليل التكاليف وتحقيق وفورات مالية لصالح الخزينة العمومية. كما أن هذه العقود تتيح تحسين الأداء من خلال توفير الوقت والموارد لكافة الأطراف المعنية².

3/ نزاهة التصويت وشفافية العمليات الانتخابية من خلال الهوية الرقمية:

تشهد المجتمعات التي ينتشر فيها الفساد بدرجات مرتفعة تحديات كبيرة على مستوى نزاهة العمليات الانتخابية، حيث تكون ممارسات التصويت عُرضة للتلاعب والاحتيال، مما يُضعف الثقة الشعبية ويُقوّض أسس الديمقراطية الانتخابية. وفي هذا السياق، تسعى العديد من المبادرات إلى توظيف تقنية البلوك تشين، بهدف تطوير أنظمة تصويت إلكترونية أكثر أماناً وشفافية. على سبيل المثال، يقترح مشروع "Follow My Vote" نموذجاً يعتمد على كشك رقمي يُثبت الناخبون، حيث يقدمون بيانات هويتهم للتحقق منها

¹ عقاب عبد العزيز، بهادي سعيدة، "الحكومة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد: نظام سلسلة الكتل الموزعة " بلوك تشين" نموذجاً"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 08، العدد 03، 2021، ص.983.

² المرجع نفسه، ص.983.

ومقارنتها بسجلات الناخبين، ثم يتمكنون من الإدلاء بأصواتهم بطريقة تضمن سرية الهوية من خلال آليات متقدمة ويُدرج هذا النموذج ضمن ما يُعرف بمفهوم "الهوية الرقمية" أو "إدارة الهوية الرقمية" (Digital Identity)، وهو إطار يُعنى بتحديد هوية الأفراد باستخدام معلومات رقمية محفوظة ضمن قواعد بيانات. وتتضمن هذه المعلومات صفات ثابتة مثل: الأصل العرقي، الجنس، تاريخ الميلاد، أو البصمات البيومترية، إلى جانب سمات متغيرة مثل العمر، الوظيفة، أو العنوان، والتي تُعرف بالمعرفات الديناميكية¹.

4/ إلغاء إمكانية الاحتيال والتلاعب بالمعاملات والصفقات:

في الأنظمة المصرفية التقليدية، يتم تزويد كل مستخدم ببيانات الدخول إلى حسابه من خلال اسم مستخدم وكلمة مرور، مما يحد من إمكانية الوصول إلى معلومات الحساب. أما في شبكة Bitcoin، فالوضع مختلف؛ إذ تُحفظ نسخة من كافة البيانات على مستوى الشبكة بأكملها، ويُعدّ كل تحديث للمعاملات جزءاً أصيلاً منها، مما يستوجب توقيعاً رقمياً فريداً لكل معاملة. ولتنفيذ أي معاملة، يستعمل صاحب الحساب مفتاحه الخاص للتوقيع، بينما يُمكن للمشاركين الآخرين التحقق من صحتها باستخدام المفتاح العام. وإذا تم تنفيذ المعاملة بنجاح، يُضاف توقيع رقمي جديد لا يمكن إتمامه إلا من قبل المالك الجديد. وتُعدّ خاصية عدم القابلية للتلاعب من أبرز سمات تقنية البلوك تشين، حيث تضمن نزاهة المعاملات وشفافيتها، وتمنع التزوير أو التعديل بعد الإتمام. ويشبه ذلك إلى حد بعيد المعاملات الحكومية التي تتطلب درجة عالية من الأمان، بحيث لا يُسمح بالتلاعب الذي قد يضر بالمال العام أو يُخل بمبدأ العدالة وتكافؤ الفرص. ومن هذا المنطلق، تُعدّ تكنولوجيا البلوك تشين أداة فعالة في محاربة الفساد وتعزيز الثقة بين المستخدمين².

وفي نفس السياق، في خطوة تُعدّ الأولى من نوعها على مستوى الجزائر، أعلن الباحث والمهندس المتخصص في الواقع الافتراضي والأنظمة الذكية، محمد لطفي مخناش، من خلال مؤسسته " ELCS RESEARCH" المختصة في الأنظمة المعلوماتية، عن تطوير وإطلاق نظام جزائري مبتكر يعتمد على تقنية البلوك تشين، يهدف إلى مكافحة ظواهر الغش والاحتيال والاحتيال. ويُتيح هذا النظام للمتعاملين الاقتصاديين إمكانية تسجيل منتجاتهم باستخدام العقود الذكية، مع تتبع مسار هذه المنتجات عبر مختلف مراحل سلسلة الإمداد، وصولاً إلى المستهلك النهائي. كما يُمكن هذا النظام الهيئات الحكومية من مراقبة حركة المنتجات الحساسة مثل الأدوية، اللقاحات، المواد المدعمة، والأجهزة الإلكترونية الدقيقة، مما يسمح

¹ منسل كوثر، المرجع السابق، ص.456.

² عقاقبة عبد العزيز، بلهادي سعيدة، المرجع السابق، ص.984.

يرصد مدى توفرها لدى المواطنين والكشف عن أي مظاهر احتكار. فضلاً عن ذلك، يمكن ربط النظام بالشركاء الاقتصاديين الأجانب في حالة التعامل مع السلع المستوردة¹.

5/ تحقيق الشفافية الإدارية:

تُعد الشفافية الإدارية مبدأً يهدف إلى تحقيق تبادل واضح ومنظم للمعلومات بين الإدارة والمواطنين، مما يسهم في تعزيز الثقة المتبادلة والحد من مظاهر الفساد. وفي هذا السياق، تبرز تقنية البلوك تشين كأداة فعالة، نظرًا لقدرتها على تسجيل البيانات بطريقة متسلسلة ومؤرخة لا يمكن التعديل عليها أو إلغاؤها. وبالتالي، فإن أي محاولة للتزوير أو التلاعب تُقابل برفض تلقائي من النظام، الأمر الذي يجعل من هذه التقنية وسيلة واعدة لتعزيز النزاهة ومحاربة الفساد الإداري².

من خلال ما تقدم يتضح أن تقنية البلوك تشين يمكن أن تساهم في الحد من الفساد الإداري لأنها تقوم على الشفافية وحفظ المعاملات بشكل لا يمكن التلاعب به، ما يضعف فرص الرشوة والمحسوبية داخل المؤسسات. لكن في نفس الوقت، هناك تحديات كبيرة، أهمها غياب إطار قانوني وتشريعي ينظم استخدامها في الإدارة العامة، مما قد يعرقل تطبيقها أو يؤدي إلى استعمالها بطريقة غير مناسبة. إضافة إلى ذلك، هذا النظام قد يؤدي تدريجيًا إلى تقليص دور الدولة كمراقب ووسيط، مما يهدد جزءًا من سيادتها ويضعف قدرتها على التحكم في بيانات ومؤسسات كانت تُدار تقليديًا من طرفها. كما أن التركيز الكبير على الجانب الرقمي دون اعتبار للجوانب الإنسانية قد يُفقد المواطن دوره الحقيقي ويحوّله إلى مجرد رقم داخل نظام عالمي رقمي، مما يفتح الباب أمام تأثيرات خارجية يصعب السيطرة عليها.

الفرع الثالث: نحو بروز قانون الرقمنة في الجزائر

مع التقدم المتسارع في مجالات التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي، وما أثبتته هذا التطور من كفاءة عالية في أداء المهام المختلفة، بما في ذلك المهام الدقيقة والحساسة، أصبح من الضروري التفكير الجاد في وضع إطار قانوني منظم يواكب هذه التحولات في الجزائر، ويضبط استخدام هذه التقنيات بما يضمن توجيهها نحو خدمة المجتمع ويحدّ من مخاطر إساءة استعمالها.

وفي هذا السياق، كشفت المحافظة السامية للرقمنة عن الانتهاء من إعداد مشروع الإستراتيجية الوطنية للتحويل الرقمي، والذي يهدف إلى إرساء نمط جديد في تسيير الشأن العام قائم على الشفافية، ومحاربة البيروقراطية والفساد، وضمان المساواة في الوصول إلى المعلومة وتحسين جودة الخدمات. وقد تم إعداد

¹ منسل كوثر، المرجع السابق، ص.462.

² منسل كوثر، شاوش حميد، مرجع سابق، ص.1257.

هذه الإستراتيجية عبر مراحل متعددة شملت تنظيم 14 ورشة عمل في نوفمبر 2023، وأسفرت عن أكثر من 300 توصية تم اعتمادها في المسودة الأولى. خضعت هذه الأخيرة لعدة مراجعات، حيث تم اعتماد النسخة الأخيرة ورفعها إلى رئاسة الجمهورية. وترتكز الإستراتيجية على ركيزتين أساسيتين: أولهما إعداد قانون شامل للرقمنة، يُنتظر أن يشكل إطارًا موحدًا لضبط هذا المجال ومعالجة الثغرات التي أفرزها التطور التكنولوجي، ويهدف إلى تبسيط الإجراءات الإدارية، مع ضمان استمرارية تطبيقه لعشر سنوات على الأقل. أما الركيزة الثانية فتتعلق بتعزيز الأمن المعلوماتي والسيبراني بالتعاون مع وزارة الدفاع الوطني. وتجدر الإشارة إلى أن المحافظة السامية للرقمنة أنشئت بموجب المرسوم الرئاسي رقم 23-314 الصادر في سبتمبر 2023، كمؤسسة عمومية ذات طابع خاص تخضع لوصاية رئاسة الجمهورية وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتتولى متابعة وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للرقمنة¹.

بناء على ما تم عرضه يتبين أن الاتجاه نحو بروز قانون شامل للرقمنة من شأنه أن يوطر هذا التحول ويمنحه طابعًا رسميًا وملزمًا، مما يدعم جهود مكافحة الفساد الإداري ويكرّس قواعد الحوكمة الإلكترونية في المرافق العمومية.

¹ مقال بعنوان "مشروع الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي"، موقع الجريدة الجمهورية، تاريخ التصفح 07 ماي 2025، على الساعة

<https://www.eldjournhouria.dz/>،22:45

خلاصة الفصل الثاني:

يتضح أن التحول الرقمي في الجزائر يمثل خطوة ضرورية وأساسية نحو تطوير الإدارة العمومية وتحقيق الحوكمة الإلكترونية الفعالة. ورغم التحديات التي تعيق هذا المسار، من ضعف البنية التحتية ومحدودية الكفاءات إلى البطء في تحديث الإطار التشريعي، فإن التوجه الحكومي نحو تبني تقنيات متقدمة كالذكاء الاصطناعي والبلوك تشين يمكن أن يساهم في تجاوز هذه العقبات وتعزيز الشفافية ومكافحة الفساد الإداري. كما أن استحداث قانون وطني شامل للرقمنة يشكل حجر الزاوية لتنظيم استخدام التكنولوجيا وضمان نجاح هذا التحول، بما يرسخ مبادئ الحكامة الجيدة ويعزز ثقة المواطنين في المؤسسات العمومية. ومن هنا، فإن دمج الحلول التقنية مع تطوير الأطر التنظيمية والبشرية يشكل السبيل الأمثل لضمان فعالية واستدامة الرقمنة في الجزائر.

الخاتمة

ختامًا لما سبق، حاولت هذه الدراسة الموسومة بـ " دور الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري " الإجابة على الإشكالية المطروحة والمتمثلة في " كيف تساهم الرقمنة في تطوير أساليب عمل الإدارة في الجزائر بما يضمن مكافحة الفساد الإداري؟" حيث يتبين أن الرقمنة تساهم في تطوير أساليب العمل الإداري بما يعزز من فعالية الأداء ويُرسخ مبادئ الشفافية والحوكمة، الأمر الذي يُشكل أداة قوية في مكافحة الفساد الإداري. فمن خلال تقليص التعاملات الورقية، وتسهيل الإجراءات، وتعزيز إمكانية تتبع العمليات، تقل فرص التلاعب وتُعزز الرقابة، مما يجعل من الرقمنة مسارًا ضروريًا للحد من الفساد في الإدارة الجزائرية.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج والاقتراحات يمكن عرضها كالتالي:

أولاً/ النتائج:

1. أصبحت الرقمنة ضرورة حتمية في تسيير المرافق العمومية، وليست مجرد خيار، نتيجة للتطور التكنولوجي المتسارع وحاجة الإدارة العمومية إلى التحديث وتحسين الأداء.
2. يُعد الفساد الإداري من أبرز العراقيل التي تُضعف فعالية الإدارة العمومية وتُقلل من ثقة المواطن في مؤسسات الدولة، نتيجة ما يُسببه من تدهور في نوعية الخدمات ونقشي سلوكيات تتنافى مع مبادئ الشفافية والنزاهة. فالتسيير التقليدي الذي يتسم بالبطء وكثرة الأخطاء أصبح بيئة خصبة لتفاقم هذه الظاهرة.
3. إن الرقمنة تمثل أداة فعالة للحد من مظاهر الفساد الإداري، من خلال تعزيز الشفافية، تقليص الاتصال المباشر بين الموظف والمواطن، وتوفير قواعد بيانات مركزية يمكن تتبعها ومراقبتها، مما يساهم في بناء بيئة إدارية نزيهة وفعّالة.
4. إن الدولة الجزائرية أبدت وعيًا متزايدًا بخطورة الفساد، من خلال إصدار ترسانة قانونية وإنشاء هيئات رقابية متخصصة، إلا أن فاعلية هذه الآليات تبقى محدودة، بسبب اقتصار دور بعض الهيئات على الجوانب التفقيشية والاستشارية دون منحها صلاحيات تنفيذية واسعة، إضافة إلى تقليص صلاحيات بعض الهيئات الأخرى، مما يعيق تحقيق الأثر المطلوب في مكافحة الفساد الإداري.
5. الأدوات الرقمية مثل الرقابة الإلكترونية، التوقيع الإلكتروني، والخدمات الإلكترونية ساهمت في تحسين مستوى الشفافية داخل الإدارة العمومية، من خلال تعزيز التتبع، مما يسهل المساءلة وكشف التجاوزات في الوقت المناسب.

6. رغم الجهود المبذولة، لا تزال الرقمنة في الجزائر تواجه تحديات متعددة، منها ضعف التنسيق بين القطاعات، نقص الكفاءات الرقمية، وبطء تعود المواطنين على استخدام الخدمات الإلكترونية، مما يؤثر على فعالية تنفيذ المشاريع الرقمية ويحد من أثرها في مكافحة الفساد الإداري.

7. التحول الرقمي في الإدارة الجزائرية يتطلب تأطيراً قانونياً فعالاً يواكب هذه التحولات، وهو ما بدأت تجسيده الدولة من خلال إصدار مشروع قانون الرقمنة الذي يُعد دعامة أساسية في مسار تحديث الإدارة وتعزيز نزاهتها.

8. التطور التكنولوجي أفرز آفاقاً مستقبلية واعدة في مجال مكافحة الفساد، على رأسها الذكاء الاصطناعي وتقنية البلوك تشين، لما توفره من قدرات استباقية في كشف التجاوزات وتحليل البيانات الإدارية، يساهم الذكاء الاصطناعي في تحليل المعطيات وكشف الأنماط المشبوهة، بينما توفر تقنية البلوك تشين قاعدة بيانات غير قابلة للتلاعب، مما يُعزز النزاهة ويُصعّب التزوير أو التعديل دون أثر.

ثانياً/ الاقتراحات:

في ضوء ما تم التوصل إليه من نتائج، يمكن تقديم الاقتراحات الآتية لتعزيز أثر الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري، وتحقيق الفعالية في تسيير الإدارة العمومية في الجزائر:

1. استحداث مجلس وطني دائم يُعنى بتنسيق الجهود بين القطاعات الوزارية المختلفة، والخبراء القانونيين والتقنيين، من أجل وضع إطار وطني شامل للتحول الرقمي وتسريع تطبيقه.

2. تنظيم ندوات وطنية رقمية ودورات تشاورية تجمع مقترحات المواطنين والخبراء والمؤسسات حول أولويات التحول الرقمي.

3. تسريع إصدار قانون الرقمنة من خلال استحداث هيئة وطنية تعنى بصياغة إطار قانوني شامل للرقمنة تتولى مراجعة مشروع قانون الرقمنة الحالي وتكييفه مع التطورات التكنولوجية والمؤسسية، اعداد مسودات قوانين ومراسيم تطبيقية مرتبطة بالتحول الرقمي، تحديد آجال زمنية واضحة لتقديم المشروع النهائي أمام البرلمان ضماناً لفاعلية وتسريع التنفيذ.

4. إنشاء منصة وطنية موحدة لمكافحة الفساد باسم مقترح مثل "صوت الشعب"، تتيح تقديم شكاوى سرية عن الفساد، متابعة حالة الشكاوى إلكترونياً، نشر تقارير دورية عن نتائج التحقيقات.

5. تطوير تطبيق للهاتف المحمول خاص بالمجتمع المدني والصحافة تحت اسم مثل "عين المواطن"، يتيح متابعة ومراقبة المشاريع الحكومية وميزانياتها، رفع تقارير فورية عن أي تجاوزات أو فساد مع إرفاق صور أو مستندات.

6. إدخال نظام التصويت الإلكتروني في الانتخابات، لتقليل التلاعب والتزوير وزيادة المشاركة، مع ضمان شفافية العملية عبر استخدام تقنيات التشفير والبلوك تشين.
7. توظيف أدوات الذكاء الاصطناعي لتحليل البيانات العمومية عبر إنشاء منصة، من أجل كشف المؤشرات غير الطبيعية التي قد تدل على وجود فساد، مثل تضخيم الصفقات أو تكرار التعامل مع نفس الجهات.
8. اعتماد نظام التوقيع الإلكتروني للموظفين العموميين مع ربطه بقاعدة بيانات مركزية لتوثيق المسؤوليات وتقليل التدخلات اليدوية.
9. استحداث منصة وطنية موحدة للتصريح العلني بالامتلاكات، تُنشر من خلالها التصريحات السنوية لممتلكات المسؤولين لضمان الشفافية والحد من الإثراء غير المشروع.
10. إنشاء منصة لتتبع الملفات الإدارية يُتيح للمواطنين متابعة ملفاتهم إلكترونياً من الإيداع إلى القرار النهائي، مما يقلل من الاحتكاك المباشر ويحد من فرص الابتزاز.
11. إدراج مؤشرات الشفافية الرقمية ضمن تقييم أداء الموظف العمومي بحيث يُربط التقييم والترقية بدرجة التزامه بالأنظمة الرقمية، وعدد المعاملات المنجزة إلكترونياً.
12. إحداث هيئة وطنية مستقلة للرقابة الرقمية الإدارية تُعنى بتدقيق المعاملات الإلكترونية، ومراقبة مدى احترام قواعد الشفافية، مع تقديم تقارير دورية للرأي العام.
13. إطلاق حملات توعية مستهدفة للمواطنين عبر وسائل التواصل الاجتماعي والإعلام التقليدي تشرح لهم كيفية استخدام المنصات الرقمية لتقديم الشكاوى ومتابعة المعاملات.
14. ضرورة منح الهيئات المكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته، وعلى رأسها الهيئة الوطنية والديوان المركزي لقمع الفساد، استقلالية تامة، مع تمكينها من صلاحيات واسعة تشمل اتخاذ التدابير التحفظية كأوامر التجديد والحجز بالتنسيق مع الجهات القضائية، بما يضمن تعزيز فعاليتها في أداء مهامها، وتحقيق توازن فعال بين الوقاية، الملاحقة، والردع، بعيداً عن تدخلات وضغوط السلطة التنفيذية.
15. تنظيم دورات تدريبية للموظفين العموميين لتطوير مهاراتهم في استخدام الأنظمة الرقمية وتقنيات التوثيق الإلكتروني.
16. تطوير البوابة الوطنية للصفقات العمومية إلى منصة رقمية متكاملة، من خلال إستحداث واجهة مستخدم حديثة وسهلة الاستخدام تُتيح للمستخدمين تصفح الصفقات والمناقصات بسهولة، إنشاء نظام إشعارات يُعلم المتعاملين الاقتصاديين بالمناقصات الجديدة والتحديثات ذات الصلة، إمكانية تقديم العروض والوثائق المطلوبة

إلكترونيًا، مما يُقلل من الإجراءات الورقية، توفير تقارير وإحصائيات دورية حول الصفقات العمومية لتعزيز الشفافية والمساءلة.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: النصوص القانونية

أ- الأوامر:

1. الأمر رقم 66-156 ، المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية ، المعدل والمتمم ج ر ، العدد 48 ، 1966.

2. الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية سنة 1427 الموافق ل 15 يوليو 2006 يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، ج ر ج ج ، العدد 46، الصادرة في 16 يوليو 2006.

3. الأمر 10-05 المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل والمتمم للقانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج. ر ، رقم 50، مصادرة بتاريخ 01 ديسمبر 2010، والمعدل والمتمم بموجب القانون رقم 11-15 المؤرخ في 02 أوت 2011 ج ر ج ج عدد 44، صادرة بتاريخ 10 أوت 2011.

ب- القوانين

1. قانون رقم 04-18 المتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية وقمع الاستعمال والاتجار غير المشروعين بها، المؤرخ في 25 ديسمبر سنة 2004 الموافق ل 13 ذي القعدة 1425 ج ر ج ج ، الصادرة في 26 ديسمبر 2004 ، العدد 83 ، 2004.

2. القانون رقم 05-01 ، المتعلق بتبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها المؤرخ 27 ذي الحجة 1425 في الموافق ل 06 فبراير 2005، ج ر ج ج ، الصادرة في 9 فبراير 2005 العدد 11 ، 2005.

3. القانون رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق ل 20 فبراير 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته نشر في ج ر ج ج العدد 14 الصادرة بتاريخ 8 مارس 2006.

4. قانون رقم 15-04 المؤرخ في 01/02/2015 المتعلق بتجديد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، جريدة رسمية، عدد 07، 2015.

5. قانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية مؤرخ في 10 مايو 2018 الموافق ل 24 شعبان سنة 1439 ج ر ج ج ، الصادرة في 16 مايو 2018، العدد 28 ، 2018.

ج - المراسيم

1. المرسوم الرئاسي رقم 06-414 المؤرخ في اول ذي القعدة عام 1427 الموافق ل 22نوفمبر 2006 يحدد نموذج التصريح بالامتلاكات، ج ر ج ج، العدد 46، 2006.
2. المرسوم الرئاسي رقم 11-426 والمؤرخ في 08 ديسمبر 2011، والمحدد للتشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفيات سيره، ج ر - عدد 68، الصادر بتاريخ 14 ديسمبر 2011 المعدل والمتمم بموجب المرسوم الرئاسي رقم 14-209 المؤرخ في 23 جويلية 2014، ج ر - عدد 46، الصادر في 31 جويلية 2014.
3. المرسوم الرئاسي رقم 20-422 المؤرخ في 15 جمادى الأولى 1442 الموافق ل 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر 2020، ج ر ج ج، عدد 82، الصادرة في 15 جمادى الأولى 1442، الموافق ل ديسمبر 2020.

ثالثا: الكتب

1. الطماوي سليمان محمد، مبادئ القانون الإداري - دراسة مقارنة، الكتاب الثاني، نظرية المرفق العام وأعمال الإدارة العامة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1979.
2. الطائي حمزة حسن خضر، مازن ليو راضي، الفساد الإداري في الوظيفة العامة، الطبعة الأولى، دار مركز الكتاب الاكاديمي عمان، 2015.
3. بوضياف عمار، الوظيفة العامة في التشريع الجزائري، ط1، جسور للنشر، 2015.
4. بوضياف عمار، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الرابعة، جسور للنشر والتوزيع، المحمدية، الجزائر، 2017.
5. خلف السكارنة بلال، الفساد الإداري، الطبعة الأولى، دار وائل لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
6. خالد ممدوح إبراهيم، ابرام العقد الالكتروني، الطبعة الثانية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011.
7. ضريفي نادية، تسير المرفق العام والتحويلات الجديدة، دار بلقيس، 2010.
8. عوابدي عمار، القانون الإداري الجزء الثاني، النشاط الإداري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
9. ماجد راغب الحلو، القانون الإداري، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2008.

10. محمد جمعة عبود، الفساد: أسبابه...ظواهره...آثاره...الوقاية منه، دار الكتب الوطنية، بنغازي . ليبيا، 2019.

رابعا: الأطروحات والمذكرات

أ- أطروحات الدكتوراه

1. الوافي رابح، أثر استخدام الإدارة الإلكترونية على جودة الخدمات في المؤسسات العمومية الجزائرية قطاع العدالة نموذجا، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2018/2019
2. بن عبيد عبد الباسط، متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية في الإدارة المحلية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه علوم، تخصص علم تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2019.
3. بوجادي صليحة، آليات مكافحة الفساد المالي والإداري بين الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية تخصص شريعة وقانون كلية العلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر-باتنة01-، 2017/2018.
4. حاحة عبد العالي، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام، كلية الحقوق وعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012/2013.
5. عشاش حمزة، التعاقد الإلكتروني في مجال الصفقات العمومية في التشريع الجزائري، أطروحة مكتملة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث ل.م.د في القانون، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، (الجزائر)، 2022.
6. كرزادي سارة، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية - قطاع العدالة نموذجا، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد بوضياف- المسيلة، 2021/2022.
7. منسل كوثر، تفعيل دور الإدارة الإلكترونية في الجزائر: نحو بروز قانون للإدارة الإلكترونية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية، شعبة الحقوق، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة 8 ماي 1945-قالمه، الجزائر 2022/2023.

8. هدي العبد، الإصلاح الساسي كآلية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص تنظيم سياسي واداري، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الجزائر 03، 2013/2012.

9. نوري أحمد، فاعلية آليات مكافحة الفساد في التشريع الجزائري، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة غرداية، 2022/2021.

ب - رسائل الماجستير

1. الذهبي خدوجة، الآليات القانونية لحماية المستهلك في عقود التجارة الإلكترونية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق تخصص قانون خاص أساسي، جامعة ادرار، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015.

2. تيشات سلوى، أثر التوظيف العمومي على كفاءة الموظفين بالإدارات العمومية الجزائرية مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المنظمات، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، 2010/2009.

3. مجبور فازية، اصلاح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيم وسياسات عامة كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري . تيزي وزو . 2015

ج - مذكرات الماستر

1. الخن عبد الوهاب، بركوس محمد، القرار الإداري الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون اداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2023 / 2022.

2. بن زيطة عبد الفتاح، ناصري تقي الدين، الرقمنة كآلية لمكافحة الفساد الإداري، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة غرداية، 2024/2023

3. بورغداد فاتح، دور الرقمنة في الحد من ظاهرة الفساد الإداري في الإدارة الجزائرية (2020/2010)، مذكرة ماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص إدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021/2020.

4. بوخسارة سيف الدين، الإدارة بالشفافية كآلية لمكافحة الفساد الإداري، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون اداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020/2019

5. بالضياف الشيخ، سموحي عبد الغني، دور الرقمنة في تحسين جودة الخدمات الصحية بالمؤسسة العمومية الاستشفائية بن عزة عمر بالطيبات ولاية تقرت، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق والعلوم السياسية، تخصص سياسة عامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي، 2024/2023.

6. خنقاوي ريماء، ميهوبي إكرام، الرقمنة وتكريس الشفافية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، تخصص قانون عام إقتصادي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2023.
 7. شكاوي كريم، براح علاء الدين، القرار الإداري الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي - أم بواقي -، 2024/2023.
 8. فارة سماح، القرار الإداري الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945 - قالمة - 2022/2021.
 9. فاهم أسماء، القرار الإداري الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون اداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد باديس مستغانم، 2022/2021.
 10. مسعودي مسعودة، الإدارة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري - دراسة حالة بلدية أولاد خالد - ولاية سعيدة - مذكرة ماستر في العلوم السياسية، تخصص سياسات عامة وتنمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة الدكتور الطاهر مولاي، سعيدة، 2018/2017.
 11. معمر أميرة، حشاني أمينة، الإطار القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2021/2020.
- ثالثا: المقالات
1. برباح هدى، "الأليات المستحدثة لمكافحة الفساد في ظل القانون رقم 06-01"، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، المجلد التاسع، العدد 01، جوان 2023.
 2. برباش العيد، "أثر الإدارة الإلكترونية على النشاط الإداري (القرار الإداري الإلكتروني نموذجا)"، مجلة القانون، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، الجزائر، المجلد 13، العدد 01، 2024.
 3. بلبال حسناوي، زواو ضياء الدين، "أسباب الفساد الإداري والمالي واستراتيجية مكافحته"، مجلة بحوث الإدارة والاقتصاد، جامعة فرحات عباس، سطيف 1 (الجزائر)، المجلد 01، العدد 02، جوان 2019.
 4. بلحاج سليم، "مكافحة الفساد في الجزائر: بين الواقع ومتطلبات المستقبل"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة أم البواقي الجزائر، المجلد 05، العدد 03، 2023.
 5. بلكعبيبات مراد، "الإدارة الجزائرية والرقمنة ودورهما في تطوير الاستثمار"، مجلة الفكر، جامعة الأغواط، مجلد 18، العدد 01، 2023.

6. بن الذين فاطمة، "مجلس المحاسبة كألية رقابة للحد من الفساد في الجزائر"، مجلة دراسات في الوظيفة العامة، مجلة دورية محكمة، المركز الجامعي البيض، الجزائر، العدد الرابع، ديسمبر، 2017.
7. بن حسين سليمة، "دور الإدارة الالكترونية في تحسين أداء الخدمات الإدارية"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 04، العدد 02، جويلية 2014.
8. بن صويلح أمال، "آليات مكافحة الفساد الإداري والمالي بالجزائر في ظل الإصلاحات الجديدة"، مجلة العلوم الإنسانية، الصادرة بالجزائر عن جامعة منتوري، قسنطينة، المجلد 32، عدد 01، جوان 2021.
9. بن عيشوش عمر، "القرار الإداري الإلكتروني: قراءة في المفهوم والاهمية"، مجلة النوازل الفقهية والقانونية، مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة (الجزائر)، المجلد 08، العدد 01، 2024.
10. بوخاري مليكة، يحيوي سمير، "متطلبات تطبيق الرقمنة ودورها في تحسين أداء الإدارة المحلية"، مجلة الدراسات الاقتصادية، جامعة أكلي محند أولحاج بويرة، مجلد 16، عدد 3، 2022.
11. بوزون سعيدة، "كيانات الذكاء الاصطناعي في فكر القانون الجنائي"، مجلة المعيار، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة 01، (الجزائر)، المجلد 28 العدد 04، 2024.
12. بوعلام طوبال، وليد زرقان، "علاقة الإدارة الالكترونية بالمبادئ العامة التي تحكم سير المرافق العمومية"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الثاني، جوان 2020.
13. بولقراس سناء، "عن وجوبية التحول للقرارات الإدارية الالكترونية في عقود التعمير في الجزائر ما بعد جائحة كورونا"، مجلة التعمير والبناء، جامعة عباس لغرور-خنشلة -مجلد 04، العدد 03، 2021.
14. تاج إبراهيم، شايب صورية، "العقد الإداري الإلكتروني في الجزائر بين النص والتطبيق ودوره في الحد من ظاهرة الفساد الإداري"، مجلة صوت القانون، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس، المجلد التاسع، العدد 01، 2022.
15. جرمولي مليكة، "دور الإدارة الالكترونية في محاربة الفساد الإداري"، مجلة الحوار الفكري، جامعة أحمد دراية -أدرار-، المجلد 13، العدد 15، 2018.
16. حادي حمزة، حمليل صالح، "فعالية الذكاء الاصطناعي في الحد من جرائم الفساد الإداري"، المجلة الأفريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، 2025.

17. حامدي معمر، طاسي نور الهدى، "أثر الإدارة الإلكترونية على الحد من الفساد الإداري"، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار تلجي الاغواط، المجلد 6، العدد 2، 1367.
18. حسيني ليلي، "معضلة الفساد واشكالية بناء الحكم الراشد في افريقيا"، مجلة أكاديمية، جامعة تلمسان، العدد الرابع، 2016.
19. حمريش سامية، "الفساد المالي والإداري: أسبابه، مظاهره وأليات الوقاية منه"، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بريكة، العدد الخامس، جوان 2018.
20. خريش عبد القادر، بن قبي أمينة، "دراسة سوسيولوجية لظاهرة الفساد الإداري"، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر. الوادي العدد 11، جوان 2015.
21. خلاف وردة، "دور الرقابة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري"، المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية، المجلد 06، العدد 03، 2021.
22. دراجي صالح، خليفة محمد، "قراءة تحليلية ونقدية لقانون تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته"، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية الصادرة بالجزائر، جامعة مولود معمري تيزي وزو المجلد 18، العدد 01، 2023.
23. دلّاج محمد الخضر، نجاح عصام "رقابة المفتشية العامة للمالية على ميزانية الجماعات المحلية"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلة فصلية دولية علمية محكمة تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، المجلد 07، العدد 02، ديسمبر، 2022.
24. ربيع نصيرة، "حتمية الرقمنة كآلية لتطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر"، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة آكلي محند أولحاج -البويرة، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2021.
25. ريفي نادية، مقران سماح، "التوقيع الإلكتروني ودوره في عصرنة الإدارة العمومية"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 02، جوان 2020.
26. الزهراء مراد، "العقد الإلكتروني وأطرافه"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 01، المجلد 30، العدد 02، ديسمبر 2019.
27. ساردو زين العابدين، جزار مصطفى، " دور الرقمنة في تحسين جودة الخدمة العمومية في الجزائر: البلدية نموذجا"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، المجلد 08، العدد 02، جانفي 2024.

28. سعدون بلقاسم، سعدي حيدر، "التدابير الوقائية في القطاع العام والخاص في ظل قانون الوقاية من الفساد ومكافحته"، مجلة حوليات، جامعة الجزائر 01، المجلد 34، العدد 04، 2020.
29. شوابكة فيصل عبد الحافظ، "النظام القانوني للعقد الإداري الإلكتروني"، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، المجلد الحادي والعشرون، العدد 02، 2013.
30. صافي حمزة، "حقوق المستهلك المتقاعد عبر شبكة الانترنت"، مجلة الحقوق والحريات، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 04، 2017.
31. صراع سعاد، بومدين حسين، "واقع الرقمنة في الإدارة الجزائرية"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد-تلمسان-، المجلد 15، العدد 01، 2025.
32. ضريفي الصادق، "دور خلية الاستعلام المالي في مكافحة جريمة تبييض الأموال"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلة فصلية دولية علمية محكمة، تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، المجلد الأول، العدد الثامن، ديسمبر 2017.
33. طالب عبد الكريم، منصورى حاج موسى، "مكافحة الفساد الإداري والمالي في الجزائر في ظل إنشاء السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته"، مجلة التحليل والاستشراف الاقتصادي، الصادرة بالجزائر، عن جامعة تامنغست، المجلد 03، العدد 02، 2022.
34. عامر ايمان، عتيق الشيخ، "الصعوبات والتحديات لمواجهة التحول الرقمي في الجزائر"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، جامعة مولاي الطاهر سعيدة (الجزائر)، مجلد 15، العدد 01، 2025.
35. عامر عبد الحفيظ احمد عمر، "وسائل نفاذ القرار الإداري الإلكتروني"، مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية، جامعة الإسكندرية-جمهورية مصر العربية-المجلد 6، العدد 01، 2021.
36. عبد السلام محمد عبد السلام الكبار، "أثار الفساد الإداري والمالي ومدى تأثيره على النمو الاقتصادي (ليبيا - نموذجاً)"، مجلة القرطاس، المعهد العالي للعلوم والتقنية . ككلة، العدد 20، 2022.
37. العربي وردية، "القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث لإدارة المرافق العمومية"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان، المجلد 07، العدد 01، 2022.
38. العربي وردية، "القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث لإدارة المرافق العمومية"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان، المجلد 07، العدد 01، 2022.

39. عقاقبة عبد العزيز، بلهادي سعيدة، "الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد: نظام سلسلة الكتل الموزعة " بلوك تشاين" نموذجاً"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 08، العدد 03، 2021.
40. عموري أحمد، "أخلاق الحياة وتعزيز مبادئ الثقافة طبقاً للتعديل الدستوري لسنة 2020، السلطة العليا الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته نموذجاً"، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية الصادرة بالجزائر، عن جامعة ابن خلدون - تيارت، المجلد 07، العدد 01، 2021.
41. العيداني سهام، "التصريح بالامتلاكات كتدبير وقائي لحماية المال العام"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور. الجلفة. المجلد السابع، العدد 02، جوان 2022.
42. فايزة هوام، "التدابير الوقائية من جرائم الفساد في التشريع الجزائري"، المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة العربي التبسي. تبسة، المجلد 01، العدد الثالث، 2018.
43. فطناسي عبد الرحمان، "تقدير نظام الإدارة الإلكترونية في مجال تسيير المرافق العامة وبيان طبيعة آثاره على المبادئ التي تحكمها"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، مخبر الدراسات القانونية البيئية، جامعة 8ماي 1945 قالمة - الجزائر، المجلد 05، العدد 02، 2022.
44. قادة بن عبد الله نوال، بن حمو محمد سعيد، "تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر بين الواقع والمأمول"، مجلة الفكر المتوسطي، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، المجلد 11، العدد 2، 2022.
45. قمره النذير، "مساهمة الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري وتنمية الإدارة"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة المسيلة، المجلد 7، العدد 1، 2020.
46. قوميري حميدية، "مدى فعالية آليات مكافحة الفساد في الجزائر - الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد الديوان المركزي لقمع الفساد"، مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية، الصادرة بالجزائر عن جامعة برج بوعرييج، المجلد 07، العدد 01، جوان 2022.
47. لطرش هالة، "آليات محاربة ومكافحة الفساد الإداري والمالي في الجزائر"، مجلة الاقتصاد والمناجمنت، مخبر eppese، المركز الجامعي مغنية (الجزائر)، المجلد 22، العدد 1، 2023.
48. لكل عائشة، "الإدارة الإلكترونية كآلية من آليات التنمية الإدارية"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة الاغواط، العدد 03، 2016.

49. مزهود الهاشمي، رباحي مصطفى، "دور الإدارة الإلكترونية في تكريس الشفافية الإدارية ومكافحة الفساد الإداري والمالي"، مجلة العلوم الإنسانية، مخبر الدراسات القانونية التطبيقي، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، الجزائر، مجلد 31، العدد 4، 2020.
50. مسعودي هشام، "أركان القرار الإداري الإلكتروني"، مجلة القانون المجتمع والسلطة، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، العدد 04، 2015.
51. معاوي وفاء، "تفعيل أداء الإدارة المحلية في الجزائر في ظل مقاربة الحوكمة الإلكترونية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 10، 2015.
52. معيزة نوال، شعباني مجيد، "الآليات المؤسسية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر"، مجلة أبحاث اقتصادية، المجلد 04، العدد 02، 2021.
53. مقدر نبيل، "الآليات القانونية والمؤسسية لمكافحة الفساد الإداري"، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة جيلالي ليايس، سيدي بلعباس، المجلد العاشر، العدد 02، ديسمبر 2024.
54. مكيد علي، بوزكري جيلالي، "معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجامعات الجزائرية: دراسة حالة المركز الجامعي بتيسمسيلت"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية-دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، المجلد 2، العدد 19، 2019.
55. مناصر شهرزاد، حاحة عبد العالي، "دور الإدارة الإلكترونية في تعزيز الشفافية بالإدارة المحلية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد 10، العدد 01، 2019.
56. منسل كوثر، شاوش حميد، "تفعيل تقنية البلوك شين في القطاع العام: رؤية مستقبلية للحكومة الذكية"، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 07، العدد 01، 2022.
57. مهدي رضا، بركاتي تقي الدين، "التوفيق بين ضمانات الموظف العام ومبدأ استمرارية المرافق العامة"، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد 02، 2022.
58. موسى عبد الناصر، محمد قريشي، مساهمة الإدارة الإلكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي ودراسة حالة كلية العلوم والتكنولوجيا، جامعة بسكرة، الجزائر، مجلة الحكمة، جامعة قاصدي مرباح، العدد 09، 2011.
59. مومني فايزة، بن سويسي خيرة، الخدمات الإلكترونية كألية لمكافحة الفساد الإداري، مجلة القانون والعلوم السياسية، المركز الجامعي صالحى احمد النعامة، المجلد 9، العدد 2، 2023.

60. هاشمي وهيبة، خلية معالجة الاستعلام المالي، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلة دولية علمية أكاديمية محكمة متخصصة سداسية ومفهرسة، تصدر عن معهد الحقوق والعلوم السياسية، بالمركز الجامعي لتامنغست الجزائر، تعنى بنشر البحوث القانونية والاقتصادية بمختلف اللغات، المجلد 08، العدد 01، جانفي 2019.

61. هدار رانية، دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري، المجلة الجزائرية الأمن التتمية، جامعة باتنة1، الجزائر، العدد التاسع، جويلية 2016.

62. يسعد فضيلة، القوة الثبوتية للتوقيع الالكتروني في التشريع الجزائري، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، العدد الثالث، 2019.

63. يوتجي سامية، أثر رقمنة الإدارة العمومية في مشروع الجزائر الالكترونية 2013، مجلة معارف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ألكلي محند أولحاج، بويرة، العدد 18، جوان 2015.

خامسا: المداخلات العلمية

1. ربيعة رضوان، المرفق العام الإلكتروني كنموذج مستحدث في ظل تزايد استعمال العنصر الإلكتروني، مقال ضمن كتاب جماعي لأعمال الملتقى الدولي الاول "التحولات الجديدة لإدارة المرفق العام في الجزائر" تحت اشراف د. دبيح زهيرة، منشورات مخبر السيادة والعولمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحي فارس-المدية، الجزائر، 2018.

سادسا: المحاضرات

1. بوحليط يزيد، محاضرات في قانون مكافحة الفساد الإداري، أقيمت على طلبية السنة الثالثة قانون عام، جامعة 8ماي 1945 قالمة، 2021/2020.

سابعا: المواقع الإلكترونية

موقع جريدة الجمهورية، "مشروع الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي"، تاريخ الاطلاع: 2025/05/07، الساعة: 22:45، أنظر الموقع: <https://www.eldjournhouria.dz/>

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	المحتوى
-	الشكر وعران
-	الإهداء
	الإهداء
	قائمة المختصرات
أ-و	المقدمة
49-09	الفصل الأول: مدخل لدراسة الرقمنة والفساد الإداري: المفاهيم والآليات
09	تمهيد
10	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للرقمنة والفساد الإداري
10	المطلب الأول: مفهوم الرقمنة
10	الفرع الأول: عموميات حول الرقمنة
15	الفرع الثاني: دواعي التحول إلى الإدارة الإلكترونية
17	الفرع الثالث: تأثير الرقمنة على مبادئ المرفق العام
20	المطلب الثاني: مفهوم الفساد الإداري
20	الفرع الأول: تعريف الفساد الإداري وأسبابه
27	الفرع الثاني: أنواع الفساد الإداري وآثاره
34	المبحث الثاني: آليات مكافحة الفساد الإداري
34	المطلب الأول: الآليات التشريعية والوقائية لمكافحة الفساد الإداري
34	الفرع الأول: الآليات التشريعية
38	الفرع الثاني: الآليات الوقائية
41	المطلب الثاني: الآليات الإدارية والرقابية لمكافحة الفساد الإداري
41	الفرع الأول: الآليات الإدارية
45	الفرع الثاني: الآليات الرقابية
49	خلاصة الفصل الأول

89-50	الفصل الثاني: مساهمة الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري: الواقع والأفاق المستقبلية
51	تمهيد
52	المبحث الأول: أثر تطبيق الرقمنة على مكافحة الفساد الإداري
52	المطلب الأول: الخدمات الإلكترونية
52	الفرع الأول: العقد الإلكتروني
57	الفرع الثاني: القرار الإلكتروني
63	الفرع الثالث: مساهمة الخدمات الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري
65	المطلب الثاني: الرقابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني
65	الفرع الأول: الرقابة الإلكترونية
69	الفرع الثاني: التوقيع الإلكتروني
75	المبحث الثاني: مستقبل التحول الرقمي في مكافحة الفساد الإداري
75	المطلب الأول: التحديات التي تواجه الرقمنة والحلول المقترحة
75	الفرع الأول: التحديات التي تواجه الرقمنة
78	الفرع الثاني: الحلول المقترحة
87-78	المطلب الثاني: التوجهات المستقبلية للرقمنة في مكافحة الفساد الإداري
78	الفرع الأول: الذكاء الاصطناعي
83	الفرع الثاني: تقنية البلوك تشين
87	الفرع الثالث: نحو بروز قانون الرقمنة
89	خلاصة الفصل الثاني
90	خاتمة
95	قائمة المراجع
107	فهرس المحتويات
110	ملخص الدراسة

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة دور الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري، حيث يُعد هذا الأخير من أبرز التحديات التي تواجه الإدارة، ما دفع بالجزائر إلى اعتماد منظومة تشريعية وإدارية متكاملة لمكافحته. ومن أجل دعم هذه المنظومة وتعزيز فعاليتها، تم اعتماد الرقمنة عبر أدوات تقنية متقدمة تشمل الخدمات الإلكترونية، الرقابة الإلكترونية، والتوقيع الإلكتروني، التي تقلص التعاملات الورقية وتحد من الاحتكاك المباشر، مما يساهم في تعزيز الشفافية وإمكانية التتبع والمساءلة. كما أفرز التطور التكنولوجي توجهات مستقبلية واعدة، من أبرزها توظيف الذكاء الاصطناعي وتقنية البلوك تشين في الكشف الاستباقي عن الفساد وضمان الشفافية وعدم قابلية التلاعب. لذلك، برزت الحاجة الملحة إلى إصدار قانون الرقمنة، الذي يشكل إطارًا قانونيًا ضروريًا لتنظيم هذا التحول الرقمي وضمان استمراريته كأداة فعالة لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الرقمنة، مكافحة الفساد الإداري، الرقابة الإلكترونية، الخدمات الإلكترونية، الذكاء الاصطناعي، قانون الرقمنة.

Abstract:

This study aims to explore the role of digitization in administrative anti-corruption, a major challenge facing public administration. Algeria has responded by adopting a comprehensive legislative and administrative framework to address this issue. To support and enhance this framework, advanced digital tools such as e-services, e-monitoring, and electronic signatures have been implemented. These tools have effectively reduced paperwork, limited direct interactions, and strengthened transparency, traceability, and accountability. Technological advancements have also introduced promising innovations, particularly artificial intelligence and blockchain technology, which enable proactive detection and prevention of corruption while ensuring data integrity. In light of these developments, the enactment of the Digitization Law represents a crucial step in regulating digital transformation and establishing it as an effective and sustainable mechanism to combat administrative corruption in Algeria.

Keywords: Digitization, Administrative anti-corruption, e-monitoring, e-services, Artificial intelligence, Digitization Law.

